



الأمم المتحدة

تقرير مجلس الأمن إلى الجمعية العامة

١ آب/أغسطس ٢٠١١ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية

الدورة السابعة والستون

الملحق رقم ٢



الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة السابعة والستون
الملحق رقم ٢

تقرير مجلس الأمن إلى الجمعية العامة

١ آب/أغسطس ٢٠١١ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠١٢

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

وعادة تنشر وثائق مجلس الأمن (ورمزها S/...) في ملاحق ربع سنوية عن الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، ويشير تاريخ الوثيقة إلى الملحق الذي ترد فيه، أو الذي ترد فيه معلومات عنها.

وتنشر قرارات مجلس الأمن في مجلدات سنوية عن قرارات ومقررات مجلس الأمن.

ISSN 0251-8600

الصفحة	المحتويات
١	مقدمة
	الجزء الأول
	الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن في إطار مسؤوليته عن صون السلام والأمن الدوليين
٧٣	أولا - القرارات التي اتخذها مجلس الأمن خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢
٧٦	ثانيا - البيانات التي أدلى بها رئيس مجلس الأمن و/أو أصدرها خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢
٧٧	ثالثا - البلاغات الرسمية الصادرة عن مجلس الأمن خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢
٧٩	رابعا - جلسات مجلس الأمن المعقودة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢
٩٨	خامسا - اجتماعات مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة المعقودة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢
٩٩	سادسا - جلسات الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن المعقودة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢
١٠٤	سابعا - التقارير السنوية للهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن الصادرة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢
١٠٥	ثامنا - تقارير أفرقة الخبراء وآليات الرصد الصادرة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢
١٠٦	تاسعا - تقارير بعثات مجلس الأمن الصادرة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢
١٠٧	عاشرا - عمليات حفظ السلام المنشأة أو العاملة أو المنهية في الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

١٠٨	حادي عشر - بعثات ومكاتب تقديم المساعدة المنشأة أو العاملة أو المنهارة في الفترة من من ١ آب/ أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢
١٠٩	ثاني عشر - تقارير الأمين العام الصادرة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢
١١٣	ثالث عشر - بيانات موجزة أعدها الأمين العام عن المسائل المعروضة على مجلس الأمن خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢
١١٤	رابع عشر - مذكرات من رئيس مجلس الأمن صادرة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢
١١٥	خامس عشر - التقييمات الشهرية التي أجراها الرؤساء السابقون لأعمال مجلس الأمن عن الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

الجزء الثاني

المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن في إطار مسؤوليته عن صون السلام والأمن الدوليين

١١٧	١ - البنود المتعلقة بالحالة في الشرق الأوسط
١١٧	ألف - الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين
١٢١	باء - الحالة في الشرق الأوسط
١٢١	١ - قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك
١٢٣	٢ - قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان وقرار مجلس الأمن ١٧٠١ (٢٠٠٦)
١٢٦	٣ - قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤)
١٢٧	٤ - قرار مجلس الأمن ١٥٩٥ (٢٠٠٥)
١٢٧	٥ - الحالة في الشرق الأوسط
١٢٨	٦ - المسائل الأخرى المتصلة بالحالة في الشرق الأوسط
١٢٨	(أ) الجمهورية العربية السورية
١٣٨	(ب) اليمن
١٤٠	٢ - الحالة في قبرص
١٤٢	٣ - الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية

١٤٣	٤ - الحالة في تيمور - ليشتي
١٤٤	٥ - عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام
١٤٥	٦ - الحالة في ليبيريا
١٤٧	٧ - الحالة في الصومال
١٥٠	٨ - البنود المتصلة بالحالة في يوغوسلافيا السابقة
١٥٠	ألف - الحالة في البوسنة والهرسك
	باء - قرارات مجلس الأمن ١١٦٠ (١٩٩٨) و ١١٩٩ (١٩٩٨) و ١٢٠٣ (١٩٩٨)
١٥٠	و ١٢٣٩ (١٩٩٩) و ١٢٤٤ (١٩٩٩)
	جيم - المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي
١٥٢	التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١
	٩ - المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٥٣	١٠ - المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١
	المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٥٥	١١ - المسألة المتعلقة بهايي
١٥٦	١٢ - الحالة في بوروندي
١٥٨	١٣ - الحالة في أفغانستان
١٦٠	١٤ - الحالة في سيراليون
١٦٢	١٥ - الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية
١٦٤	

١٦٦	١٦ - الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى
١٦٧	١٧ - الأطفال والتزاع المسلح
١٦٨	١٨ - الحالة في غينيا - بيساو
١٧٠	١٩ - حماية المدنيين في النزاعات المسلحة
١٧١	٢٠ - المرأة والسلام والأمن
١٧٢	٢١ - إحاطة مقدمة من رئيس محكمة العدل الدولية
١٧٣	٢٢ - إحاطة مقدمة من الرئيس الحالي لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا
١٧٤	٢٣ - اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملاً بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)
١٧٤	ألف - قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص
١٧٤	باء - قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك
١٧٤	جيم - قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان
١٧٥	دال - بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية
١٧٥	هاء - بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية
١٧٥	واو - بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا
١٧٦	زاي - عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار
١٧٦	حاء - بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي
١٧٦	طاء - العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور
١٧٧	ياء - بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي
١٧٧	كاف - بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان
١٧٧	لام - بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية
١٧٨	٢٤ - التهديدات التي يتعرض لها السلم والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية
١٨٠	٢٥ - إحاطات إعلامية مقدمة من رؤساء هيئات فرعية تابعة لمجلس الأمن

٢٦ -	الحالة في كوت ديفوار	١٨١
٢٧ -	بعثة مجلس الأمن	١٨٣
٢٨ -	تشجيع وتعزيز سيادة القانون في صون السلام والأمن الدوليين	١٨٤
٢٩ -	منطقة وسط أفريقيا	١٨٥
٣٠ -	عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل	١٨٦
٣١ -	تقارير الأمين العام عن السودان	١٨٧
٣٢ -	بناء السلام بعد انتهاء النزاع	١٩٣
٣٣ -	الحالة فيما يتعلق بالعراق	١٩٤
٣٤ -	الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين	١٩٦
٣٥ -	عدم الانتشار	١٩٧
٣٦ -	توطيد السلام في غرب أفريقيا	١٩٩
ألف -	مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا	١٩٩
باء -	القرصنة في خليج غينيا	١٩٩
٣٧ -	عدم الانتشار/جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	٢٠١
٣٨ -	صون السلام والأمن الدوليين	٢٠٣
ألف -	منع نشوب النزاعات	٢٠٣
باء -	المضي قدما بإصلاح القطاع الأمني: التوقعات والتحديات في أفريقيا	٢٠٣
جيم -	التحديات الجديدة التي تواجهها السلام والأمن الدوليين ومنع نشوب النزاعات	٢٠٤
دال -	عدم الانتشار ونزع السلاح والأمن في المجال النووي	٢٠٤
٣٩ -	السلام والأمن في أفريقيا	٢٠٥
ألف -	مسائل عامة	٢٠٥
باء -	القرصنة في خليج غينيا	٢٠٦
جيم -	منطقة الساحل	٢٠٦

٢٠٧	دال - تأثير الجريمة المنظمة عبر الوطنية على السلام والأمن والاستقرار في غرب أفريقيا ومنطقة الساحل
٢٠٧	هاء - مالي
٢٠٩	٤٠ - التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في مجال صون السلام والأمن الدوليين
٢١٠	٤١ - الحالة في ليبيا

الجزء الثالث

المسائل الأخرى التي نظر فيها مجلس الأمن

٢١٣	١ - التقرير السنوي الذي يقدمه مجلس الأمن إلى الجمعية العامة
٢١٣	٢ - البنود المتصلة بمحكمة العدل الدولية
٢١٣	ألف - انتخاب خمسة أعضاء في محكمة العدل الدولية
٢١٤	باء - موعد إجراء انتخابات للملء شاغر في محكمة العدل الدولية
٢١٤	جيم - انتخاب عضو في محكمة العدل الدولية
٢١٤	٣ - قبول أعضاء جدد
٢١٥	٤ - وثائق مجلس الأمن وأساليب عمله وإجراءاته

الجزء الرابع

لجنة الأركان العسكرية

٢١٧	أعمال لجنة الأركان العسكرية
-----	-----------------------------------

الجزء الخامس

المسائل التي عُرِضت على مجلس الأمن ولكن لم تناقش في جلسات المجلس خلال الفترة المشمولة بالتقرير

٢١٩	١ - الرسائل المتعلقة بالمسألة الهندية الباكستانية
٢١٩	٢ - الرسائل المتعلقة بمسألة جزر طنب الكبرى وطنب الصغرى وأبو موسى
٢١٩	٣ - الرسائل المتعلقة بالحالة بين العراق والكويت
٢٢٠	٤ - الرسائل المتعلقة بالحالة المتصلة بناغورني كاراباخ والعلاقات بين أرمينيا وأذربيجان

٢٢٢	٥ - الرسائل المتعلقة بالحالة في جورجيا
٢٢٣	٦ - الرسائل المتعلقة بالحالة بين إثيوبيا وإريتريا
٢٢٤	٧ - الرسالتان المتعلقةتان بالعلاقات بين الكامبيرون ونيجيريا
٢٢٤	٨ - الرسالة المتعلقة بالنظر في اتخاذ تدابير فعالة لتعزيز حماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين
٢٢٤	٩ - الرسالة المتعلقة بلجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا
٢٢٤	١٠ - الرسالة المتعلقة بمسؤولية الحماية
٢٢٤	١١ - الرسالة المتعلقة بالجماعة الكاريبية
٢٢٥	١٢ - الرسائل المتعلقة بمنظمة معاهدة الأمن الجماعي
٢٢٥	١٣ - الرسالة المتعلقة برابطة الدول المستقلة
٢٢٥	١٤ - الرسالتان المتعلقةتان بالعلاقات بين كوبا والولايات المتحدة الأمريكية
٢٢٥	١٥ - رسالة متعلقة بالعلاقات بين جمهورية إيران الإسلامية وإسرائيل
٢٢٥	١٦ - الرسالة المتعلقة بالعلاقات بين جمهورية إيران الإسلامية والولايات المتحدة الأمريكية
٢٢٦	١٧ - رسالة من الأرجنتين
٢٢٦	١٨ - الرسائل المتعلقة بالبحرين
٢٢٦	١٩ - الرسالة المتعلقة ببيلاروس
٢٢٦	٢٠ - الرسائل المتعلقة بالمخطط المزعوم لاغتيال دبلوماسي رفيع المستوى

الجزء السادس

أعمال الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن

٢٢٧	١ - مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات
٢٢٨	٢ - لجنة مجلس الأمن المنبثقة عن القرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) بشأن الصومال وإريتريا
٢٣٠	٣ - المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

- ٤ - المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ ٢٣٢
- ٥ - لجنة مجلس الأمن المنبثقة عن القرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات ٢٣٥
- ٦ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب ٢٣٦
- ٧ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥١٨ (٢٠٠٣) ٢٣٨
- ٨ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) بشأن ليبيريا ٢٣٨
- ٩ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية ٢٤٠
- ١٠ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) ٢٤٢
- ١١ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار ٢٤٣
- ١٢ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) بشأن السودان ٢٤٤
- ١٣ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٦٣٦ (٢٠٠٥) ٢٤٥
- ١٤ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦) ٢٤٦
- ١٥ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦) ٢٤٧
- ١٦ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بشأن ليبيا ٢٤٩
- ١٧ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١) ٢٥١
- ١٨ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٢٠٤٨ (٢٠١٢) بشأن غينيا - بيساو ٢٥٢
- ١٩ - الفريق العامل المعني بعمليات حفظ السلام ٢٥٢
- ٢٠ - الفريق العامل المخصص المعني بمنع نشوب النزاعات في أفريقيا وحلها ٢٥٥
- ٢١ - الفريق العامل المنشأ عملاً بالقرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) ٢٥٧
- ٢٢ - الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح ٢٥٧
- ٢٣ - الفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى ٢٥٨

٢٥٨	٢٤ - الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمحكمتين الدوليتين
	التذييلات
٢٦١	أولا - أعضاء مجلس الأمن خلال عامي ٢٠١١ و ٢٠١٢
٢٥٣	ثانيا - الممثلون ونواب الممثلين والممثلون المناوبون والممثلون بالنيابة المعتمدون لدى مجلس الأمن
٢٨٢	ثالثا - رؤساء مجلس الأمن
	رابعا - الرسائل الموجهة من رئيس مجلس الأمن أو الأمين العام خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١
٢٨٣	إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

مقدمة

ومن المسائل الرئيسية التي نُظر فيها في تشرين الثاني/نوفمبر تقدّم فلسطين طلبا بقبولها عضوا في الأمم المتحدة.

وعقب اعتماد مجلس الأمن عدة بيانات صحفية في عام ٢٠١١، اتخذ المجلس بإجماع الآراء قراره ٢٠٤٢ (٢٠١٢) الذي أذن بموجبه بنشر فريق متقدم لرصد وقف إطلاق النار في الجمهورية العربية السورية وقراره ٢٠٤٣ (٢٠١٢) الذي أنشأ بمقتضاه بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية وكلفها برصد ودعم تنفيذ اقتراح النقاط الست الذي قدمه كوفي عنان، المبعوث الخاص المشترك للأمم المتحدة وجامعة الدول العربية.

واهتم المجلس في الكثير من أنشطته ومناقشاته وجهوده بالحالة في عدة بلدان أفريقية وركز بشكل خاص على كوت ديفوار وغينيا - بيساو ومنطقة وسط أفريقيا علاوة على ليبيا وليبيا ومالي والصومال والسودان وجنوب السودان. وواصل المجلس متابعته للحالة في جنوب السودان بعد قبوله عضوا في الأمم المتحدة. وفي الفترة المشمولة بالاستعراض أجرت بلدان مختلفة انتخاباتٍ نظر المجلس في الأحداث التي سبقتها أو واكبتها أو تلتها.

وفي أعقاب التطورات التي شهدتها ليبيا وبعد الإحاطة علما بإعلان التحرير، اتخذ المجلس بإجماع الآراء القرار ٢٠١٦ (٢٠١١) في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، وبموجبه أكد الحاجة إلى أن تقوم المرحلة الانتقالية على أسس تتمثل في الالتزام بمبادئ الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان، وأنهى الولايتين المتعلقتين بحماية المدنيين ومنطقة حظر الطيران المنصوص عليهما في القرار ١٩٧٣ (٢٠١١).

في ظل المبادئ والأهداف المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة، واصل مجلس الأمن النظر في جدول أعمال شامل وواسع النطاق آخذاً في الحسبان مسؤوليته الرئيسية عن صون السلام والأمن الدوليين. وقد عقد المجلس في الفترة المشمولة بالاستعراض ٢٢٢ جلسةً رسميةً منها ٢٠٥ جلسات مفتوحة. واعتمد ٦٠ قراراً و ٢٥ بياناً رئاسياً، وأصدر ٨٣ بياناً صحفياً. وأوفد المجلس بعثتين زارت إحداهما هاييتي في شباط/فبراير والثانية منطقة غرب أفريقيا (ليبيريا وسيراليون وكوت ديفوار) في أيار/مايو، مما أتاح لأعضائه فرصة الاطلاع عن كثب على التطورات المستجدة على أرض الواقع.

وأولى المجلس اهتمامه إلى مساندة المؤسسات ودعم سيادة القانون في الحالات التي يواجه فيها السلام والاستقرار التحديات من جراء تعطل النظام الدستوري، ولا سيما في القارة الأفريقية.

وبالتوازي مع ذلك أجرى المجلس خلال الفترة المشمولة بالتقرير عدداً من المناقشات المفتوحة والمشاورات التي عقدها بكامل هيئته وتناول فيها مواضيع شتى منها بناء السلام وسيادة القانون والتعاون مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، وهي مناقشات ومشاورات استرشد بها أعضاء المجلس ودعمت أعمالهم.

وظلت التطورات في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين، إضافة إلى التداعيات المستمرة للربيع العربي تحتل مكانة بارزة في جدول أعمال المجلس الذي تابع عن كثب مستجدات الموقف في كل من العراق ولبنان والجمهورية العربية السورية واليمن.

إطار مناقشة مفتوحة أجريت في ١٩ كانون الثاني/يناير؛ إضافة إلى جلسة رفيعة المستوى عقدها المجلس في ٢٢ أيلول/سبتمبر عن منع نشوب النزاعات وجلسة أخرى عقدها في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر عن التحديات الجديدة التي تواجه السلام والأمن الدوليين ومنع نشوب النزاعات وقد عُقدت الجلستان في إطار البند المعنون "صون السلام والأمن الدوليين". واستكمالا للمناقشة المفتوحة التي أجريت في تموز/يوليه ٢٠١٢ عن بناء السلام في مرحلة ما بعد انتهاء النزاع، نوقشت في حوار تفاعلي بشأن هذا الموضوع مقترحات تهدف إلى تمكين لجنة بناء السلام من تحقيق كامل إمكاناتها وإلى توحيد الصف بين الشركاء جميعاً من أجل الالتفاف حول استراتيجيات مشتركة.

وفي الفترة المشمولة بالتقرير، استمع المجلس إلى إحاطات قدمتها إدارة الشؤون السياسية بانتظام تحت عنوان "استكشاف الآفاق" وتناولت فيها عددا من المسائل الهامة بالنسبة للسلام والأمن الدوليين.

واستمع المجلس إلى إحاطات من رئيسي المحكمتين الدوليتين لرواندا ويوغوسلافيا السابقة، واتخذ بعض التدابير الفنية. وفي اقتراعين متزامنين عُقد في المجلس والجمعية العامة، انتخب المجلس أعضاء جددًا في محكمة العدل الدولية.

وأدرج المجلس في جدول أعماله أيضا مسائل من قبيل الأطفال والنزاع المسلح، والمرأة والسلام والأمن، وحماية المدنيين، وبناء السلام في مرحلة ما بعد انتهاء النزاع. وفي الفترة المشمولة بالتقرير، اعتمد المجلس ٢٥ قرارا بتمديد ولايات بعثات متنوعة لحفظ السلام والرصد، وعقد في ٢٦ آب/أغسطس مناقشة مفتوحة عن عمليات حفظ السلام.

وفي بيانات صحفية شتى أدان المجلس بشدة الأعمال الإرهابية التي وقعت في بقاع مختلفة في الفترة الممتدة من آب/أغسطس ٢٠١١ إلى تموز/يوليه ٢٠١٢.

وكرر المجلس تأكيد إدانته الشديدة للانقلاب العسكري الذي وقع في غينيا - بيساو في ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٢، واتخذ بإجماع الآراء في ١٨ أيار/مايو القرار ٢٠٤٨ (٢٠١٢) الذي طالب بمقتضاه بإعادة النظام الدستوري إلى نصابه واحترامه.

وواصل المجلس كذلك رصد التطورات التي وقعت في أفغانستان وفي بلدان أخرى في منطقة آسيا، منها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وميانمار وتيمور - ليشتي.

وفيما يتعلق بأوروبا، واصل المجلس اهتمامه الطويل الأمد ببحث سبل وطرائق تقديم الدعم إلى البوسنة والهرسك في عملية إنشاء نظام مؤسسي، وسبل تشجيع التقدم المحرز في المفاوضات الجارية في قبرص، ورصد بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو والتوصل إلى تسوية سلمية للخلافات من خلال الحوار القائم بين بلغراد وبريشيتينا.

وأعاد المجلس تأكيد التزامه بضمان الاستقرار والأمن في هايتي وتقديم المساعدة إلى ذلك البلد في عملية إعادة الإعمار التي يقوم بها، فمدد ولاية بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي بموجب قراره ٢٠١٢ (٢٠١١).

ومن الأولويات الأخرى التي اعتمدها المجلس ضمن أعماله النظر في المسائل المواضيعية والعامة والشاملة لقطاعات عدة. فأجريت مناقشات ومشاورات بشأن السلام والأمن في أفريقيا، وبشأن تقديم الدعم لمكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا ومكتب الأمم المتحدة الإقليمي في وسط أفريقيا.

وأشاد المجلس بالتعاون مع المنظمات دون الإقليمية وشجعه، ولا سيما التعاون مع الاتحاد الأفريقي، وذلك بموجب القرار ٢٠٣٣ (٢٠١٢) الذي حث بمقتضاه على توطيد تلك العلاقات.

ونظر المجلس في مسائل مواضيعية أخرى شملت مسألة تشجيع وتعزيز سيادة القانون التي نظر فيها المجلس في

بوروندي والحالة فيها بعد انتهاء النزاع، وذلك عملاً بالقرار ٢٠٢٧ (٢٠١١). وأبلغت الممثلة المجلس بأن بوروندي ظلت خالية من العنف واسع النطاق حيث إن الحكومة عززت الأمن في جميع الأنحاء، إلا أن البلد كان لا يزال يشهد مناخاً كامناً تحت السطح موات للإفلات من العقاب وعمليات الإعدام دون محاكمة. وكذلك استمع المجلس إلى كلمتين ألقاهما رئيس تشكيلة بوروندي والممثل الدائم لبوروندي.

وأعقبت الإحاطة مشاوراتٍ غير رسمية. واعترف أعضاء المجلس بالتطورات التي شهدتها بوروندي، غير أنهم أعربوا عن القلق إزاء هشاشة الوضع بسبب ضعف الحوار السياسي ومن جراء عمليات الإعدام بدون محاكمة والتعذيب والإفلات من العقاب.

وفي ٢٦ تموز/يوليه، وجه رئيس مجلس الأمن رسالة (S/2012/584) إلى الأمين العام نقل فيها تأييد المجلس للنقاط المرجعية التي وضعت لتطوير مكتب الأمم المتحدة في بوروندي في المستقبل ليصبح فريقاً قوطياً للأمم المتحدة، وأعرب عن تطلعه إلى تقديم المكتب، في غضون ستة أشهر، بيانات وتقييمات أساسية عن كل مسألة، تتضمن ملاحظات عن التوقيت والتوجهات ودور المكتب في التنفيذ.

منطقة وسط أفريقيا

واصل المجلس متابعة الأحداث في منطقة وسط أفريقيا. وفي ١٨ آب/أغسطس ٢٠١١، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها أبو موسى، الممثل الخاص للأمين العام ورئيس مكتب الأمم المتحدة الإقليمي في وسط أفريقيا، بشأن أنشطة المكتب الذي أنشئ في ٢ آذار/مارس ٢٠١١. وفي المشاورات التي عقدها المجلس بعد ذلك بكامل هيئته، أعرب الأعضاء عن دعمهم للمكتب.

وواصل المجلس ممارسته السابقة حيث استخدم تكنولوجيا التداول عبر الفيديو لكي يتيح لمقدمي الإحاطات الموجودين في أماكن نائية المشاركة في مشاوراته. وأيد أعضاء المجلس استخدام تلك التسهيلات لأغراض تقديم الإحاطات بشرط تحقيق التوازن بين التداول عبر الفيديو وتقديم الإحاطات الحية.

أفريقيا

بوروندي

في ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، اجتمع المجلس للنظر في التقرير الأول المقدم من الأمين العام بشأن مكتب الأمم المتحدة في بوروندي (S/2011/751). واستمع المجلس إلى إحاطة من كل من كارين لاندغرين، الممثلة الخاصة للأمين العام في بوروندي، رئيسة مكتب الأمم المتحدة في ذاك البلد، وبول سيغير، رئيس تشكيلة بوروندي في لجنة بناء السلام، الممثل الدائم لسويسرا.

وفي المشاورات التي عقدها المجلس بكامل هيئته في أعقاب ذلك، أبرز الأعضاء أهمية بذل المزيد من الجهود من أجل المضي قدماً بإصلاح قطاع الأمن وإقامة مؤسسات وطنية ديمقراطية وفعالة. وأعربوا عن بالغ الانزعاج إزاء استمرار عمليات القتل والإعدام بدون محاكمة التي تستهدف نشطاء المعارضة في بوروندي، مشيرين إلى أن هذه الأعمال تقوض عملية المصالحة.

وفي ٢٠ كانون الأول/ديسمبر، اتخذ المجلس بإجماع الآراء القرار ٢٠٢٧ (٢٠١١) وبموجبه مدد ولاية مكتب الأمم المتحدة في بوروندي حتى ٢٥ شباط/فبراير ٢٠١٣. وبعد إجراء التصويت أدلى الممثل الدائم لبوروندي ببيان.

وفي ٥ تموز/يوليه ٢٠١٢، قدمت الممثلة الخاصة إلى المجلس إحاطة بشأن التطورات المؤسسية والأمنية في

يبدلها كل من جمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب السودان وأوغندا من أجل التصدي لهذا التهديد، ويشيد بتعزيز الاتحاد الأفريقي لمشاركته من خلال مبادرته للتعاون الإقليمي من أجل القضاء على جيش الرب للمقاومة، ويحث على الإسراع بتعيين المبعوث الخاص للاتحاد الأفريقي المقترح تخصيصه للمناطق المتضررة من أنشطة جيش الرب للمقاومة.

وفي ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢، استمع المجلس إلى إحاطة من الممثل الخاص وأخرى من فرانسيكو كايثانو خوسيه ماديرا، المبعوث الخاص لرئيس لجنة الاتحاد الأفريقي المعنية بالمسائل ذات الصلة بجيش الرب للمقاومة. وعرض كلاهما على المجلس استراتيجية الأمم المتحدة الإقليمية الرامية إلى التصدي للتهديد المتمثل في أنشطة جيش الرب ومواجهة أثرها ومبادرة الاتحاد الأفريقي للتعاون الإقليمي من أجل القضاء على جيش الرب للمقاومة، وطالبا المجتمع الدولي بتقديم دعم ملموس. وشارك في الجلسة أيضا ممثل جمهورية أفريقيا الوسطى.

وبعد انتهاء الجلسة، أصدر المجلس بيانا رئاسيا (S/PRST/2012/18) أدان فيه بشدة الهجمات المستمرة التي يشنها جيش الرب للمقاومة في أنحاء من وسط أفريقيا، ورحب بوضع استراتيجية الأمم المتحدة الإقليمية، وأحاط علما بمجالات التدخل الاستراتيجية الخمسة المحددة في هذه الاستراتيجية، ورحب بالتعاون الوطيد بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي في مواجهة تهديد جيش الرب للمقاومة وشجع على مواصلته.

جمهورية أفريقيا الوسطى

في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، استمع المجلس إلى إحاطة قدمتها مرغريت فوغت، الممثلة الخاصة للأمين العام ورئيسة مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في

وبعد الجلسة أصدر المجلس بيانا صحفيا شجع فيه مكتب الأمم المتحدة الإقليمي على إقامة الشراكات مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية وتعبئة شتى المبادرات التي تقوم بها الأمم المتحدة من أجل مساعدة دول وسط أفريقيا على مواجهة التحديات الإقليمية ذات الصلة بصون السلام والأمن، ولا سيما الآثار المخلة بالاستقرار المتصلة بتدفقات الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وأمن الحدود والأمن البحري ووجود قوات جيش الرب للمقاومة.

وفي ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر، استمع المجلس إلى إحاطة من الممثل الخاص الذي عرض تقرير الأمين العام عن المناطق المتضررة من أنشطة جيش الرب للمقاومة (S/2011/693) وتقريره الأول عن أنشطة مكتب الأمم المتحدة الإقليمي في وسط أفريقيا (S/2011/704). وقد خاطب المجلس في تلك الجلسة كل من تيجي أنتوني، المراقب الدائم للاتحاد الأفريقي لدى الأمم المتحدة، والفريق أول لوي سيلفان - غوما، الأمين العام للجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، وشارك فيها أيضا ممثلا جمهورية أفريقيا الوسطى وجنوب السودان.

وبالنسبة لجيش الرب للمقاومة، توافقت الآراء إلى حد بعيد في عروض مقدمي الإحاطات ومداخلات الدول الأعضاء التي تلتها واتفق على أن جيش الرب للمقاومة لا يزال يشكل تهديدا للسكان المدنيين في مناطق واقعة في البلدان المتضررة وسببا من أسباب انعدام الاستقرار في المنطقة.

وفي الجلسة نفسها، اعتمد المجلس بيانا رئاسيا (S/PRST/2011/21) أدان فيه بشدة الفظائع التي يرتكبها جيش الرب للمقاومة، بما في ذلك تجنيد الأطفال والانتهاكات المستمرة لحقوق الإنسان. وورد في البيان الرئاسي ضمن جملة أمور أن المجلس يشيد بالجهود الهامة التي

كوت ديفوار

في ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، قامت ماريا لويزا ريبيرو فيوتي، الممثلة الدائمة للبرازيل ورئيسة اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار، بتقديم إحاطة استمع إليها المجلس في مشاورات عقدها بكامل هيئته. وذكرت رئيسة اللجنة أنه رغم حدوث تطورات إيجابية في البلد، فمن السابق لأوانه إجراء أي تغيير في نظام الجزاءات إذ أن الحالة الأمنية لا تزال هشة كما أن سلطة الدولة لم تُبسط بعد بشكل كاف في أنحاء كثيرة من البلد. وأعرب أعضاء المجلس عن آراء مماثلة.

وفي ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر، طلب الأمين العام إلى مجلس الأمن (S/2011/730) الإذن بإبرام ترتيب للتعاون بين عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا في ضوء الانتخابات التشريعية المرتقبة في كوت ديفوار. وقد وافق المجلس على النشر المؤقت للقوات في رسالة من الرئيس مؤرخة ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ (S/2011/747).

وفي ٨ كانون الأول/ديسمبر، استمع المجلس أثناء جلسة مشاورات عقدها بكامل هيئته إلى إحاطة قدمها عبر الفيديو ألبرت كويندرس، الممثل الخاص للأمين العام، رئيس عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، الذي أطلع الأعضاء على الحالة قبيل انعقاد الانتخابات التشريعية في ١١ كانون الأول/ديسمبر. وأشار الممثل الخاص إلى أن الحالة في كوت ديفوار شهدت تحسناً كبيراً منذ انتهاء الأزمة التي تلت الانتخابات قبل ثمانية أشهر مضت، وخاصة في المجال الاقتصادي، إلا أن الانقسامات السياسية والحصول على الأراضي والتنمية غير المتوازنة لا تزال مسائل تثير القلق الشديد. ورحب أعضاء المجلس بجهود عملية الأمم المتحدة

جمهورية أفريقيا الوسطى. وذكرت الممثلة الخاصة أن الحوار القائم بين الحكومة وجماعات المعارضة بدأ يأتي بثمار السلام، إلا أنها حذرت من أن الافتقار إلى التمويل اللازم لتنفيذ برامج نزع سلاح المقاتلين السابقين وتسريحهم وإعادة إدماجهم يمكن أن يقوض الجهود المبذولة لإعادة الأمن.

وفي المشاورات التي عقدها المجلس بعد ذلك بكامل هيئته، أعرب الأعضاء عن القلق إزاء الحالة الأمنية في أفريقيا الوسطى. وشددوا على الحاجة إلى الإسراع بعملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وكذلك بالمرحلة الثانية من إصلاح القطاع الأمني. ورحب أعضاء المجلس بالجهود التي تبذلها الحكومة لمواجهة جيش الرب للمقاومة، وبمبادرة الاتحاد الأفريقي للتعاون الإقليمي من أجل القضاء عليه، وبتعيين مبعوث خاص للاتحاد الأفريقي لتنسيق المبادرة المذكورة.

وفي ٢١ كانون الأول/ديسمبر، اتخذ المجلس بإجماع آراء أعضائه القرار ٢٠٣١ (٢٠١١) ممدداً بذلك ولاية مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى حتى ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣ ومؤكداً ضرورة كفالة التنسيق الفعال لأعمال وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها في البلد.

وفي ٦ حزيران/يونيه ٢٠١٢، استمع المجلس إلى إحاطة قدمتها الممثلة الخاصة عن أعمال مكتب الأمم المتحدة المتكامل ورحب بتقرير الأمين العام عن الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى وعن أنشطة المكتب (S/2012/374). وشارك ممثل جمهورية أفريقيا الوسطى في تلك الجلسة التي أصدر المجلس بعد انتهائها بياناً صحفياً أقر فيه بالجهود التي بذلتها الحكومة لتيسير بدء حوار سياسي في ١٥ أيار/مايو وأعرب عن انزعاجه بسبب عدم التوصل لتوافق في الآراء بشأن إصلاح قانون الانتخابات.

جنوب غرب كوت ديفوار في ٨ حزيران/يونيه ٢٠١٢ قُتل فيه سبعة من حفظة السلام، ودعا حكومة كوت ديفوار إلى العمل مع جميع الأطراف المعنية للكشف عن الجناة وتقديمهم إلى العدالة.

وفي ١٠ تموز/يوليه عقد المجلس اجتماعاً مع البلدان المساهمة بقوات في عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار. واستمع المشاركون إلى إحاطة قدمها الممثل الخاص عبر الفيديو.

وفي ١٨ تموز/يوليه، استمع المجلس إلى إحاطة من الممثل الخاص الذي عرض تقرير الأمين العام (S/2012/506) في جلسة شارك فيها الممثل الدائم لكوت ديفوار. وقدم الممثل الخاص عرضاً يصف فيه التدابير التي اعتمدها السلطات في كوت ديفوار بعد الأزمة التي تلت الانتخابات في عام ٢٠١١، ومنها افتتاح الجمعية الوطنية في نيسان/أبريل ٢٠١٢ ومبادرة إقامة الحوار مع المعارضة والتعافي الاقتصادي والأمن. وسلط الممثل الخاص الضوء على عملية الانتخابات المحلية المرتقبة بوصفها فرصة لتوزيع الاختصاصات والإجراءات الإدارية المدارة مركزياً. وتكلم الممثل الدائم لكوت ديفوار أيضاً طالباً تجديد ولاية عملية الأمم المتحدة وتقديم مجلس الأمن الدعم للانتخابات المحلية المنتظر عقدها في نهاية عام ٢٠١٢. وتبادل أعضاء المجلس الآراء في مشاورات عقدها المجلس بكامل هيئته.

وفي ٢٦ تموز/يوليه، اتخذ المجلس بإجماع الآراء القرار ٢٠٦٢ (٢٠١٢) وبموجبه مدد ولاية عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار حتى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣ وخفض العنصر العسكري فيها مع الاحتفاظ بقوام عنصري الشرطة والجمارك المأذون به سابقاً. وأدى ممثل كوت ديفوار بيان.

في كوت ديفوار الرامية إلى مساعدة السلطات المحلية على تنظيم انتخابات سلمية وشفافة وديمقراطية.

وفي ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، استمع المجلس إلى إحاطة أعقبتها مشاورات عقدها بكامل هيئته للنظر في التقرير المرحلي التاسع والعشرين المقدم من الأمين العام عن أنشطة عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (S/2011/807). وركز الممثل الخاص على التقدم الذي أحرزته حكومة كوت ديفوار، منذ انتهاء أزمة الانتخابات الرئاسية، نحو إعادة الأمور إلى حالتها الطبيعية. بيد أنه ذكر أن تحديات هامة لا تزال ماثلة. وألقى كلمة أمام المجلس أيضاً الممثل الدائم لكوت ديفوار. ورحب الأعضاء بالتدابير التي اتخذتها الحكومة للتصدي للتحديات ذات الصلة بالأمن، وفي هذا الصدد دعوا المجتمع الدولي إلى تقديم المساعدة إلى الحكومة. ورحبوا أيضاً بالدور الذي أدته عملية الأمم المتحدة أثناء الانتخابات التشريعية.

وقام غرت روزنتال، الممثل الدائم لغواتيمالا، بصفته رئيساً للجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار، بتقديم إحاطة استمع إليها المجلس في مشاورات عقدها في ١٨ نيسان/أبريل.

وفي ٢٦ نيسان/أبريل، اتخذ المجلس بإجماع الآراء القرار ٢٠٤٥ (٢٠١٢) وبموجبه جدد الجزاءات المتعلقة بالأسلحة حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٣ وعدّل أحكامها. وبعد إجراء التصويت أدلى الممثل الدائم لكوت ديفوار ببيان.

وفي ١١ حزيران/يونيه، استمع المجلس في مشاورات عقدها بكامل هيئته إلى إحاطة قدمها إيرفيه لادسو، وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، وإلى إحاطة قدمها عبر الفيديو الممثل الخاص للأمين العام. وبعد انتهاء الجلسة، أصدر المجلس بياناً صحفياً أدان فيه بأشد العبارات الهجوم الذي شنته عناصر مسلحة على دورية تابعة للعملية في

جمهورية الكونغو الديمقراطية

رصد المجلس عن كثب الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية في ضوء الانتخابات الرئاسية والتشريعية التي عقدت في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١.

وفي ١٧ تشرين الأول/أكتوبر و ٨ و ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، قام روجر ميس، الممثل الخاص للأمين العام ورئيس بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، بإطلاع المجلس على آخر مستجدات الحالة في ذلك البلد وعلى أنشطة البعثة والتحضيرات الجارية استعداداً للانتخابات.

وفي بيان صحفي صدر في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر، كرر المجلس دعوته إلى إجراء انتخابات موثوقة تُعقد في ظروف آمنة وتحمل حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية المسؤولية الرئيسية عنها. ودعا المجلس البعثة إلى مواصلة دعم اللجنة الانتخابية الوطنية المستقلة في إجراء الانتخابات المرتقبة.

وفي ٨ تشرين الثاني/نوفمبر، عقد المجلس مشاوراتٍ بكامل هيئته أصدر في أعقابها بياناً صحفياً مؤيداً للبعثة كرر فيه دعوته إلى إجراء انتخابات موثوقة تُعقد في ظروف آمنة وأعرب عن بالغ الانزعاج إزاء توارد أنباء تفيد بوقوع أحداث عنف في البلاد ذات صلة بالانتخابات.

وفي ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر أجرى المجلس مشاورات عقدتها بكامل هيئته، واستمع فيها إلى إحاطة قدمتها ماريا لويزا ريبيرو فيوتي، رئيسة اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤)، الممثل الدائم للبرازيل عن التقرير النهائي الذي كان فريق الخبراء قد أحاله لتوه.

وباعتماد مجلس الأمن القرار ٢٠٢١ (٢٠١١) في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر، حدد المجلس حتى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ التدابير التقييدية المتعلقة بالأفراد

والكيانات من جمهورية الكونغو الديمقراطية عملاً بقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، ومدد للفترة نفسها ولاية فريق الخبراء.

في ٢ و ١٥ كانون الأول/ديسمبر، استمع المجلس أثناء مشاورات أجراها بكامل هيئته إلى إحاطة عن طريق التداول بالفيديو قدمها الممثل الخاص بشأن الحالة عقب إجراء الانتخابات في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١. وأشار إلى أن الانتخابات كانت ناجحة على الرغم من وقوع عدد من الحوادث في منطقتي كينشاسا وكاساي الغربية، وحث الأطراف على الامتناع عن اللهجة التحريضية قبل الإعلان الرسمي عن النتائج المقرر في ٦ كانون الأول/ديسمبر وبعده. ورحب المجلس في البيان الذي أدلى به أمام الصحافة في اليوم نفسه بإجراء الانتخابات، وذكر جميع الزعماء السياسيين بالمسؤولية الملقاة على عاتقهم لكفالة إنجاز عملية عادلة وسلمية، وأيد الدور الحيوي الذي تؤديه بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية في توفير المساعدة التقنية واللوجستية للانتخابات.

وفي ٧ شباط/فبراير ٢٠١٢، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها الممثل الخاص عن تقرير الأمين العام عن بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية (S/2012/65)، مع التشديد على التحديات اللوجستية والتنظيمية التي تواجهها أثناء الحملة الانتخابية والانتخابات. وأدلى الممثل الدائم لجمهورية الكونغو الديمقراطية أيضاً ببيان. ثم أعقبت الجلسة مشاورات للمجلس بكامل هيئته مع وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام.

وفي ٣ و ١٤ أيار/مايو، وفي أثناء مشاورات أجراها المجلس بكامل هيئته، قدم وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام إحاطة إلى المجلس عن تزايد العنف في منطقة كيفو بجمهورية الكونغو الديمقراطية؛ وعقب كلتا الجلستين، أصدر

الذين ينشطون حالياً في مقاطعة كيفو الجنوبية في شكل جماعة مسلحة أطلق عليها اسم حركة ٢٣ آذار/مارس. وأعربوا عن تأييدهم للجهود التي تبذلها حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية لتسريح الجماعات المسلحة وردع حدوث المزيد من حالات الانشقاق، واعتقال متهمي حقوق الإنسان المزعومين وتقديمهم إلى العدالة. وأهابوا بجميع البلدان في المنطقة التعاون بنشاط مع السلطات الكونغولية من أجل تسريح حركة ٢٣ آذار/مارس وجميع الجماعات المسلحة الأخرى ومنعها من الحصول على دعم خارجي.

وفي ٢٦ حزيران/يونيه، وفي أثناء مشاورات أجراها المجلس بكامل هيئته، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها كل من إدمون موليه، الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام عن الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وأغشين مهديف، رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤)، الممثل الدائم لأذربيجان.

وفي ٢٧ حزيران/يونيه، اعتمد المجلس بالإجماع القرار ٢٠٥٣ (٢٠١٢) الذي مدد بموجبه ولاية بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣، مع إعادة التأكيد على وجوب إعطاء الأولوية لحماية المدنيين وحث السلطات الكونغولية على إصلاح قطاعها الأمني وإنهاء أعمال التمرد المسلح وانتهاكات حقوق الإنسان. ولاحظ المجلس، من بين أمور أخرى، أن عمليات إعادة تشكيل البعثة في المستقبل ينبغي أن تحدد على أساس تطور الوضع في الميدان، وإنهاء العنف في المقاطعات الشرقية، وإصلاح قطاع الأمن وتعزيز سلطة الدولة على كامل الأراضي الوطنية. وحث أيضاً على محاكمة المسؤولين عن أعمال العنف التي حدثت في سياق الانتخابات التي جرت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١.

المجلس بيانين إلى الصحافة. وفي البيان الصحافي المؤرخ ٣ أيار/مايو، أعرب المجلس عن قلقه البالغ بشأن الهجمات التي تشنها الجماعات المسلحة في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية، ولا سيما العناصر السابقة في المؤتمر الوطني للدفاع عن الشعب، ضد القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية، ودعا إلى وقف فوري للتمرد. وفي البيان المؤرخ ١٤ أيار/مايو، أدان المجلس بأشد العبارات الهجمات التي شنت في ١٤ أيار/مايو على حفظة السلام التابعين لبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية في بونياكير، كيفو الجنوبية.

وفي ٦ حزيران/يونيه، عقد المجلس جلسة خاصة مع البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة في بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وقدم الممثل الخاص إحاطة.

وفي ١٢ حزيران/يونيه، استمع المجلس في جلسة مفتوحة إلى إحاطة قدمها الممثل الخاص عن التطورات في البلد بشأن تمرد قاده جنود جرى إدماجهم في الجيش الكونغولي بموجب اتفاقات أبرمت عام ٢٠٠٩. وأشار الممثل الخاص إلى أن هذا التمرد يهدد بزعة الاستقرار عموماً في مقاطعتي كيفو الشمالية وكيفو الجنوبية ويقلص الضغط على الجماعات المسلحة العاملة في المنطقة ويزيد الخطر العام بالنسبة إلى ملايين المدنيين، وأعلن أن بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية قد نشرت قواتها وكثفت عملياتها في جميع أنحاء المنطقة المتضررة. وأدلى ممثل جمهورية الكونغو الديمقراطية أيضاً ببيان. وأعقبت الجلسة مشاورات أجراها المجلس بكامل هيئته.

وفي ١٥ حزيران/يونيه، أصدر المجلس بياناً إلى الصحافة أدان فيه أعضاء المجلس بشدة تمرد الضباط والجنود

وفي ٣٠ تموز/يوليه، عقد مجلس الأمن مشاورات بكامل هيئته لتقييم دور بعثة تحقيق الاستقرار والمتابعة بشأن الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية في ضوء زيادة نشاط جماعة حركة ٢٣ آذار/مارس في مقاطعتي كيفو الشمالية وكيفو الجنوبية.

غينيا - بيساو

في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها جوزف موتابوبا، الممثل الخاص للأمين العام ورئيس مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في غينيا - بيساو، وماريا لويزا ريبيرو فيوتي، رئيسة لجنة تشكيلة غينيا - بيساو التابعة للجنة بناء السلام، الممثلة الدائمة للبرازيل، عن الحالة في البلد وأنشطة مكتب الأمم المتحدة المتكامل. وشارك أيضاً في هذه المناقشة كل من هيلينا إمبالو، وزيرة الاقتصاد والتخطيط والتكامل الإقليمي في غينيا - بيساو، وإسماعيل غسبار مارتيز، الممثل الدائم لأنغولا، ممثلاً لجماعة البلدان الناطقة باللغة البرتغالية.

وفي ٢١ كانون الأول/ديسمبر، اعتمد المجلس بالإجماع القرار ٢٠٣٠ (٢٠١١) الذي مدّد بموجبه ولاية مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في غينيا - بيساو حتى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٣. وشدد المجلس على أن إصلاح قطاعي الدفاع والأمن، ومكافحة الإفلات من العقاب، ومكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات لا تزال من أولويات تعزيز السلام في غينيا - بيساو، وحثّ القوات المسلحة في غينيا - بيساو على احترام الحكم المدني والرقابة المدنية.

واستمع المجلس إلى إحاطة قدمها ب. لين باسكو، وكيل الأمين العام للشؤون السياسية، ب. لين باسكو، في إطار الجلسة الإعلامية الشهرية المعنونة "لاستكشاف الآفاق"، والمعقودة في ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، عن

وفي ٦ تموز/يوليه، اعتمد أعضاء المجلس بياناً إلى الصحافة أدانوا فيه بأشد العبارات الهجمات التي شنتها جماعة متمردي ٢٣ آذار/مارس على حفظة السلام التابعين لبعثة تحقيق الاستقرار في كيفو الشمالية في ٥ تموز/يوليه، الأمر الذي أسفر عن مقتل جندي هندي في بوناغانا وتشريد آلاف المدنيين ومقتل عناصر من قوات جمهورية الكونغو الديمقراطية. وأكدوا من جديد مطالبتهم بجماعة ٢٣ آذار/مارس وجميع الجماعات المسلحة الأخرى بوقف جميع أشكال العنف على الفور.

وفي ١٠ تموز/يوليه، قدم الممثل الخاص، أثناء مشاورات عقدها المجلس بكامل هيئته، إحاطة إلى المجلس. وبعد الاستماع إلى إحاطته، تبادل أعضاء المجلس وجهات النظر بشأن الحالة في الميدان، لا سيما في مقاطعتي كيفو الشمالية وكيفو الجنوبية. وأفاد الممثل الخاص أن القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية تواجه مقاومة شديدة من جانب القوات التابعة لحركة ٢٣ آذار/مارس، مما أدى إلى انسحاب القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية من الحدود مع أوغندا. وشدد بعض الأعضاء على ضرورة تنشيط اتفاقات التعاون الأمني الثنائية في ضوء تدهور العلاقات في المنطقة.

وفي ١٦ تموز/يوليه، أصدر المجلس بياناً إلى الصحافة أدان فيه الهجمات التي شنتها حركة ٢٣ آذار/مارس وحث على وقف فوري لجميع أشكال العنف في شرقي جمهورية الكونغو الديمقراطية، وعلى مواصلة الحوار بين حكومي جمهورية الكونغو الديمقراطية ورواندا من أجل التنفيذ الكامل للآليات الثنائية والإقليمية للتصدي لحالة انعدام الأمن في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية. ورحب أيضاً بالإنجازات التي تحققت في المؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى في إطار مؤتمر قمة الاتحاد الأفريقي.

المشاركة في الحوار بشأن الأعمال التحضيرية للجولة الانتخابية الثانية.

وعقب مشاورات عقدها المجلس بكامل هيئته في ١٣ نيسان/أبريل، أصدر بياناً إلى الصحافة أدان فيه بشدة قيام بعض عناصر القوات المسلحة التابعة لحكومة غينيا - بيساو بالاستيلاء بالقوة على السلطة من الحكومة الشرعية، وشجب بحزم هذا التدخل للمؤسسة العسكرية في الحياة السياسية. ولاحظ المجلس ببالغ الأسف أن هذه الأحداث حصلت مباشرة قبل إطلاق الحملة من أجل الجولة الثانية من الانتخابات الرئاسية، وطالب لذلك بإعادة العمل فوراً بالنظام الدستوري، وطالب الحكومة الشرعية بالسماح بإكمال العملية الانتخابية الجارية، بما في ذلك الانتخابات التشريعية.

وفي ١٩ نيسان/أبريل، قدم الممثل الخاص إحاطة إلى المجلس عن طريق التداول بالفيديو بشأن الانقلاب العسكري الذي حدث في ١٢ نيسان/أبريل. وأدلى كل من رئيسة تشكيلة غينيا - بيساو التابعة للجنة بناء السلام، ووزير العلاقات الخارجية في أنغولا، ووزير الخارجية والتعاون الدولي في غينيا - بيساو، ووزير الدولة والخارجية في البرتغال ببيانات أمام المجلس، عقدت بعدها مشاورات للمجلس بكامل هيئته.

وأصدرت رئيسة مجلس الأمن بياناً رئاسياً (S/PRST/2012/15) في ٢١ نيسان/أبريل أكد فيه المجلس مجدداً إدانته الشديدة للانقلاب العسكري الذي قامت به القيادة العسكرية وعناصر سياسية في غينيا - بيساو ورفض إنشاء القيادة العسكرية ومؤيديها مجلساً وطنياً انتقالياً بما يتنافى مع أحكام الدستور. وطالب المجلس أيضاً بالإفراج الفوري وغير المشروط عن الرئيس المؤقت رايموندو بيريرا،

الحالة في غينيا - بيساو عقب وفاة الرئيس مالاو باكاو ساهو.

وفي ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، أصدر المجلس بياناً إلى الصحافة، قدم فيه تعازيه لحكومة غينيا - بيساو وشجع سلطات غينيا - بيساو وأحزابها السياسية على احترام الإطار القانوني والمؤسسي للمرحلة الانتقالية، وكفالة تهيئة الظروف الملائمة لإجراء انتخابات رئاسية سلمية وحرّة ونزيهة وشفافة في الموعد المحدد. وأدان أعضاء المجلس أيضاً الهجوم الذي شنه ضباط عسكريون على مقر قيادة الجيش في ٢٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

وفي ١٠ شباط/فبراير، وأثناء جلسة "استكشاف الآفاق" الشهرية، أشار وكيل الأمين العام للشؤون السياسية إلى أن تنظيم الانتخابات في غينيا - بيساو جارٍ بفضل التعاون بين مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في غينيا - بيساو واللجنة الانتخابية الوطنية.

وأطلع الممثل الخاص المجلس في ٢٨ آذار/مارس على آخر التطورات الرئيسية في غينيا - بيساو، وركز على البيئة السياسية والأمنية المليئة بالتحديات الناجمة عن العملية الانتقالية السياسية التي كان الهدف منها استعادة النظام الدستوري الكامل. وشاركت أيضاً رئيسة تشكيلة غينيا - بيساو التابع للجنة بناء السلام.

وبعد الإحاطة، أصدر المجلس بياناً إلى الصحافة في ٣١ آذار/مارس رحّب فيه بالسلاسة التي جرت بها الجولة الأولى من الانتخابات الرئاسية التي جرت في ١٨ آذار/مارس، وأشاد بشعب غينيا - بيساو لمشاركته السلمية في العملية الديمقراطية. وأحاط المجلس علماً بالنتائج التي أعلنتها اللجنة الانتخابية الوطنية، وكذلك بالإعلان عن تنظيم جولة انتخابية ثانية للتصفية بين المرشحين كارلوس غوميس جونيور وكومبا يالا، وحث الأطراف السياسية على

وفرض المجلس أيضاً حظر سفر على أولئك الأفراد؛ وأنشأ لجنة للجزاءات تابعة لمجلس الأمن.

وفي ٥ حزيران/يونيه، وفي أثناء مشاورات أجراها المجلس بكامل هيئته، قدم تايي - بروك زيريهون، الأمين العام المساعد للشؤون السياسية، إحاطة للمجلس عن الحالة في غينيا - بيساو. وقدم إفادة عن التطورات الرئيسية في غينيا - بيساو عقب اتخاذ القرار ٢٠٤٨ (٢٠١٢) في ١٨ أيار/مايو ٢٠١٢. وشدد على ضرورة أن يكفل المجتمع الدولي صدور استجابة منسقة، والتوصل إلى حل مستدام وبالتراضي للأزمة السياسية في غينيا - بيساو.

وفي ٢٠ حزيران/يونيه، أجرى المجلس مشاورات بكامل هيئته واستمع إلى الإحاطة الأولى التي قدمها محمد لوليشكي، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٢٠٤٨ (٢٠١٢)، الممثل الدائم للمغرب، عن أعمال اللجنة. وأعرب عن اعتزاه عقد أول جلسة مشاورات غير رسمية للجنة في الأسابيع المقبلة.

وفي ٢٦ تموز/يوليه، استمع المجلس خلال جلسة مفتوحة إلى إحاطة قدمها جوزف موتابوبا، الممثل الخاص ورئيس مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في غينيا - بيساو، الذي عرض تقرير الأمين العام (S/2012/554). وأدلى ببيان أيضاً أمام المجلس كل من رئيسة تشكيلة غينيا - بيساو التابعة للجنة بناء السلام، وممثل موزامبيق باسم جماعة البلدان الناطقة باللغة البرتغالية، وممثل كوت ديفوار باسم رؤساء دول الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا. وقدم الممثل الخاص إفادة عن التطورات السياسية والجوانب الأمنية الرئيسية في غينيا - بيساو منذ اتخاذ القرار ٢٠٤٨ (٢٠١٢). وقدم وصفا للانقسام السياسي الذي حدث بشأن الترتيبات الانتقالية في غينيا - بيساو، ولاحظ أنه يتعين على شعب غينيا - بيساو وحده أن يتحمل مسؤولية رسم

ورئيس الوزراء كارلوس غوميس جونيور، وعن جميع المسؤولين المحتجزين.

وعلى إثر مطالبة مجلس الأمن الأمين العام بإبقاءه على علم بالتطورات وتقديم تقرير بحلول ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢، بشأن إعادة العمل بالنظام الدستوري، قدم الممثل الخاص مرة أخرى إحاطة إلى المجلس في ٧ أيار/مايو. وشارك في هذه الجلسة أيضاً كل من جورج ريبيلو شيكوتي، وزير العلاقات الخارجية في أنغولا ورئيس جماعة البلدان الناطقة بالبرتغالية؛ ومامادو ساليو دجالو بيريس، وزير الخارجية والتعاون الدولي والمجتمعات المحلية في غينيا - بيساو؛ ورئيسة تشكيلة غينيا - بيساو التابعة للجنة بناء السلام؛ وسلماتو حسيني سليمان، مفوضة الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا للشؤون السياسية والسلام والأمن.

وعقب الإحاطة وحلقة النقاش الحوارية المتعلقة التقرير الخاص للأمين العام (S/2012/280)، أصدر المجلس بياناً إلى الصحافة في ٨ أيار/مايو، أشار فيه إلى بيانه (S/PRST/2012/15)، ورحب بالإفراج عن الرئيس المؤقت ورئيس الوزراء، وطالب بالإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع المسؤولين المحتجزين الآخرين. وأعرب أعضاء المجلس عن قلقهم الشديد إزاء الزيادة المحتملة للانتحار بالمخدرات وكرروا استعدادهم للنظر في فرض جزاءات محددة الأهداف ضد مرتكبي الانقلاب العسكري ومؤيديهم، في حال ظلت هذه الحالة بدون حل.

وفي ١٨ أيار/مايو، اتخذ مجلس الأمن بالإجماع القرار ٢٠٤٨ (٢٠١٢) الذي طالب فيه بأن تتخذ "القيادة العسكرية" خطوات فورية لإعادة النظام الدستوري إلى نصابه واحترامه، بما في ذلك إجراء عملية انتخابية ديمقراطية، عن طريق كفالة عودة جميع الجنود إلى ثكناتهم، وبأن يتخلى أعضاء "القيادة العسكرية" عن مواقع السلطة التي يشغلونها؛

ليبريا في ١١ تشرين الأول/أكتوبر سوف يشكل فرصة لتعزيز السلام في البلد. وشارك في الجلسة الأمير زيد الحسين الممثل الدائم للأردن ورئيس تشكيلة ليبريا التابعة للجنة بناء السلام؛ وكذلك شارك توغا غايويوا مكينتوش، وزير خارجية ليبريا. وفي مشاورات المجلس بكامل هيئته التي أعقبت ذلك، رحب أعضاء المجلس بالتقدم الذي أحرزته ليبريا، ولا سيما في التحضير لإجراء الانتخابات في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١.

وفي ١٦ أيلول/سبتمبر، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢٠٠٨ (٢٠١١) الذي مدد بموجبه ولاية بعثة الأمم المتحدة في ليبريا لمدة ١٢ شهراً.

وفي ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر، وبعد إحاطة قدمتها الممثلة الخاصة أثناء المشاورات التي أجرها المجلس بكامل هيئته، على إثر الانتخابات التي جرت في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر، أصدر المجلس بياناً إلى الصحافة أشاد فيه بشعب ليبريا لإنجاز الجولة الأولى من الانتخابات الرئاسية والتشريعية وتطلع إلى إجراء الجولة الثانية بصورة سلمية. وشدد المجلس على أهمية إجراء انتخابات سلمية وموثوقة وشفافة.

وفي ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، ونظراً إلى انسحاب مرشح حزب المعارضة الرئيسي في الجولة الثانية من الانتخابات وتصاعد التوتر السياسي الذي أعقب ذلك، أصدر مجلس الأمن بياناً إلى الصحافة يدعو جميع أصحاب المصلحة الليبريين إلى ممارسة أقصى درجات ضبط النفس، ويحث جميع الأطراف على استخدام الآليات الوطنية المناسبة القائمة لحل أي شكاوى بشأن الانتخابات.

وفي ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر، وأثناء مشاورات المجلس بكامل هيئته، قدمت الممثلة الخاصة إلى المجلس، عن طريق التداول بالفيديو، تقييماً لنتائج الانتخابات الرئاسية في

مستقبل بلده، ولكن يجب على الشركاء الإقليميين والشركاء في القارة والشركاء الدوليين التوصل إلى موقف مشترك بشأن أفضل السبل لمساعدة البلد في التحرك نحو الاستعادة الكاملة للنظام الدستوري. وأدى ممثل البرتغال أيضاً بيان. وتلت الجلسة مشاورات للمجلس بكامل هيئته.

وفي ٣٠ تموز/يوليه، أصدر مجلس الأمن بياناً إلى الصحافة بشأن غينيا - بيساو. وأشار أعضاء مجلس الأمن، من بين جوانب أخرى، إلى القرار ٢٠٤٨ (٢٠١٢)، وكرروا مجدداً مطالبتهم بالإعادة الكاملة للنظام الدستوري في غينيا - بيساو ودعوا جميع الجهات السياسية الفاعلة والمجتمع المدني إلى المشاركة في عملية انتقالية توافقية تضم الجميع وتخضع للسيطرة الوطنية وفي حوار حقيقي. وشجعوا الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا وجماعة البلدان الناطقة باللغة البرتغالية، بالتعاون مع الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي، على دعم هذه العملية. وناقش أعضاء المجلس أيضاً إمكانية عقد اجتماع دولي رفيع المستوى، يضم الأمم المتحدة، والاتحاد الأفريقي، والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، وجماعة البلدان الناطقة باللغة البرتغالية، والاتحاد الأوروبي، والشركاء الدوليين الآخرين، وكذلك جميع أصحاب المصلحة المعنيين لوضع استراتيجية شاملة ومتكاملة وخريطة طريق.

ليبريا

في ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، عقد المجلس جلسة مع البلدان المساهمة بقوات استمع خلالها إلى إحاطة قدمتها إيلين مارغريت لوي، الممثلة الخاصة للأمن العام ورئيسة بعثة الأمم المتحدة في ليبريا.

وفي ١٣ أيلول/سبتمبر، قدمت الممثلة الخاصة إلى المجلس معلومات مستكملة بشأن أعمال البعثة. وأفادت أن إجراء انتخابات رئاسية وتشريعية حرة ونزيهة وسلمية في

ليبيا

في ٩ آب/أغسطس ٢٠١١، أثار أحد الأعضاء مسألة الحالة في ليبيا تحت بند "مسائل أخرى". وأعرب بعض الأعضاء عن القلق بشأن إلحاق عمليات منظمة حلف شمال الأطلسي أضراراً بالهيكل الأساسية المدنية. ودافع أعضاء آخرون عن عمليات الحلف لما قدمته من حماية للمدنيين.

وفي ١٩ آب/أغسطس، وفي أثناء المشاورات التي أجراها المجلس بكامل هيئته، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها كل من عبد الإله الخطيب، المبعوث الخاص للأمين العام إلى ليبيا، والسيدة نافي بيلاي، مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وفيليب لازاريني، نائب مدير شعبة التنسيق والاستجابة في مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية. وقال المبعوث الخاص إن الأطراف الليبية لم تتمكن حتى الآن من ردم الهوة بين عملية الانتقال السياسي ووقف إطلاق النار. وذكرت المفوضة السامية لحقوق الإنسان أن لجنة تحقيق مستقلة تجري تحقيقات بتراهة في جميع حالات انتهاكات حقوق الإنسان في ليبيا، ويتوقع أن تقدم تقريرها إلى مجلس حقوق الإنسان بحلول آذار/مارس ٢٠١٢. وأعرب ممثل مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية عن القلق بشأن الحالة الإنسانية في ليبيا.

وفي ٢٣ آب/أغسطس، أطلع وكيل الأمين العام للشؤون السياسية أعضاء المجلس على آخر التطورات المتعلقة بالحالة في ليبيا. وأعرب أعضاء المجلس عن ارتياحهم لقرب انتهاء النزاع وقالوا إن الأمم المتحدة ينبغي أن تضطلع بدور قيادي في إعادة تعمير ليبيا بعد انتهاء النزاع.

وفي ٣٠ آب/أغسطس، اقترح الأمين العام على المجلس في الإحاطة التي قدمها أن تكون مواجهة الأمم المتحدة تحدي ما بعد انتهاء النزاع في ليبيا استباقية وفعالة مع

ليبيا. وعلى الرغم من مقاطعة الجولة الانتخابية الثانية، أكدت الممثلة الخاصة أن الانتخابات كانت حرة ونزيهة وشرعية. وفي البيان الموجه إلى الصحافة الذي صدر في اليوم التالي، أجمع أعضاء المجلس على الإشادة بشعب ليبيا لإجراء الانتخابات الرئاسية، وأعربوا عن تقديرهم للممثلة الخاصة وبعثة الأمم المتحدة في ليبيا لما أنجز من عمل، وكذلك للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، والاتحاد الأفريقي، والجهات الأخرى لتقديمها الدعم للعملية الانتخابية.

وفي ٩ كانون الأول/ديسمبر، استمع أعضاء المجلس إلى إحاطة قدمها نواف سلام، رئيس لجنة الأمم المتحدة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) بشأن ليبيا، الممثل الدائم للبنان، وتبادلوا وجهات النظر بشأن تقرير فريق الخبراء المعني بليبيا.

وفي ١٤ كانون الأول/ديسمبر، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢٠٢٥ (٢٠١١) الذي مدد بموجبه ولاية فريق الخبراء لمدة ١٢ شهراً.

وفي ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢، وفي أثناء مشاورات أجراها المجلس بكامل هيئته، قدم الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام وعبد الله حسين هارون، رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣)، الممثل الدائم لباكستان، إحاطة عن الحالة في ليبيا. وعرض الأمين العام المساعد تقرير الأمين العام (S/2012/230) الذي أوصى فيه بإعادة تشكيل بعثة الأمم المتحدة في ليبيا بصورة تدريجية. وقدم رئيس اللجنة إلى المجلس إحاطة عن عمل اللجنة، بما في ذلك الزيارة التي قام بها إلى ليبيا (١٣-١٨ أيار/مايو). وأوصى برفع الجزاءات المحددة الأهداف ضد ليبيا مع الإبقاء على حظر الأسلحة المفروض على الجهات الفاعلة من غير الدول. وتبادل أعضاء المجلس وجهات النظر بعد تقديم الإحاطتين.

وباتخاذ القرار ٢٠٠٩ (٢٠١١) في ١٦ أيلول/سبتمبر، أنشأ المجلس بعثة الأمم المتحدة لتقديم الدعم في ليبيا، لفترة أولية مدتها ثلاثة أشهر. وعُيّن إيان مارتن ممثلاً خاصاً في ١٩ أيلول/سبتمبر، كما أعلن وكيل الأمين العام للشؤون السياسية للمجلس أثناء الإحاطة التي قدمها في ٢٦ أيلول/سبتمبر.

وفي ٢٦ أيلول/سبتمبر، استمع المجلس أيضاً إلى إحاطة قدمها خوسيه فيليبي موريس كابرال، الممثل الدائم للبرتغال، بصفته رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) المتعلق بليبيا. ولاحظ أن المجلس قد خفف بعض الجزاءات بموجب القرار ٢٠٠٩ (٢٠١١). وأدلى محمود جبريل، رئيس المكتب التنفيذي للمجلس الوطني الانتقالي، أيضاً ببيان. وأعقب ذلك مشاورات للمجلس بكامل هيئته.

ونظر المجلس في الحالة في ليبيا أثناء إجراءات مشاورات بكامل هيئته في ١٣ و ٢١ و ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر. وفي ١٣ تشرين الأول/أكتوبر، أبلغ الممثل الخاص للمجلس بأن الحالة لا تزال هشة على الرغم من السيطرة شبه التامة للمجلس الوطني الانتقالي على البلد. ودعا أعضاء المجلس إلى المصالحة الوطنية والوحدة الوطنية، وإلى عملية سياسية شاملة. وفي ٢١ تشرين الأول/أكتوبر، تبادل أعضاء المجلس وجهات النظر بشأن رفع حظر الطيران في ليبيا في ضوء التطورات الأخيرة التي شهدتها البلد. وفي ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر، ذكر الممثل الخاص أن معمر القذافي ومعتصم القذافي قُتلا في ظروف يتعين التحقيق فيها، وأن تقارير أخرى أفادت بأن كلا الجانبين ارتكبا أعمال قتل بدون محاكمة أثناء معركة سرت الأخيرة. ورحب بالإعلان عن إجراء المجلس الوطني الانتقالي تحقيقاً في عمليات القتل هذه.

مراعاة الاحتياجات والرغبات المعقدة للشعب الليبي. ولاحظ تزايد التقارير التي تفيد عن إجراء إعدامات خارج نطاق القضاء وعن ارتكاب أعمال تعذيب وانتهاكات لحقوق الإنسان، وهي تقارير ستبحث فيها اللجنة الدولية. وعلى إثر الإحاطة، عقد المجلس مشاورات بكامل هيئته قدم خلالها إيان مارتن، الممثل الخاص للأمين العام بشأن التخطيط لما بعد انتهاء النزاع في ليبيا، معلومات عن المناقشات التي أجراها مع سلطات المجلس الوطني الانتقالي. وقال أعضاء المجلس إن الأمم المتحدة جديرة بأن تضطلع بدور ريادي على مستوى الاستجابة الدولية لاحتياجات ليبيا في مرحلة ما بعد انتهاء النزاع.

وفي ٩ أيلول/سبتمبر، عقد المجلس مشاورات بكامل هيئته بشأن ليبيا وأبلغه المستشار الخاص في الإحاطة التي قدمها أن الأولوية الأولى للأمم المتحدة في ليبيا بعد سقوط طرابلس هي تلبية الاحتياجات الإنسانية، إلى جانب إجلاء الرعايا الأجانب. وأعرب عن أمله بأن تُنشأ بعثة للأمم المتحدة لتقديم الدعم إلى ليبيا في المجالات الستة التي حددها الأمين العام في رسالة وجهها إلى المجلس. وناقش أعضاء المجلس سبل التصدي للأزمة.

وفي ١٥ أيلول/سبتمبر، أطلع وكيل الأمين العام للشؤون السياسية أعضاء المجلس على آخر التطورات بشأن حالات عديدة، بما في ذلك الحالة في ليبيا. وأعرب عن القلق في ما يتعلق بالأثر غير المباشر للأزمة في ليبيا على البلدان المجاورة، وأشار بشكل خاص إلى مخازن الأسلحة الواسعة النطاق التي كان يملكها نظام القذافي والتي أصبحت مهجورة أو التي لم يعثر لها على أثر. وأضاف قائلاً إن عدد الذين يهاجرون إلى أوروبا عن طريق ليبيا تضايف خلال فترة الأزمة الليبية. وأكد أيضاً أهمية إعادة التعمير بعد انتهاء النزاع في ليبيا، وتعزيز المؤسسات الديمقراطية، وسيادة القانون، وحقوق الإنسان.

وفي جلسة المشاورات التي عقدها المجلس بكامل هيئته في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر، قدم الأمين العام إحاطة إلى المجلس عن الرحلة التي أجراها إلى ليبيا في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر بغرض تهيئة شعب على تحرره، والاجتماع مع كبار أعضاء المجلس الوطني الانتقالي ومع المجتمع المدني، ولطمأنة الليبيين إلى التزام الأمم المتحدة ودعمها. وهنا أعضاء المجلس الأمين العام على قيامه بزيارة ليبيا في الوقت المناسب، واتفقوا على ضرورة أن يظل المجتمع الدولي ومجلس الأمن ملتزمين بدعم الشعب الليبي في هذا الفصل الجديد من تاريخه.

وفي ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر، قدم الممثل الخاص إحاطة إلى المجلس عن التطورات التي حدثت منذ صدور التقرير الأول الذي أعده الأمين العام عملاً بالقرار ٢٠٠٩ (٢٠١١) (S/2011/727). وتحدث عن تشكيل الحكومة المؤقتة في الآونة الأخيرة، وشدد على أن الأولوية الفورية تتعلق بالجال الأمني.

وفي ٢ كانون الأول/ديسمبر، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢٠٢٢ (٢٠١١)، الذي مدد بموجبه ولاية البعثة إلى ١٦ آذار/مارس ٢٠١٢، ووسع نطاقها لتشمل مهام تقديم المساعدة والدعم إلى الجهود الوطنية الليبية الرامية إلى التصدي لمخاطر انتشار جميع الأسلحة والأعتدة ذات الصلة من كل الأنواع، ولا سيما قذائف أرض - جو المحمولة على الظهر.

وفي ١٦ كانون الأول/ديسمبر، وضمن الإحاطة الشهرية المقدمة في جلسة مشاورات عقدها المجلس بكامل هيئته من أجل "استكشاف الآفاق"، أبلغ وكيل الأمين العام للشؤون السياسية المجلس عن حالة بعثة التقييم المشتركة بين الوكالات التي أوفدت إلى منطقة الساحل في إطار مشترك

وفي ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢٠١٦ (٢٠١١) الذي ينهي العمل بأحكام القرار ١٩٧٣ (٢٠١١) المتعلقة بحماية المدنيين ومنع جميع الرحلات الجوية من التحليق في المجال الجوي لليبيا اعتباراً من الساعة ٢٣/٥٩ بالتوقيت المحلي الليبي من يوم ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١.

وباتخاذ القرار ٢٠١٧ (٢٠١١) بالإجماع في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر، أهاب المجلس بالسلطات الليبية اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لمنع انتشار جميع الأسلحة وما يتصل بها من مواد بجميع أنواعها. وطلب المجلس أيضاً إلى اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) أن تقدم تقريراً بشأن المقترحات المتعلقة بمواجهة خطر انتشار الأسلحة.

وفي ٢ تشرين الثاني/نوفمبر، قدم لويس مورينو - أوكامبو، المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، تقريره الدوري الثاني عملاً بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١)، وقدم للمجلس إحاطة وشدد على التعاون القوي الذي أبدته السلطات الليبية. وبصفة عامة، أعرب أعضاء المجلس عن دعمهم للمدعي العام وعن ضرورة المضي قدماً في التحقيقات، وأكدوا حتمية مساءلة جميع مرتكبي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، وشددوا على أهمية التعاون مع المحكمة لتقديم المتهمين المتبقين، وهما سيف الإسلام القذافي وعبد الله السنوسي، إلى المحكمة. وأعرب عن القلق حيال الظروف التي أحاطت بموت معمر القذافي، بينما رحب الأعضاء بإعلان السلطات الليبية أنها ستباشر التحقيق في الأمر، وكذلك في أعمال الانتقام والاضطهاد العنيفة التي أعقبت انتهاء النزاع المسلح، بما في ذلك الأعمال التي ارتكبت ضد العمال المهاجرين، ولا سيما من منطقة جنوب الصحراء الكبرى.

عدة آراء بشأن المجالات التي رأوا أنها تتسم بالأهمية وتتطلب اهتمام المجلس لمساعدة ليبيا على تحقيق انتقال سلس من حالة النزاع؛ وأشاروا إلى التقدم الذي تم إحرازه في الإعداد للانتخابات. وتكلم أيضا عدد من الأعضاء عن ولاية البعثة التي ستنظر فيها في الفترة المقبلة، وشددوا على ضرورة تجديدها لمدة تزيد على ثلاثة أشهر لكي تسهم مساهمة جوهرية في إعادة بناء الدولة الليبية.

وفي ١٣ شباط/فبراير، عقدت اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) اجتماعا وعدلت قائمة الأشخاص الخاضعين لحظر السفر و/أو تجميد الأصول.

وفي جلسة إحاطة عُقدت في ٢٩ شباط/فبراير، أبلغ الممثل الخاص عن الاحتفال السلمي بالذكرى السنوية الأولى لبدء الثورة الليبية، وعن التقدم الذي أحرزه البلد فيما يتصل بالانتخابات والأمن وحقوق الإنسان والشواغل الإنسانية. واستمع المجلس أيضا إلى الممثل الدائم للبرتغال، بصفته رئيس اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١)، والممثل الدائم لليبيا، وتبادل أعضاء المجلس بعد ذلك الآراء في جلسة مشاورات أجراها المجلس بكامل هيئته.

وفي ٧ آذار/مارس، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها الممثل الخاص حول تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا (S/2012/129). وأوضح الممثل الخاص أن الأمين العام يقترح أن تركز البعثة في الأشهر الـ ١٢ المقبلة على خمسة مجالات هي التحول الديمقراطي، والعمليات الانتخابية، والأمن العام، وانتشار الأسلحة وأمن الحدود، وحقوق الإنسان والعدالة الانتقالية وسيادة القانون، وتنسيق المساعدة الدولية. وهذه المقترحات تتفق تماما مع طلب الحكومة الانتقالية لليبيا، على النحو المبين في الرسالة الموجهة إلى الأمين العام من رئيس الوزراء، الذي شارك أيضا في الاجتماع.

بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي لتقييم تأثير الأزمة الليبية على أربعة بلدان في تلك المنطقة.

وفي ٢٢ كانون الأول/ديسمبر، استمع المجلس إلى إحاطة أخرى عن الحالة في ليبيا قدمها الممثل الخاص للأمين العام. وشدد الممثل الخاص على أن المزاج العام في ليبيا يتغير بالتدريج. وحذر من أن الحكومة المؤقتة تعمل في بيئة أمنية ستظل متسمة بعدم اليقين إلى حين اتخاذ وتنفيذ قرارات بشأن مستقبل الثوار السابقين. واستمع المجلس أيضا إلى تقرير من نائب الممثل الدائم للبرتغال، متحدثا باسم رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١)، عن عمل اللجنة منذ ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١١. وخلال المشاورات التي عقدها المجلس بكامل هيئته والتي تلت ذلك، أعرب أعضاء المجلس عن تأييدهم لبعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، ونوهوا إلى الجهود التي تبذلها الحكومة المؤقتة من أجل تحقيق الاستقرار. وأعرب الأعضاء عن القلق إزاء الحالة الأمنية وشددوا على أنها ما لم تُعالج بسرعة وفعالية، فإن عودة الأمور إلى طبيعتها قد تتوقف، الأمر الذي يقوض الجهود التي تبذلها السلطات في سبيل تحقيق استقرار الدولة.

وعُقدت جلسة إحاطة شهرية بشأن التطورات في ليبيا، عملا بالقرار ١٩٧٣ (٢٠١١)، في ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢. واستمع أعضاء المجلس إلى إحاطتين من الممثل الخاص ومن مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. وأدلى أيضا ممثل ليبيا ببيان. وأبلغ الممثل الخاص المجلس أنه وقّع في ١٠ كانون الثاني/يناير على اتفاق مركز البعثة مع وزير الخارجية والتعاون الدولي الليبي. وقدمت المفوضة السامية إحاطة إلى المجلس عن حالة حقوق الإنسان في ليبيا، وأعلنت أن السلطات الليبية قد اتخذت بعض التدابير الإيجابية. وأشارت إلى أن الحكومة الليبية تواجه في الوقت نفسه تحديات شتى في مجال حقوق الإنسان. وسلم أعضاء المجلس بالتحديات التي تواجه الحكومة الليبية؛ وأعربوا عن

وشجع دعمها لليبيا خلال المرحلة المقبلة من التحول الديمقراطي.

وفي ١٨ تموز/يوليه، استمع المجلس في جلسة مفتوحة إلى إحاطة قدمها الممثل الخاص. وعقب الجلسة، أجرى المجلس مشاورات بكامل هيئته، وركز خلالها الممثل الخاص على العملية الانتخابية التي أجريت في ليبيا في ٧ تموز/يوليه. وأبلغ الممثل الخاص المجلس بالقرار الذي اتخذته المجلس الوطني الانتقالي أن الدستور الجديد لن يكتبه البرلمان المنتخب وإنما سكتبه لجنة دستورية مؤلفة من ٦٠ عضوا يمثلون المناطق التاريخية الثلاث لليبيا، ويُنتخبون مباشرة على أساس إقليمي إذا وافق البرلمان على ذلك.

سيراليون

في ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، قدم مايكل فون دير شولنبرغ، الممثل التنفيذي للأمين العام، رئيس مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون، إحاطة إلى المجلس، وقال إن سيراليون بصدد تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية في إطار بيئة من السلام والاستقرار. وشارك في الجلسة غيرمؤ ريشننسكي، الممثل الدائم لكندا، بصفته رئيس تشكيلة سيراليون التابعة للجنة بناء السلام. وأدلى ببيان أيضا جوزيف داودا، وزير الخارجية والتعاون الدولي في سيراليون. وفي المشاورات التي أجراها المجلس عقب ذلك بكامل هيئته، أعرب أعضاء المجلس عن دعمهم لسيراليون في جهودها الرامية إلى إجراء انتخابات ذات مصداقية وعادلة وسلمية وديمقراطية في عام ٢٠١٢، وأثنوا على العمل الذي تضطلع به لجنة بناء السلام ومكتب الأمم المتحدة المتكامل في البلد.

وفي ١٤ أيلول/سبتمبر، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢٠٠٥ (٢٠١١)، الذي مدد بموجبه ولاية المكتب لمدة ١٢ شهرا.

وفي ١٢ آذار/مارس، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢٠٤٠ (٢٠١٢) ومدد بموجبه ولاية البعثة لمدة سنة، رهنا باستعراضها في غضون ستة أشهر، وعدّل فيه أيضا نظام الجزاءات.

وفي ١٠ أيار/مايو، استمع المجلس إلى إحاطة من رئيس اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بشأن الحالة في ليبيا وعمل اللجنة، وعقب ذلك، أجرى المجلس مشاورات بكامل هيئته.

وفي ١٦ أيار/مايو، قدم المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية إحاطته الثالثة بشأن أنشطة مكتب المدعي العام فيما يتعلق بالحالة في ليبيا عملا بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١)، وأشار بصفة خاصة إلى اعتقال السلطات الليبية سيف الإسلام القذافي.

وفي ١٥ حزيران/يونيه، أصدر المجلس بيانا إلى الصحافة أعرب فيه عن القلق الشديد إزاء احتجاج عدد من موظفي المحكمة منذ ٧ حزيران/يونيه في ليبيا. وحث المجلس السلطات الليبية على جميع المستويات وجميع الجهات المعنية على العمل من أجل الإفراج الفوري عن جميع الموظفين.

وفي ٢ تموز/يوليه، استمع المجلس خلال جلسة مشاورات عقدها بكامل هيئته إلى إحاطة قدمتها مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن الحالة في ليبيا. ورغم أن المفوضة السامية أقرت بالتقدم المحرز في البلد، إلا أنها أعربت عن قلقها إزاء البلاغات التي وردت عن حالات التعذيب، والاحتجاز التعسفي، والقتل بدون محاكمة، والتمييز.

وفي ١٠ تموز/يوليه، أصدر المجلس بيانا إلى الصحافة رحب فيه بالانتخابات التي جرت في ليبيا في ٧ تموز/يوليه بوصفها علامة بارزة في عملية التحول الديمقراطي. وأقر البيان بالدعم الذي قدمته البعثة خلال العملية الانتخابية،

الرامية إلى التصدي للأزمة الإنسانية، ولكفالة تنفيذ المؤسسات الاتحادية الانتقالية خريطة الطريق. ودعا بعض الأعضاء أيضاً إلى أن تبذل الحكومة الاتحادية الانتقالية جهوداً من أجل مكافحة القرصنة.

وفي ١٥ آب/أغسطس، أصدر المجلس بياناً إلى الصحافة أعرب فيه عن دعمه القوي لعمل الممثل الخاص للصومال في تيسير الاجتماع التشاوري المقرر عقده في الصومال في الفترة من ٤ إلى ٦ أيلول/سبتمبر لمناقشة خريطة الطريق التي تحدد المهام والأولويات الأساسية التي يتعين إنجازها خلال السنة التالية.

وعقد المجلس جلسة مناقشة في ١٤ أيلول/سبتمبر عن الحالة في الصومال. وقدم الممثل الخاص إحاطة إلى المجلس وعرض تقرير الأمين العام (S/2011/549). وأوضح أن بعض التطورات الإيجابية قد حدثت، وقال إن "اللعبة تغيرت جذرياً"، حيث دُعي إلى عقد الاجتماع الاستشاري الذي طال انتظاره بشأن إنهاء المرحلة الانتقالية، في الفترة من ٤ إلى ٦ أيلول/سبتمبر في مقديشو، وإن الحالة في العاصمة قد تحسنت عقب انسحاب حركة الشباب قبل ذلك بشهرين.

وأعرب بوبكر غاوسو ديارا، الممثل الخاص لرئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي لشؤون الصومال، عن تقديره لما قدمه المجلس من دعم لا يقدر بثمن لتهيئة بيئة مؤاتية لتوفير المعونة الإنسانية في الصومال. وكرر عبد الولي محمد علي، رئيس الوزراء في الحكومة الاتحادية الانتقالية في الصومال، تأكيد التزام حكومته بإيلاء الأولوية لمسائل الأمن والمصالحة والحكم الرشيد وفقاً لاتفاق كمبالا وخريطة الطريق المعتمدة في مقديشو، على أمل تشكيل حكومة دائمة بحلول آب/أغسطس ٢٠١٢.

ورحب أعضاء المجلس بتوقيع اتفاق كمبالا واعتماد خريطة الطريق لإنهاء المرحلة الانتقالية. وشددوا على أهمية

وفي ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٢، استمع المجلس إلى إحاطة بشأن تقرير الأمين العام عن مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون (S/2012/160) قدمها الممثل التنفيذي للأمين العام قبل انتهاء مهمته فقال إن الانتخابات المقبلة التي ستجرى في تشرين الثاني/نوفمبر ستكون اختباراً رئيسياً للديمقراطية البلد. وشارك في الجلسة أيضاً الممثل الدائم لكندا ووزير الخارجية والتعاون الدولي في سيراليون. وفي المشاورات التي عقدها المجلس عقب ذلك بكامل هيئته، أقر الأعضاء بالتقدم المحرز في سيراليون في سبيل توطيد السلام والأمن.

وفي ١١ نيسان/أبريل، اعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2012/11) كرر فيه تأكيد دعمه للجهود المتواصلة الرامية إلى توطيد السلام في سيراليون، ولاحظ التقدم المطرد الذي أحرزته السلطات الوطنية وشعب سيراليون حتى ذلك الوقت في عدد من المجالات، بما في ذلك المصالحة الوطنية، وتعزيز المساواة بين الجنسين والاستعداد للانتخابات الوطنية والمحلية المقرر إجراؤها في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢. ودعا المجلس الحكومة أيضاً إلى كفالة مواصلة قواتها الأمنية الالتزام بحقوق الإنسان والقانون الدولي الواجب التطبيق.

الصومال

في ١٠ آب/أغسطس ٢٠١١، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها أوغستين ماهيغا، الممثل الخاص للأمين العام، رئيس مكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال، وكاثارين براغ، الأمين العام المساعد للشؤون الإنسانية، نائب منسق الإغاثة في حالات الطوارئ. فقال الممثل الخاص إن الأمم المتحدة تبذل جهوداً حثيثة لمعالجة الحالة الإنسانية التي تؤدي إلى حالات وفاة وتشريد على نطاق واسع، والتي تفاقت نتيجة للتحديات الأمنية. وفي المشاورات التي عقدها المجلس عقب ذلك بكامل هيئته، دعا أعضاء المجلس إلى تعزيز الجهود

استراتيجية متكاملة تشمل الردع والأمن وسيادة القانون والتنمية.

وفي ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر، استمع المجلس خلال جلسة في مشاورات عقدها بكامل هيئته إلى إحاطة من هارديب سينغ بوري، رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) بشأن الصومال وإريتريا الممثل الدائم للهند بشأن عمل اللجنة.

وعقب صدور تقرير الأمين العام (S/2011/662)، اتخذ المجلس بالإجماع في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر القرار ٢٠٢٠ (٢٠١١) الذي أدان فيه جميع أعمال القرصنة والسطو المسلح ضد السفن في المياه الواقعة قبالة سواحل الصومال، وحدد لمدة ١٢ شهراً الأذون الممنوحة للدول والمنظمات الإقليمية المتعاونة مع الحكومة الاتحادية الانتقالية في الصومال في مكافحة هذه الأعمال.

وفي ١٣ كانون الأول/ديسمبر، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها الأمين العام عن زيارته إلى الصومال وعن الحالة في البلد. وقال الأمين العام إن جميع أحياء المدينة باتت واقعة تحت السيطرة الفعلية للحكومة الاتحادية الانتقالية، بدعم من بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال. وقال أيضاً إن نطاق المكاسب الأمنية ينبغي أن يمتد إلى خارج مقديشو، وأكد أن مواعيد هامة قد أُخلفت رغم إحراز قدر من التقدم. وعقب الإحاطة، عقد المجلس جلسة مشاورات بكامل هيئته.

وأصدر المجلس في ١٣ كانون الأول/ديسمبر بياناً إلى الصحافة، ودعا فيه إلى الإسراع في تنفيذ خريطة الطريق التي تحدد المهام والأولويات الأساسية التي يتعين أن تنجزها المؤسسات الاتحادية الانتقالية قبل انتهاء الترتيبات الانتقالية الحالية في آب/أغسطس ٢٠١٢.

تحلي الصوماليين بالإرادة السياسية لإنجاز المهام في موعدها، بدعم من المجتمع الدولي. ودعوا أيضاً إلى خضوع الزعماء للمساءلة وتوحيهم الشفافية في هذا الصدد، وأثنوا على الدور الذي تؤديه بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال والبلدان المساهمة بقوات فيها.

في ٣٠ أيلول/سبتمبر، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢٠١٠ (٢٠١١)، الذي أذن فيه للدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي بأن تواصل حتى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ نشر بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، وطلب من الاتحاد الأفريقي زيادة قوام قوته هناك إلى ١٢ ٠٠٠ فرد.

وفي ٤ تشرين الأول/أكتوبر، أصدر المجلس بياناً إلى الصحافة أدان فيه بلهجة شديدة الهجوم الإرهابي الذي وقع في مقديشو، والذي أدى إلى مقتل أكثر من ١٠٠ شخص وأوقع إصابات عديدة.

وفي ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢٠١٥ (٢٠١١) بشأن التهديد المتزايد للقرصنة والسطو المسلح في البحر قبالة سواحل الصومال. ودعا المجلس مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والشركاء الدوليين الآخرين، إلى تعزيز جهودهم من أجل دعم وضع التشريعات والاتفاقات والآليات المحلية بما يضمن الفعالية في محاكمة القراصنة المشتبه فيهم، ونقل المدانين منهم وسجنهم.

وفي ٣١ تشرين الأول/أكتوبر، استمع المجلس إلى إحاطة من الأمين العام المساعد للشؤون السياسية بشأن تقرير الأمين العام عن حماية الموارد الطبيعية والمياه الصومالية (S/2011/661) وتقرير الأمين العام المقدم عملاً بالقرار ١٩٥٠ (٢٠١٠) (S/2011/662). وذكر الأمين العام المساعد للشؤون السياسية أن مكافحة القرصنة قبالة سواحل الصومال معركة لا يمكن كسبها إلا من خلال اتباع

يوفران إطارا للتوصل إلى حل سياسي دائم في الصومال، فضلا عن دعمه اتفاق كمبالا وخريطة طريق إنهاء المرحلة الانتقالية. وطلب المجلس إلى الاتحاد الأفريقي زيادة قوام قوات البعثة من ١٢ ٠٠٠ فرد إلى عدد أقصاه ١٧ ٧٣١ من الأفراد النظاميين، وأن يضم قوات وأفراد وحدات شرطة مشكلة.

وفي ٢٢ شباط/فبراير أيضا، قدمت باتريشيا أوبراين، وكيلة الأمين العام للشؤون القانونية، المستشارة القانونية، إلى المجلس تقرير الأمين العام عن المحاكم المتخصصة لمكافحة القرصنة في الصومال ودول أخرى في المنطقة (S/2012/50). وشارك في الجلسة أيضا يوري فيدوتوف، المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. وقالت وكيلة الأمين العام أن التكلفة البشرية للقرصنة قبالة سواحل الصومال باهظة، بسبب عمليات القتل واحتجاز الرهائن التي ترتكب على نطاق واسع، وقدمت مقترحا مفصلا لإنشاء محاكم تعمل في إطار القانون الوطني، بمساعدة دولية، ومع التركيز على محاكمة قضايا القرصنة. وأبدى الأعضاء آرائهم بشأن هذه المسألة والتقرير.

وقدم الأمين العام إحاطة إلى المجلس في مشاورات مغلقة بشأن الحالة في الصومال في إطار تقريره عن زيارته إلى أديس أبابا.

وفي ٥ آذار/مارس، عقد المجلس جلسة مناقشة مفتوحة بشأن الحالة في الصومال والتقرير الخاص للأمين العام عن الصومال (S/2012/74)، واستمع إلى إحاطة من الأمين العام وممثله الخاص. وشارك في الجلسة أيضا أعضاء المجلس وممثلو العديد من البلدان. وتلا رئيس المجلس بيانا رئاسيا (S/PRST/2012/4) أعرب فيه المجلس عن دعمه للتقدم المحرز في مؤتمر لندن المتعلق بالصومال، الذي عقد في ٢٣ شباط/فبراير ٢٠١٢، والذي أكد الدعم الدولي والتقدم

وفي ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، استمع المجلس إلى إحاطتين بشأن الحالة في الصومال من وكيل الأمين العام للشؤون السياسية، ومن رمتان لعمامرة، مفوض شؤون السلام والأمن في الاتحاد الأفريقي، وشملت الإحاطتان معلومات عن بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال. واستمع المجلس أيضا إلى بيانات أدلى بها كل من موزيس ويتانغولا، وزير خارجية كينيا، رئيس مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي، وكريسبوس كيونغغان، وزير الدفاع الأوغندي. وأطلع وكيل الأمين العام المجلس على آخر التطورات السياسية والإنسانية والأمنية. وأطلع المفوض المجلس على المفهوم الاستراتيجي المنقح لبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال الذي أقره مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي. وبالإضافة إلى البيانات التي أدلى بها أعضاء المجلس وممثل مجلس السلام والأمن، استمع مجلس الأمن إلى بيان من ممثل بوروندي. وأصدر المجلس بيانا إلى الصحافة، كرر فيه تأكيد دعمه الكامل لبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، وشدد على أهمية حصول البعثة على موارد يمكن التنبؤ بها والتعويل عليها وتلقيها في الوقت المناسب. وأشار الأعضاء إلى التوصيات التي أصدرها مجلس السلام والأمن بشأن الصومال في ٥ كانون الثاني/يناير، وإلى اعتزام الأمين العام تقديم تقرير، وأكدوا عزمهم على إبقاء الحالة قيد الاستعراض. وأكد الأعضاء أنهم يشعرون بقلق بالغ إزاء استمرار الحالة الإنسانية المتردية في الصومال والجماعة التي يعاني منها البلد، وأحاطوا علما بالطبيعة الطويلة الأمد التي تتسم بها الأزمة.

وبعد المشاورات التي أجراها المجلس بكامل هيئته في ٦ شباط/فبراير بشأن بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، اتخذ المجلس بالإجماع في ٢٢ شباط/فبراير القرار ٢٠٣٦ (٢٠١٢)، الذي كرر فيه تأكيد دعمه الكامل لعملية جيبوتي للسلام والميثاق الاتحادي الانتقالي اللذين

الحرز في العملية السياسية والأمن وتزايد الاستقرار والتنمية الاقتصادية والعمل على التصدي للإرهاب والقرصنة واحتجاز الرهائن.

و (S/2012/545)، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢٠٦٠ (٢٠١٢)، الذي مدد بموجبه ولاية فريق الرصد المعني بالصومال وإريتريا حتى ٢٥ آب/أغسطس ٢٠١٣.

وفي ٢٨ آذار/مارس، استمع المجلس في جلسة مشاورات عقدها بكامل هيئته إلى آخر التطورات التي عرضها رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) عن عمل اللجنة.

وأصدر المجلس في ٥ نيسان/أبريل بياناً إلى الصحافة أذان فيه أعضاء المجلس بلهجة شديدة الهجوم الإرهابي الذي وقع في مقديشو في ٤ نيسان/أبريل، الذي أدى إلى قتل وجرح مدنيين أبرياء.

وفي ١٥ أيار/مايو، استمع أعضاء المجلس إلى إحاطتين من الممثل الخاص للأمين العام ومن الشيخ شريف شيخ أحمد، رئيس الصومال، وأصدروا بعد ذلك بياناً إلى الصحافة. وأشار أعضاء المجلس إلى عدة جوانب من بينها أن العملية السياسية في الصومال تحتاز مرحلة حرجية، حيث لم يتبق سوى ثلاثة أشهر على انتهاء المرحلة الانتقالية في ٢٠ آب/أغسطس. وأعرب المجلس عن دعمه القوي للرسالة المشتركة التي وجهها في أيار/مايو ٢٠١٢ الاتحاد الأفريقي والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية والأمم المتحدة.

وفي ٢٤ تموز/يوليه، قدم رئيس اللجنة التقارير النهائية لفريق الرصد المعني بالصومال وإريتريا. وفي جلسة المشاورات التي عقدها بكامل هيئته، قدم الممثل الخاص إحاطة إلى المجلس، بشأن التقدم المحرز والتطورات السياسية المتعلقة بالعملية الانتقالية. وعقب الإحاطتين تبادل أعضاء المجلس الآراء.

وفي ٢٥ تموز/يوليه، بعد أن تلقى المجلس رسالتين مؤرختين ١١ تموز/يوليه ٢٠١٢ موجهتين من رئيس اللجنة يحيل من خلالهما تقرير فريقي الرصد (S/2012/544)

وفي نفس التاريخ، أصدر المجلس بياناً إلى الصحافة أشار فيه إلى أن المرحلة الانتقالية دخلت في طور حاسم، مع بقاء شهر واحد على انتهائها، وأعرب عن قلقه البالغ بشأن ما اتفق عليه مؤخراً في أديس أبابا ونيروبي ومن خلال عملية غاروي من مواعيد نهائية استمر إخلافها. وكرر المجلس تأكيد موقفه المتمثل في أن المرحلة الانتقالية يجب أن تنتهي في ٢٠ آب/أغسطس ٢٠١٢، وحث المؤسسات الاتحادية الانتقالية والموقعين على خارطة الطريق (كبار المسؤولين) على مضاعفة جهودهم من أجل إنجاز مهام خريطة الطريق، والوفاء بالتزاماتهم.

السودان وجنوب السودان

أولى المجلس قدراً كبيراً من الاهتمام إلى السودان وجنوب السودان فخصص الجلسات وأصدر البيانات الصحفية والقرارات بشأن الحالتين الأمنية والإنسانية في مناطق مختلفة من البلدين. ونظر المجلس بانتظام في شؤون قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، وهما بعثتان حديثتا الإنشاء، إضافة إلى العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور. ومما يؤسف له أن الفترة المشمولة بالتقرير شهدت وقوع حوادث متكررة أسفرت عن حالات وفاة وحدوث إصابات في صفوف أفراد عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. وقد أصدر المجلس بيانات صحفية أعرب فيها عن إدانته الشديدة لتلك الأعمال.

وفي ٨ آب/أغسطس ٢٠١١ أجرى المجلس مشاورات بكامل هيئته بشأن الحالة في كل من السودان وجنوب السودان. واستمع المجلس إلى إحاطة من كل من

وفي ٢٩ أيلول/سبتمبر عقد المجلس جلسة مشاورات بكامل هيئته قام أثناءها الممثل الدائم لكولومبيا نستور أوسوريو، بصفته رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) بشأن السودان، بعرض تقرير التسعين يوماً الذي يغطي أنشطة اللجنة منذ ٢١ حزيران/يونيه وحتى ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١. وتبادل أعضاء المجلس الآراء بشأن أنشطة اللجنة وأعربوا عن تأييدهم لأعمالها.

وفي ٦ تشرين الأول/أكتوبر عرض إيرفيه لادسو، وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام تقرير الأمين العام عن الحالة في أبيي (S/2011/603). ولاحظ أن أطراف الاتفاق المبرم في ٢٠ حزيران/يونيه لم تحرز تقدماً يُذكر بشأن سحب قواتها المسلحة من أبيي حسبما التزمت به. وأعقبت ذلك العرض مشاورات للمجلس بكامل هيئته أجراها الأعضاء بشأن الحالة في أبيي.

وقدم وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام إلى المجلس إحاطة أخرى في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر تناول فيها الحالة في دارفور مسلطاً الضوء على التقدم المحرز في تنفيذ أحكام وثيقة الدوحة للسلام في دارفور والاتفاق المبرم بين حكومة السودان وحركة العدل والمساواة. وواصل الأعضاء نظرهم في الموضوع في مشاورات عقدها المجلس بكامل هيئته.

وأصدر المجلس في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر بياناً صحفياً عن الحالة في أبيي أعرب فيه عن أسفه لعدم قيام القوات المسلحة السودانية والجيش الشعبي لتحرير السودان بسحب قواتهما من منطقة أبيي وأكد مجدداً ضرورة إبداء الحكومتين التعاون التام مع قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي.

وفي ٧ تشرين الثاني/نوفمبر، أصدر المجلس بياناً صحفياً أدان فيه بأشد العبارات الهجوم الذي شُن على دورية

وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، ووكيلة الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسقة الإغاثة الطارئة، عن نشر قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان وعن الحالة الإنسانية في أبيي وجنوب كردفان.

وفي ١٩ آب/أغسطس عقد المجلس مشاورات بكامل هيئته استمع فيها إلى إحاطة من الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام ومفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن الحالة في جنوب كردفان. وذكر الأمين العام المساعد أن الأمم المتحدة سوف تلتزم بالموعد النهائي المحدد في ٣١ آب/أغسطس لسحب كافة الهيئات الرئيسية لبعثة الأمم المتحدة في السودان. وأشارت المفوضة السامية إلى وقائع موثقة في تقرير مكتبها.

وفي ٨ أيلول/سبتمبر عقد المجلس مشاورات بكامل هيئته بشأن السودان وجنوب السودان واستمع إلى إحاطة قدمها الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام عن عملية تصفية بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان والحالة الأمنية في أبيي والتقدم المحرز في نشر قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي. وشملت الإحاطة أيضاً مفاوضات ما بعد اتفاق السلام الشامل الجارية بين السودان وجنوب السودان، بما في ذلك وضع الصيغة النهائية لاتفاقيات إدارة الحدود. وقام نائب مدير شعبة التنسيق والاستجابة بمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بإطلاع المجلس على آخر المستجدات بشأن الحالة الإنسانية في ولايتي جنوب كردفان والنيل الأزرق. وقدمت هيلدي جونسون، الممثلة الخاصة للأمين العام ورئيسة بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، إحاطة إلى المجلس عن طريق التداول بالفيديو تناولت فيها الحالة في جنوب السودان والتقدم المحرز في مرحلة بداية عمل البعثة.

بيان ممثل كل من السودان وجنوب السودان. وأعقبت الإحاطتين مشاوراتٌ عقدها المجلس بكامل هيئته.

وفي ٨ كانون الأول/ديسمبر قدم وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام إلى المجلس إحاطة عن عمل قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي ولاحظ أن الحالة الأمنية في منطقة أبيي لا تزال هشة. وتكلم أمام المجلس ممثلا السودان وجنوب السودان.

وفي ١٤ كانون الأول/ديسمبر اتخذ المجلس بإجماع الآراء القرار ٢٠٢٤ (٢٠١١) الذي وسّع بموجبه ولاية قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي لتشمل تقديم المساعدة إلى الآلية المشتركة لرصد الحدود والتحقق منها وعمليات تطبيع الوضع على الحدود بكاملها، بطرق منها دعم إنشاء آليات إدارية ثنائية فعالة وتيسير الاتصال بين الطرفين وبناء الثقة المتبادلة بينهما.

وفي ١٥ كانون الأول/ديسمبر قدم المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية إحاطة إلى المجلس عن سير تحقيقات المحكمة فيما يتعلق بدارفور. وكرر المدعي العام دعوته السودان إلى أن ينقل إلى المحكمة الأشخاص المشتبه فيهم الموجهة إليهم اتهامات. وأدلى الممثل الدائم للسودان ببيان. وتلت الإحاطة مناقشة مغلقة.

وفي اليوم التالي عقد المجلس مشاوراتٍ بكامل هيئته عرض فيها عليه رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) تقريراً يغطي فترة ٩٠ يوماً من عمل اللجنة. وأكد أعضاء المجلس ضرورة حفظ النظام الذي تنطوي عليه عملية السلام في دارفور في ذلك المنعطف الحرج وضرورة فرض جزاءات موجهة تستهدف من ينتهكون حظر الأسلحة أو يضعون العراقيين أمام عملية السلام أو يشنون الهجمات على العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور.

تابعة للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور مما أسفر عن مقتل أحد حفظة السلام، ودعا حكومة السودان إلى تقديم الجناة إلى العدالة.

وفي ١١ تشرين الثاني/نوفمبر، قدم كلٌّ من وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام والممثلة الخاصة للأمين العام إحاطة إلى المجلس عن المفاوضات الجارية بين الشمال والجنوب والمناقشات المعقودة مع كبار المسؤولين وعن الحالة في جنوب السودان والقتال في المناطق الحدودية. وأشار آنذاك إلى أن عدداً من النقاط المرجعية الواردة في اتفاق السلام الشامل ومن الترتيبات الهامة لما بعد الاتفاق لم يُحسم بعد ولا يزال يشكل مصدراً للتوتر بين السودان وجنوب السودان. وعقد الأعضاء بعد ذلك مشاورات للمجلس بكامل هيئته.

وفي ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر عرضت الممثلة الخاصة على المجلس التقريرَ الفصلي الأول المقدم من الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان (S/2011/678)، وأبرزت تدخل البعثة في مواجهة الأزمة الناشئة في جونقلي ودعم سلطات جنوب السودان والمجتمع المدني لأنشطة البعثة. بيد أنها أشارت أيضاً إلى أن اتفاق مركز القوات الخاص بالبعثة لم يحظ بعد باحترام جميع الأطراف وأن هناك حاجة إلى عقد مزيد من الاجتماعات للآلية المشتركة بين البعثة وجنوب السودان. وتناولت الممثلة الخاصة أيضاً التقدم السياسي المحرز إلى جانب التحديات التي لا تزال تواجه هذا البلد الجديد، بما في ذلك الفساد وانتهاكات حقوق الإنسان والعنف بين القبائل وأنشطة الجماعات المتمردة، وأوصت بالاحتفاظ بقوام قوات البعثة في المستوى المأذون به حالياً ويبلغ ٧ ٠٠٠ من الأفراد العسكريين. وأطلع وكيل الأمين العام المجلس على آخر المستجدات فيما يتصل بالتوترات الأخيرة على الحدود بين السودان وجنوب السودان. وأدلى

العام المساعد لعمليات حفظ السلام، عملاً بالقرار ١٩٩٦ (٢٠١١)، عن قوام قوات بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان. وفي ضوء التهديدات الأمنية والإنسانية السائدة في جنوب السودان، نقل الأمين العام المساعد وجهة نظر الأمين العام التي تؤكد الحاجة إلى أن يكون قوام القوات ٧ ٠٠٠ فرد وضرورة عدم تخفيض هذا القوام إلى ٦ ٠٠٠ فرد.

وفي ٨ شباط/فبراير قدم الأمين العام إلى المجلس في مشاورات عقدها بكامل هيئته إحاطة عن الحالة في السودان وجنوب السودان وذلك في إطار عرضه تقريراً أعد عن زيارته إلى أديس أبابا. وأشاد الأمين العام بالتقدم المحرز في عملية السلام في دارفور وقال إنه يتوقع من حكومة السودان أن تبدي الاستعداد نفسه لإنهاء النزاع في ولايتي جنوب كردفان والنيل الأزرق من خلال إجراء عملية لمراجعة الدستور شاملة للجميع. وأعرب الأمين العام عن بالغ القلق من جراء تنامي الأزمة الإنسانية في الولايات الحدودية.

وأجرى المجلس مشاورات عقدها بكامل هيئته في ٩ شباط/فبراير. وبعد انتهاء الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام من عرض تقريره عن أنشطة قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي، قام بإبلاغ المجلس بوقوع انتهاكات جسيمة للاتفاق المبرم في ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، منها تحديد عمليات نفذتها قوات غير مأذون لها في أبيي، مما أعاق النشر الفعال لقوة الشرطة الخاصة بأبيي.

وفي ١٠ شباط/فبراير قام رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) بإطلاع المجلس في مشاورات عقدها بكامل هيئته بآخر المستجدات فيما يتعلق بانتهاكات الحظر المفروض والهجمات التي تُشن على قوات العملية المختلطة والقيود المتنوعة المفروضة على فريق الخبراء إضافة إلى انتهاء أجل ولايته. وعُقدت بعد ذلك مناقشات أسفرت

وفي ٢٢ كانون الأول/ديسمبر اتخذ المجلس بإجماع الآراء القرار ٢٠٣٢ (٢٠١١) الذي مدّد بموجبه ولاية قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي لمدة خمسة أشهر وأكد فيه أن قدرة قوة الأمم المتحدة الأمنية على أداء عملها بفعالية تتوقف على تنفيذ السودان وجنوب السودان الاتفاقات السابقة.

وفي ٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ أجرى المجلس مشاورات بكامل هيئته بشأن الحالة في جنوب السودان. وقدم وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام إلى المجلس إحاطة عن الاقتتال القبلي في ولاية جونقلي. وأصدر المجلس بياناً صحفياً في ٩ كانون الثاني/يناير أعرب فيه عن بالغ القلق إزاء التقارير التي تفيد بوقوع إصابات في ولاية جونقلي. وأعرب الأعضاء عن أسفهم للخسائر في الأرواح وسبل كسب الرزق التي تكبدها المتضررون من العنف، وشددوا على وقوع المسؤولية الرئيسية على عاتق حكومة جنوب السودان.

وفي ١١ كانون الثاني/يناير أطلع وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام المجلس على آخر المستجدات فيما يتعلق بعمل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، فسلط الضوء على تردّي الحالتين الأمنية والإنسانية في دارفور ولا سيما في الشمال. وأدلى كل من ممثل السودان وجنوب السودان ببيان في تلك الجلسة.

وفي ١٧ كانون الثاني/يناير أجرى المجلس مشاورات عقدها بكامل هيئته واستمع فيها إلى إحاطة قدمتها وكيلة الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسقة الإغاثة الطارئة عن زيارتها الأخيرة إلى السودان، وإحاطة أخرى قدمها أنتوني غوتيريس، مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين.

وعقد المجلس مشاورات أجراها بكامل هيئته في ٣٠ كانون الثاني/يناير لكي يستمع إلى إحاطة يقدمها الأمين

فريق التنفيذ الرفيع المستوى التابع للاتحاد الأفريقي. وأدلى ببيان ممثل كل من السودان وجنوب السودان.

وفي ١٥ آذار/مارس أجرى المجلس مشاورات عقدها بكامل هيئته واستمع خلالها إلى إحاطة قدمتها الممثلة الخاصة المعنية بجنوب السودان عن الحالة في ذلك البلد.

وفي ٢١ آذار/مارس قام رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) بعرض تقرير الأشهر الثلاثة عن أعمال اللجنة والتوصيات الصادرة عن فريق الخبراء.

وفي بيان صحفي صدر في ٢٧ آذار/مارس، أعرب الأعضاء عن القلق من جراء وقوع اشتباكات عسكرية في المنطقة الحدودية بين السودان وجنوب السودان. وطالب المجلس جميع الأطراف بوقف العمليات العسكرية في المناطق الحدودية ووضع حد لدائرة العنف، كما طالب حكومي السودان وجنوب السودان بالامتناع عن اتخاذ أي إجراء من شأنه أن يقوض الأمن والاستقرار في البلد الآخر.

وبعد مشاورات عقدتها المجلس بكامل هيئته في ١١ نيسان/أبريل لمناقشة عمل قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي والحالة في السودان، اعتمد المجلس في ١٢ نيسان/أبريل بياناً رئاسياً (S/PRST/2012/12) أعرب فيه عن قلقه البالغ والمتزايد إزاء استفحال النزاع بين السودان وجنوب السودان.

وفي مشاورات أخرى عقدها مجلس الأمن في ٢٤ نيسان/أبريل بكامل هيئته، استمع المجلس إلى كل من وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، وهايلي منكريوس، المبعوث الخاص للأمين العام إلى السودان وجنوب السودان، والممثلة الخاصة المعنية بجنوب السودان الذين قدّموا إحاطات عن الحالة في السودان وجنوب السودان ولا سيما الأحداث التي شهدتها بلدة هجليج.

في ١٧ شباط/فبراير عن اتخاذ القرار ٢٠٣٥ (٢٠١٢) الذي مدد المجلس بموجبه ولاية فريق الخبراء لمدة عام واحد.

وفي ١٠ شباط/فبراير أيضاً قام وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية بتقديم إحاطة إلى المجلس في مشاورات عقدها بكامل هيئته بشأن الحالة في جنوب السودان. وتناولت الإحاطة الحالة الإنسانية للمشردين من جراء الاقتتال بين الجماعات المتمردة والطوائف المختلفة، والأثر المترتب على انخفاض إنتاج البترول وتراجع تصديره.

وفي بيان صحفي صدر في ١٤ شباط/فبراير، أعرب المجلس عن قلقه البالغ والمتزايد مع ارتفاع مستويات سوء التغذية وانعدام الأمن الغذائي في بعض مناطق ولايتي جنوب كردفان والنيل الأزرق في السودان. ودعا الأعضاء حكومة السودان إلى السماح لموظفي الأمم المتحدة بالوصول الفوري إلى المتضررين، بما في ذلك الوصول إليهم بغرض إجراء تقييم للاحتياجات.

وفي ٢٩ شباط/فبراير عقد المجلس مشاورات أجراها بكامل هيئته واستمع فيها إلى إحاطة من وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام الذي قدم وصفاً للأوضاع المتوترة بين السودان وجنوب السودان.

وفي ٦ آذار/مارس تلا الرئيس بياناً رئاسياً (ST/PRST/2012/5) أعرب فيه المجلس عن بالغ القلق إزاء التقارير التي تفيد بوقوع حوادث عنف متكررة عبر الحدود بين السودان وجنوب السودان، يشمل تحركات القوات وتقديم الدعم للقوات المحاربة بالوكالة وعمليات القصف الجوي، واعتبر أن الحالة باتت تشكل خطراً جسيماً يهدد السلام والأمن الدوليين. وحث المجلس البلدين على تنفيذ واحترام روح ونص مذكرة التفاهم التي أبرمها في ١٠ شباط/فبراير بشأن عدم الاعتداء والتعاون تحت رعاية

الدولية عن تقريره الخامس عشر المقدم عملاً بالقرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥). وكذلك أدلى الممثل الدائم للسودان ببيان. وعقد أعضاء المجلس مشاورات تبادلوا خلالها الآراء.

وفي ١٤ حزيران/يونيه استمع المجلس أثناء جلسة مشاورات عقدها بكامل هيئته إلى إحاطة قدمها المبعوث الخاص إلى السودان وجنوب السودان ووكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام عن تنفيذ أحكام القرار ٢٠٤٦ (٢٠١٢) وخريطة الطريق التي وضعها الاتحاد الأفريقي. وأصدر المجلس بياناً صحفياً في ١٨ حزيران/يونيه أشاد فيه بالتقدم الذي أحرزه الطرفان في تنفيذ شروط القرار وأعرب عن بالغ القلق بسبب حالات التأخير.

وفي ١٨ حزيران/يونيه أجرى المجلس مشاورات عقدها بكامل هيئته واستمع فيها إلى إحاطة قدمها الفريق تاديسي وريدي تسفاي، رئيس البعثة وقائد قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي، عن الحالة في أبيي وعمل قوة الأمم المتحدة.

وفي ٢١ حزيران/يونيه أجرى المجلس مشاوراتٍ بكامل هيئته وعرض فيها عليه رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) تقريراً يغطي فترة ٩٠ يوماً من عمل اللجنة.

وفي ٢٨ حزيران/يونيه أجرى المجلس مشاوراتٍ عقدها بكامل هيئته واستمع فيها إلى إحاطة قدمها المبعوث الخاص للأمين العام إلى السودان وجنوب السودان عن تنفيذ القرار ٢٠٤٦ (٢٠١٢) وخريطة الطريق التي وضعها الاتحاد الأفريقي، وإلى إحاطة أخرى قدمها نائب مدير شعبة التنسيق والاستجابة بمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية متناولاً الحالة الإنسانية في السودان وخاصة في ولايتي جنوب كردفان والنيل الأزرق.

وفي ٢٦ نيسان/أبريل استمع المجلس إلى إحاطة قدمها وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام عن الحالة في دارفور، الذي عرض أيضاً التقرير المرحلي الذي يقدمه الأمين العام كل ٩٠ يوماً عن العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة (S/2012/231). وقد رحب الأمين العام في تقريره بإنشاء سلطة دارفور الإقليمية والمفوضية القومية لحقوق الإنسان، وتعيين مدع عام لمحكمة دارفور الخاصة.

وفي ٢ أيار/مايو اتخذ المجلس بإجماع الآراء القرار ٢٠٤٦ (٢٠١٢) الذي أعرب فيه عن بالغ القلق من الحالة الإنسانية التي يتسبب فيها القتال بين السودان وجنوب السودان، واستمرار التناحر في ولايتي جنوب كردفان والنيل الأزرق في السودان. ورحب ممثلًا السودان وجنوب السودان بالدعم القوي الذي يوفره المجلس لدور الاتحاد الأفريقي في محاولاته للتوصل إلى تسوية سلمية للتراع.

وفي ١٦ أيار/مايو أجرى المجلس مشاورات عقدها بكامل هيئته واستمع فيها إلى إحاطة قدمها المبعوث الخاص إلى السودان وجنوب السودان بشأن امتثال البلدين لأحكام القرار ٢٠٤٦ (٢٠١٢).

وفي ١٧ أيار/مايو اتخذ المجلس بإجماع الآراء القرار ٢٠٤٧ (٢٠١٢) الذي مدد بموجبه ولاية قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي لمدة ستة أشهر.

وفي ٣١ أيار/مايو أجرى المجلس مشاورات عقدها بكامل هيئته واستمع فيها إلى إحاطة قدمها وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام والمبعوث الخاص إلى السودان وجنوب السودان عن امتثال البلدين لأحكام القرار ٢٠٤٦ (٢٠١٢).

وفي ٥ حزيران/يونيه استمع المجلس في جلسة مفتوحة إلى إحاطة قدمها المدعي العام للمحكمة الجنائية

المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور. واستمع المجلس إلى إحاطة قدمتها مارغريت كاري، رئيسة شعبة أفريقيا الأولى بإدارة عمليات حفظ السلام. وتلا الإحاطة تبادل للآراء.

وفي ٢٤ تموز/يوليه استمع المجلس إلى إحاطة قدمها إبراهيم غمباري، الممثل الخاص المشترك بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة المعني بدارفور. وعرض الممثل الخاص تقرير الأمين العام عن العملية المختلطة (S/2012/548) مؤكداً أن الموقعين على وثيقة الدوحة للسلام في دارفور والمجتمع الدولي، مسؤولون عن التطبيق التام لأحكام الوثيقة. وذكر أن خطوات سياسية هامة اتخذت بالفعل، بما في ذلك إنشاء سلطة دارفور الإقليمية، امتثالاً للمنصوص عليه في وثيقة الدوحة. وأقر الممثل الخاص بحدوث تحسن على أرض الواقع إلا أنه أفاد أيضاً بوقوع بعض الحوادث. وأدلى ممثل السودان ببيان.

وفي ٢٦ تموز/يوليه أجرى المجلس مشاورات بكامل هيئته استمع فيها إلى إحاطة قدمها المبعوث الخاص إلى السودان وجنوب السودان عن آخر التطورات المستجدة؛ وكانت هذه الإحاطة السادسة منذ اتخاذ القرار ٢٠٤٦ (٢٠١٢). وفي حين تراجعت نبرة خطاب تأجيج المشاعر ومع استمرار الأعمال العدائية في حالات متفرقة، ارتأى المبعوث الخاص أن الإرادة السياسية تصب تركيزها على المضي قدماً بالمسائل المتبقية الشديدة الحساسية، وعلى التصدي لها وذلك بدعم من الفريق الرفيع المستوى التابع للاتحاد الأفريقي.

وفي ٣١ تموز/يوليه قام المجلس، بعد النظر في تقرير الأمين العام عن العملية المختلطة (S/2012/548)، باتخاذ القرار ٢٠٦٣ (٢٠١٢) بأغلبية ١٤ صوتاً مع امتناع عضو واحد عن التصويت. وبموجب القرار المذكور مدد المجلس ولاية

وفي ٢٩ حزيران/يونيه عقد المجلس جلسة مغلقة مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، قدمت فيه المثلة الخاصة المعنية بجنوب السودان إحاطة تلاها تبادل للآراء.

وفي ٣ تموز/يوليه أجرى المجلس مشاورات بكامل هيئته واستمع فيها إلى إحاطة قدمتها مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن الحالة في السودان وجنوب السودان. وأشارت المفوضة السامية إلى أن فشل البلدين في تسوية العناصر المعلقة في اتفاق السلام الشامل ستكون له عواقبه على حقوق الإنسان الواجبة للمدنيين، ولا سيما من يعيشون منهم في المناطق الحدودية. ورحبت المفوضة السامية بانسحاب القوات المسلحة التابعة لكل من السودان وجنوب السودان من منطقة أبيي. وبعد إبداء الملاحظات أجرى أعضاء المجلس تبادل للآراء.

وفي ٥ تموز/يوليه اتخذ المجلس بإجماع الآراء القرار ٢٠٥٧ (٢٠١٢) الذي مدد بموجبه ولاية بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان حتى ١٥ تموز/يوليه ٢٠١٣. وقد أكد المجلس أولويات حماية المدنيين مع وضع استراتيجية للإنذار والاستجابة المبكرين، إلا أنه أبقى على ولاية البعثة دون تغيير. وأدلى ممثل جنوب السودان ببيان بعد اعتماد القرار.

وفي ١٠ تموز/يوليه أجرى المجلس مشاورات بكامل هيئته واستمع فيها إلى إحاطة قدمها وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام الذي أجرى تقييمًا لتنفيذ أحكام القرار ٢٠٤٦ (٢٠١٢). وأبلغ وكيل الأمين العام بانخفاض في العمليات العدائية وأحاط المجلس علماً بما وصل إليه تنفيذ الآلية المشتركة لرصد الحدود والتحقق منها وإنشاء المنطقة الحدودية المتروعة السلاح.

وفي ١٨ تموز/يوليه عقد المجلس عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) جلسة مغلقة مع البلدان المساهمة بقوات في العملية

توطيد السلام في غرب أفريقيا

في ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها الممثل الخاص للأمين العام ورئيس مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا، سعيد جينيت، ثم عقد مشاورات بكامل هيئته للنظر في التقرير نصف السنوي للأمين العام عن أنشطة المكتب (S/2011/811). وذكر الممثل الخاص أن الحالة في غرب أفريقيا شهدت تطورات إيجابية، وأن هذه المنطقة دون الإقليمية لم تشهد أي حالات لتجدد النزاع المفتوح، وأن التوترات المتصلة بالأزمات المؤسسية أو السياسية الداخلية كانت قد تقلصت من حيث عددها وشدها. وبالإضافة إلى ذلك، كانت بلدان هذه المنطقة دون الإقليمية قد أجرت انتخابات اعتُرف بمصداقيتها، مما أسهم من ثم في تجنب وقوع أزمات انتخابية محتملة وما ينجم عنها من زعزعة للاستقرار. وقال الممثل الخاص إن الحالة كانت لا تزال تستدعي توخي الحذر. وأشار إلى أنه مع نجاة بلدان غرب أفريقيا من النزاعات والأزمات المتسمة بالعنف خلال تلك الفترة الأخيرة، فقد كان يتعين عليها مع ذلك أن تتصدى لعودة ظهور التهديدات العابرة للحدود.

وأعرب أعضاء المجلس عن دعمهم لمكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا وللممثل الخاص على مواصلته التعاون مع بلدان المنطقة بما يفضي إلى تنفيذ ولاية المكتب. وفي ١١ أيار/مايو، استمع المجلس، أثناء مشاورات عقدها بكامل هيئته، إلى إحاطة قدمها الممثل الخاص للأمين العام المعني بالحالة في غينيا - بيساو ومالي؛ فقال إن غرب أفريقيا يشهد حالة أمنية صعبة بسبب مجموعة متنوعة من المشاكل المختلفة. وأكد الأعضاء أهمية التصدي لهذه المشاكل بالتماس نهج منسق وشامل وموحد، وشددوا على ضرورة تعزيز

العملية المختلطة لمدة ١٢ شهرا أخرى تنتهي في ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣، وأعرب عن ترحيبه بتوصية الأمين العام، وقرر أن يعاد تشكيل الأفراد النظاميين بحيث تتكون العملية مما يصل عدده إلى ٢٠٠ ١٦ من الأفراد العسكريين و ٣١٠ ٢ من أفراد الشرطة. وأدلى ببيان بعد التصويت ممثل كل من أذربيجان وغواتيمالا وباكستان. وأدلى ممثل السودان ببيان أعرب فيه عن رأيه في القرار.

الصحراء الغربية

في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، استمع المجلس، خلال مشاورات أجراها بكامل هيئته، إلى إحاطة قدمها السيد كريستوفر روس، المبعوث الشخصي للأمين العام إلى الصحراء الغربية، ذكر فيها أن عملية السلام كانت لا تزال في طريق مسدود بعد إجراء جولات مفاوضات عديدة. فقد واصل الطرفان التشبث بمواقف لا تقبل التوفيق فيما بينهما وكان لا يزال كل منهما يرفض قبول المقترحات التي يقدمها الطرف الآخر أساساً للمفاوضات المقبلة. بيد أنهما كانا قد توصلا إلى اتفاق بشأن المسائل الفرعية المتمثلة في الموارد الطبيعية وإزالة الألغام والتعليم والصحة والبيئة. وأهاب أعضاء المجلس بالطرفين إلى إبداء مزيد من الإرادة السياسية ومواصلة الالتزام بعملية التفاوض.

وفي ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٢، عقد المجلس جلسة مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية.

وعقب مشاورات عقدها المجلس بكامل هيئته في ١٧ نيسان/أبريل للنظر في تقرير الأمين العام عن الحالة في الصحراء الغربية (S/2012/197)، اتخذ المجلس في ٢٤ نيسان/أبريل بالإجماع القرار ٢٠٤٤ (٢٠١٢) الذي مدد بموجبه ولاية البعثة حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٣.

التنفيذ. وأعرب عن أمله أن يتيح مؤتمر قمة الاتحاد الأفريقي، الذي كان منعقدا آنذاك في أديس أبابا، فرصة الدفع بعجلة إحراز التقدم في هذا الصدد. وأبلغ المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة عن تزايد أنشطة الاتجار غير المشروع بالمخدرات في غرب أفريقيا وآثارها السلبية على مسائل الحوكمة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية في بلدان المنطقة. وعقب هذه الإحاطة، عقد المجلس مشاورات بكامل هيئته.

السلام والأمن في أفريقيا

إريتريا

في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، عقد المجلس مشاورات بكامل هيئته لمناقشة فرض جزاءات إضافية على إريتريا ثم طلب أسياش أفورقي، رئيس إثيوبيا، مخاطبة المجلس.

وفي ٥ كانون الأول/ديسمبر، اتخذ المجلس القرار ٢٠٢٣ (٢٠١١)، الذي عزز بموجبه نظام الجزاءات المفروضة على إريتريا ووسّع ولاية فريق الرصد التي تم تجديدها بموجب القرار ٢٠٠٢ (٢٠١١). وأدان المجلس انتهاكات إريتريا للقرارات ١٩٠٧ (٢٠٠٩) و ١٨٦٢ (٢٠٠٩) و ١٨٤٤ (٢٠٠٨)، بتقديمها الدعم المستمر لجماعات المعارضة المسلحة، بما فيها حركة الشباب، الضالعة في تقويض السلام والمصالحة في الصومال وفي المنطقة؛ وأهاب بالأطراف أن تعمل على تسوية منازعاتها بالوسائل السلمية؛ وطلب من جميع الدول، خاصة دول المنطقة، ضمان التنفيذ الدقيق لحظر الأسلحة المفروض بموجب القرار ١٩٠٧ (٢٠٠٩).

واستمع المجلس إلى بيانات ألقاها، عن طريق التداول بالفيديو، كل من إسماعيل عمر غيله، رئيس جيبوتي؛ وشيخ شريف شيخ أحمد، رئيس الصومال؛ ميليس زيناوي، رئيس

المؤسسات والآليات الديمقراطية والحوار مع الاتحاد الأفريقي وغيره من المنظمات الإقليمية.

وكان المجلس قد أوفد بعثة إلى منطقة غرب أفريقيا في الفترة من ١٨ إلى ٢٤ أيار/مايو ٢٠١٢. وفي ٣١ أيار/مايو، قدّم الممثلون الدائمون لكل من الولايات المتحدة وفرنسا وجنوب أفريقيا إحاطة إلى المجلس عن زيارة البعثة إلى ليبيريا وكوت ديفوار وسيراليون، استعرض الأعضاء خلالها مسائل رئيسية شملت مستقبل بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام في غرب أفريقيا، والأمن وسيادة القانون، واللاجئين، والاتجار غير المشروع بالمخدرات، وبطالة الشباب، والتنازع على ملكية الأراضي.

وفي ١١ تموز/يوليه، نظر المجلس في تقرير الأمين العام (S/2012/510)، الذي عرضه الممثل الخاص. وقدّم المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أيضا إحاطة إلى المجلس عن أنشطة مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا والتطورات الأخيرة في المنطقة. وأشار الممثل الخاص إلى الحالة الهشة في هذه المنطقة دون الإقليمية، بالنظر إلى انعدام الاستقرار السياسي في مالي وغينيا - بيساو. وشدد على أن تقديم المساعدة الدولية لدعم الجهود الإقليمية سيكون ضروريا لمواجهة الحالة الأمنية غير المستقرة وموجة التهديدات العابرة للحدود والمتراكبة ومنها عمليات الاستيلاء على السلطة وأعمال التمرد المسلح والقرصنة والأنشطة الإرهابية والاتجار بالمخدرات. وأبلغ عن تدهور الأوضاع الإنسانية في منطقة الساحل، والتي تفاقمت جراء حدوث مواجهات في شمال مالي وآثار النزاع في ليبيا ووجود جماعات إرهابية. وكرر التأكيد على أهمية تنفيذ استراتيجية شاملة للمنطقة. وأكد الممثل الخاص على أهمية تفعيل خطة العمل الإقليمية المتعلقة بمكافحة الجريمة المنظمة والاتجار بالمخدرات، التي اعتمدها مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا، ووضع استراتيجية إقليمية لمكافحة القرصنة موضع

وزراء إثيوبيا، رئيس الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية؛ وموزس ويتانغولا، وزير خارجية كينيا؛ ومول كاتيندي، الممثل الدائم لأوغندا لدى الاتحاد الأفريقي.

القرصنة في خليج غينيا

في ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١١، أصدر المجلس، عقب إحاطة قدمها وكيل الأمين العام للشؤون السياسية في ٢٣ آب/أغسطس، بيانا صحفيا عن القرصنة والسطو المسلح في البحر بخليج غينيا، في عرض ساحل غرب أفريقيا. وأعرب أعضاء المجلس عن القلق إزاء تزايد أعمال القرصنة والسطو المسلح في البحر وورود تقارير عن احتجاز رهائن في خليج غينيا، فأشاروا إلى ضرورة توافر تنسيق وقيادة على الصعيد الإقليمي لدى وضع استراتيجية للتصدي لهذا الخطر. وأشار المجلس في ذلك البيان إلى اعتزام الأمين العام إيفاد بعثة تقييم تابعة للأمم المتحدة إلى المنطقة.

وفي ١٩ تشرين الأول/أكتوبر، عقد المجلس جلسة إحاطة بشأن تعاضل مشكلة القرصنة في خليج غينيا. وأثنى الأمين العام، في خطابه، على دول خليج غينيا وشركائها لتعاونهم من أجل التصدي لهذه المشكلة. وأشار إلى أن بعثة التقييم التي كانت ستوفد قريبا، ستدرس مدى هذا التهديد، ومدى قدرة بلدان منطقة غرب أفريقيا دون الإقليمية على ضمان سلامة وأمن الملاحة البحرية في خليج غينيا. وخاطب المجلس أيضا كل من ماهامان توري، مفوض الشؤون السياسية والسلام والأمن للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا؛ وفلورنتينا أدينيكي أكونغا، نائبة الأمين التنفيذي للشؤون السياسية في لجنة خليج غينيا؛ والممثل الدائم لبنين، متكلمًا باسم بلدان خليج غينيا.

وفي ٣١ تشرين الأول/أكتوبر، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢٠١٨ (٢٠١١)، الذي أدان بموجبه جميع أعمال

القرصنة والسطو المسلح في البحر المرتكبة في عرض ساحل دول خليج غينيا.

وفي ٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٢، عقد المجلس مناقشة حول القرصنة في خليج غينيا في ضوء تقرير بعثة التقييم عن هذا الموضوع. وشملت المناقشة عروضاً قدمها وكيل الأمين العام للشؤون السياسية؛ وعبد الفتاح موسى، الممثل الخاص لرئيس مفوضية الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا؛ وفلورنتينا أدينيكي أكونغا، نائبة الأمين التنفيذي للجنة خليج غينيا؛ وإيسوفو كوغوي ندورو، وزير الدولة المكلف بالدفاع الوطني في بنن. وتولى رئاسة المناقشة وزير الخارجية والتعاون في توغو. وخلال الاجتماع، وافق المجلس على توصية البعثة بالإسراع بوضع استراتيجية إقليمية متكاملة لمكافحة القرصنة.

وفي ٢٩ شباط/فبراير، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢٠٣٩ (٢٠١٢) الذي حث فيه دول خليج غينيا على عقد مؤتمر قمة لوضع استراتيجية مشتركة للأمن البحري تشمل إطاراً قانونياً لمقاضاة الأشخاص الضالعين في القرصنة.

تقرير بعثة التقييم عن تأثير الأزمة الليبية على منطقة الساحل

في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، وضمن إحاطة "استكشاف الأفق" الشهرية التي قدمت إلى المجلس أثناء مشاورات عقدها بكامل هيئته، أبلغ وكيل الأمين العام للشؤون السياسية المجلس عن حالة بعثة التقييم المشتركة بين الوكالات التي أوفدت بشكل مشترك بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي إلى منطقة الساحل لتقييم تأثير الأزمة الليبية على أربعة بلدان في تلك المنطقة.

نطاق المنظومة بحيث يتم التعامل بطريقة متسقة ومنسقة مع تلك التهديدات.

مالي

في ١٠ شباط/فبراير ٢٠١٢، قدم وكيل الأمين العام للشؤون السياسية إحاطة إلى المجلس عن تأثير الأعمال التي تقوم بها في مالي جماعة مسلحة يُزعم ارتباطها "بالحركة الوطنية لتحرير أزواد"، تسعى إلى انتزاع استقلال شمال البلد وتسببت في نزوح ١٥ ٠٠٠ مشرد ولاجئ.

وفي ٦ آذار/مارس، أطلع وكيل الأمين العام للشؤون السياسية المجلس خلال مشاورات عقدها بكامل هيئته، عن اشتداد حدة الاقتتال في مالي، مما أدى إلى تدهور الأوضاع الإنسانية وزيادة التوتر السياسي.

وفي ٢٦ آذار/مارس، أدان المجلس بشدة، في بيان رئاسي (S/PRST/2012/7)، استيلاء بعض عناصر القوات المسلحة في مالي على السلطة بالقوة من الحكومة المنتخبة ديمقراطياً، وأشار، في ذلك الصدد، إلى بيانه الصحفي المؤرخ ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٢. وأدان المجلس الأعمال التي بدأها ويقوم بها الجنود المتمردون ضد الحكومة المنتخبة ديمقراطياً وطالبهم بوقف جميع أعمال العنف والعودة إلى ثكناتهم. ودعا المجلس إلى إعادة النظام الدستوري إلى نصابه وإجراء الانتخابات كما كان مقرراً لها من قبل.

وفي ٣ نيسان/أبريل، عقد المجلس مشاورات بكامل هيئته في أعقاب قيام بعض عناصر القوات المسلحة في مالي بالاستيلاء على السلطة بالقوة من حكومة مالي المنتخبة ديمقراطياً. واستمع المجلس أيضاً إلى إحاطة قدمها وكيل الأمين العام للشؤون السياسية عن الجهود التي تبذلها الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا تشجيعاً لبسط السلطة المدنية الكاملة مجدداً وإعادة الفعالية للنظام الدستوري إلى نصابه.

وفي ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها وكيل الأمين العام للشؤون السياسية عن تقرير بعثة التقييم. وشاركت في الاجتماع وفود تشاد ومالي والنيجر بناء على طلبها. وألقى وكيل الأمين العام الضوء على المشاكل الهيكلية في منطقة الساحل، التي كانت بالفعل قائمة قبل اندلاع الأزمة في ليبيا. وأطلع أعضاء المجلس على العدد الضخم من التحديات الماثلة أمام المنطقة، والتي تشمل نزوح العمال المهاجرين من ليبيا وانتشار الأسلحة الواردة منها، والتي أدت إلى تفاقم المشاكل القائمة من قبيل الأنشطة الإرهابية التي يقوم بها تنظيم القاعدة في المغرب الإسلامي والاتجار غير المشروع بالمخدرات والجريمة المنظمة.

وفي ٣١ كانون الثاني/يناير، أصدر المجلس بياناً صحفياً رحب فيه بتضافر جهود الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي، فضلاً عن المشاورات الوثيقة التي أجرتها البعثة مع الدول المعنية لتحديد احتياجاتها.

تأثير الجريمة المنظمة عبر الوطنية على السلام والأمن والاستقرار في غرب أفريقيا ومنطقة الساحل

في ٢١ شباط/فبراير ٢٠١٢، عقد المجلس مناقشة عامة ترأسها فور إيسوزيمنا غناسينغي، رئيس جمهورية توغو؛ واستمع المجلس إلى عروض قدمها الأمين العام، والمدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووزراء يمثلون ٤٠ وفداً.

وخلال المناقشة، اعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2012/2) أعرب فيه عن قلقه من الأخطار الجسيمة التي تتهدد السلام والاستقرار الدوليين، ولا سيما في غرب أفريقيا ومنطقة الساحل، بسبب الجريمة المنظمة عبر الوطنية، بما في ذلك الاتجار غير المشروع بالأسلحة والمخدرات، والقرصنة والسطو المسلح في البحر، إلى جانب الإرهاب. وأقرّ المجلس بأهمية أن تتخذ الأمم المتحدة إجراءات على

الأمريكتان

هايتي

في ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، عقد المجلس جلسة خاصة مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي. وقدم ماريانو فرنانديز، الممثل الخاص للأمين العام، رئيس بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، إحاطة إلى المجلس.

وفي ١٦ أيلول/سبتمبر، عقد المجلس مناقشة قال خلالها الممثل الخاص للأمين العام، رئيس بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي إن هايتي شهدت حدثاً تاريخياً يتمثل في نقل السلطة سلمياً من رئيس منتخب ديمقراطياً إلى آخر من حزب سياسي مختلف؛ بيد أنه حذر من أن عملية نقل السلطة ليست من دون صعوبات. وذكر أن الحالة الأمنية في البلد هادئة وإن كانت هشة، مُشيراً إلى حادثة اغتيال رقيب بالبعثة في بور - أو - برانس مثالا على التحديات الأمنية الماثلة. ولاحظ أعضاء المجلس تحسن الأوضاع الإنسانية في هايتي، ودعوا إلى مضاعفة الجهود الرامية إلى إسكان آلاف المشردين داخلياً الذين ما زالوا يعيشون في مخيمات.

وفي ١٤ تشرين الأول/أكتوبر، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢٠١٢ (٢٠١١)، الذي مدد بموجبه ولاية البعثة لفترة ١٢ شهراً. وأيد المجلس توصية الأمين العام بتقليص المستويات العامة لقوة البعثة استناداً إلى تقييم الحالة الأمنية في الميدان.

وفي الفترة من ١٣ إلى ١٦ شباط/فبراير ٢٠١٢، أوفد المجلس بعثة إلى هايتي لاستعراض جهود التعمير في البلد فيما بعد الزلزال، ودراسة الحالة الأمنية وتقييم مدى التقدم نحو توطيد أسس الديمقراطية. وفي ٢٨ شباط/فبراير، قدمت

وفي ٤ نيسان/أبريل، تلا الرئيس بياناً (S/PRST/2012/9)، كرر فيه المجلس إدانته الشديدة لقيام بعض عناصر القوات المسلحة المالية بالاستيلاء على السلطة بالقوة من حكومة مالي المنتخبة ديمقراطياً، ودعا المتمردين إلى ضمان سلامة وأمن جميع المسؤولين في مالي وطالب بالإفراج الفوري عن المحتجزين.

وفي ٩ نيسان/أبريل، أصدر المجلس بياناً صحفياً أقر فيه بالاتفاق الإطاري الذي ينص على اتخاذ سلسلة من الخطوات لإعادة النظام الدستوري إلى نصابه في مالي، والذي وقّعه منفذو الانقلاب في مالي ووسطاء من الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا في ٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢. وحث المجلس جميع الجهات المعنية في مالي على تنفيذ الاتفاق فوراً. وأعرب الأعضاء عن قلقهم البالغ إزاء التهديد الإرهابي المتزايد في شمال مالي بسبب وجود أفراد من تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي بين المتمردين، وكرّروا الإعراب عن قلقهم الشديد إزاء التدهور المتسارع للحالة الإنسانية.

وقدم المجلس في بيان صحفي مؤرخ ١٨ حزيران/يونيه، معلومات عن اجتماعه بوفد رفيع المستوى من الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا في ١٥ حزيران/يونيه لمناقشة الحالة في مالي. وأحاط الأعضاء علماً بالطلب الذي قدمته الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والاتحاد الأفريقي بأن يصدر مجلس الأمن ولاية يأذن فيها بنشر قوة لتحقيق الاستقرار تابعة للجماعة الاقتصادية، في مالي، لضمان حماية مؤسسات الدولة في البلد والمساعدة في الحفاظ على سلامتها الإقليمية ومكافحة الإرهاب.

وفي ٥ تموز/يوليه، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢٠٥٦ (٢٠١٢)، الذي اعتمد فيه تدابير بشأن التعامل مع مختلف جوانب الأزمة الحالية في مالي.

المنطقة أن تستفيد أيضا من وضع حد للتوترات النابعة من الشواغل التي يثيرها البرنامج النووي لجمهورية إيران الإسلامية. وفيما يتعلق بالجمهورية العربية السورية، أشار الأمين العام إلى أن ما بدأ في شكل مطالب سلمية بالحرية تحول إلى دوامة من العنف الخطير وحالة من عدم اليقين.

وفيما يتعلق بالربيع العربي، رحب معظم أعضاء المجلس بالتغيير الإيجابي والنابع من تربة الأرض في المنطقة، وشددوا على أهمية تقديم المساعدة الدولية الملائمة إلى البلدان التي تمر بمرحلة انتقالية. وشدد معظم الأعضاء على أهمية أن تتولى الجهات الوطنية زمام إحداث التغيير؛ وعلى أن التغيير لا يمكن إملاؤه أو فرضه من الخارج؛ وأن الإصلاح الاقتصادي والإصلاح السياسي لا بد وأن يقترن أحدهما بالآخر. وقال العديد من أعضاء المجلس إن التقدم المحرز في المنطقة لن يكتمل دون إيجاد حل دائم للقضية الفلسطينية. وعن شأن الجمهورية العربية السورية، أعرب معظم أعضاء المجلس عن بالغ قلقهم من الحالة المتدهورة وقالوا إن الوقت قد حان لكي يتكلم المجلس بصوت واحد بشأن هذه المسألة.

الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين

خلال المشاورات التي عقدها المجلس بكامل هيئته في ١٩ آب/أغسطس ٢٠١١، قدّم أوسكار فرنانديز - تارانكو، الأمين العام المساعد للشؤون السياسية، إحاطة إلى المجلس عن الوضع السائد على إثر تنفيذ سلسلة هجمات إرهابية في جنوب إسرائيل. ونظر أعضاء المجلس في مشروع بيان صحفي عن الحادث، لكنهم لم يعتمدوه.

وفي ٢٥ آب/أغسطس، استمع المجلس إلى إحاطة عن الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين، قدمها وكيل الأمين العام للشؤون السياسية وأشار فيها إلى أن الخلافات بين الإسرائيليين والفلسطينيين لا تزال عميقة، وأعرب عن أمله في أن يتمكن المجتمع الدولي من إيجاد طريقة

سوزان رايس، الممثلة الدائمة للولايات المتحدة، بصفتها رئيسة البعثة إلى هايتي، إحاطة إلى المجلس عن البعثة.

وفي ٨ آذار/مارس، قدّم الممثل الخاص إلى المجلس آخر تقرير للأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي (S/2012/128)، وتقييما للتطورات في هايتي. ودُعي الممثلون الدائمون لتسعة بلدان إلى المشاركة في الاجتماع، إلى جانب توماس ماير - هارتنغ، رئيس وفد الاتحاد الأوروبي لدى الأمم المتحدة.

وفي ١٥ آذار/مارس، اجتمع أعضاء المجلس في مشاورات عقدها المجلس بكامل هيئته، لتبادل الآراء والملاحظات بشأن الزيارة التي قام بها مجلس الأمن إلى هايتي في الفترة من ١٣ إلى ١٦ شباط/فبراير.

الشرق الأوسط

الحالة في الشرق الأوسط: التحديات والفرص

في ١٢ آذار/مارس ٢٠١٢، عقد المجلس مناقشة مفتوحة على مستوى الوزراء بشأن البند المعنون "الحالة في الشرق الأوسط". وترأس المناقشة وزير الخارجية وشؤون الكومنولث في المملكة المتحدة وحضرها وزراء خارجية الاتحاد الروسي وألمانيا والبرتغال وغواتيمالا وفرنسا والولايات المتحدة الأمريكية. وقدم الأمين العام إحاطة إلى المجلس ألقى فيها الضوء على قصص النجاح المبدئي في تونس وليبيا ومصر واليمن. وذكر أن التحول الذي شهدته تلك البلدان كان عفويا ونابعا من تراب أرضها، ولكنه تسبب في قدر كبير من المعاناة الإنسانية والخسائر في الأرواح. وبيّن خمسة مبادئ تتعلق بالربيع العربي، هي (أ) إدخال إصلاحات مجدية؛ و (ب) إرساء مجتمعات تعددية تحمي حقوق الأقليات؛ و (ج) حق المرأة في اتخاذ القرارات المتعلقة بمستقبلها السياسي؛ و (د) إتاحة فرص للشباب؛ و (هـ) تحقيق السلام بين إسرائيل وفلسطين. وقال إن من شأن

يتجاوز نهاية عام ٢٠١٢. وأشار وكيل الأمين العام إلى الطلب الفلسطيني للانضمام لعضوية الأمم المتحدة، وأشار إلى أن المسألة معروضة على المجلس. وأكد على القدرة المؤسسية للسلطة الفلسطينية على تسيير شؤون دولة. وفي المشاورات التي أجراها المجلس بكامل هيئته التي تلت ذلك، دعا أعضاء المجلس الجانبيين الفلسطيني والإسرائيلي إلى الامتناع عن اتخاذ إجراءات من جانب واحد قد تعرض عملية السلام للخطر. وأيد بعض أعضاء المجلس الطلب الفلسطيني للحصول على العضوية الكاملة في الأمم المتحدة، وشددوا على ضرورة وقف جميع أنشطة الاستيطان، واستئناف المفاوضات، في حين أعرب أعضاء آخرون عن معارضتهم طلب فلسطين، وشددوا على أن الحل القائم على وجود دولتين لا يمكن أن يتحقق إلا من خلال المفاوضات المباشرة.

وفي ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر، عقد المجلس مناقشة مفتوحة بشأن الحالة في الشرق الأوسط، استمع خلالها إلى إحاطة قدمها وكيل الأمين العام للشؤون السياسية، الذي أخبر المجلس بأن تبادل الأسرى الذي جرى مؤخراً بين الإسرائيليين والفلسطينيين يمثل انفراجاً كبيراً على الصعيد الإنساني. وشجع الطرفين على أن يبديا نفس القدر من التصميم في البحث عن حل دائم لمشكلة الشرق الأوسط. وأشار إلى بيان المجموعة الرباعية الصادر في ٢٣ أيلول/سبتمبر، وحث الطرفين على الامتناع عن القيام بأي استفزازات، وأن يكونا على استعداد لتقديم مقترحات جادة بشأن الحدود والأمن للتفاوض من أجل تجنب تعميق المأزق. وأدلى الممثل الدائم لإسرائيل والمراقب الدائم لفلسطين ببيانين. وأعرب العديد من الدول الأعضاء عن وجهات نظرها بشأن الطلب الفلسطيني للقبول في عضوية الأمم المتحدة الذي كان قيد النظر من جانب المجلس.

مشروعة ومتوازنة للمضي قدماً تساعد الطرفين على استئناف المفاوضات بصورة مجدية وتحقيق الحل القائم على وجود دولتين. ولاحظ أيضاً أنه يجب توطيد وتعزيز الإنجازات التي حققتها السلطة الفلسطينية فيما يتعلق بالأمن وبناء الدولة وتحسين الأحوال الاقتصادية. وأشار إلى أن إسرائيل أعلنت عن مجموعة من أعمال التوسع الاستيطاني الجديدة في الضفة الغربية، إذ خططت لبناء ما مجموعه ٢٠٠ ٥ وحدة سكنية في القدس الشرقية ووافقت على بناء ٢٧٧ وحدة في مستوطنة أرييل. وانتقل إلى الحديث عن غزة فقال إن الظروف المعيشية للسكان هناك لا تزال ضمن أولويات الأمم المتحدة. وفي المشاورات التي عقدها المجلس بكامل هيئته في أعقاب ذلك، دعا أعضاء المجلس الجانبيين الفلسطيني والإسرائيلي إلى الكف عن اتخاذ إجراءات انفرادية يكون من شأنها أن تعرض عملية السلام للخطر.

وفي ٢٧ أيلول/سبتمبر، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها وكيل الأمين العام للشؤون السياسية. وترأس الجلسة نجيب ميقاتي، رئيس وزراء لبنان، الذي أدلى بملاحظات تمهيدية موجزة بصفته الوطنية. وذكر أن "رياح التغيير" في الشرق الأوسط قد بشرت بمحدث "ربيع فلسطيني". بما أدى إلى تقديم فلسطين رسمياً طلب العضوية في الأمم المتحدة. ودعا إلى انسحاب إسرائيل من جميع الأراضي العربية، على النحو المنصوص عليه في مبادرة السلام العربية. وذكر وكيل الأمين العام أنه لم يكن من السهل رسم طريق المضي قدماً، بينما لا تزال المواقف الفلسطينية والإسرائيلية متباعدة. وأضاف قائلاً إن جهود المجموعة الرباعية والاقتراحات المتوقعة من الأطراف يمكن أن تساعد على استئناف المفاوضات. وأوجز بيان المجموعة الرباعية الصادر في ٢٣ أيلول/سبتمبر، موضحاً أن الأهداف المنشودة هي إحراز تقدم كبير في غضون ستة أشهر، وعقد مؤتمر دولي في موسكو في الوقت المناسب، والتوصل إلى اتفاق في موعد لا

وفي ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر، قدم الرئيس بيانا باسم أعضاء المجلس بمناسبة اليوم الدولي للتضامن مع الشعب الفلسطيني.

وفي ١٢ كانون الأول/ديسمبر، قدمت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إحاطة إلى المجلس في مشاورات مغلقة عقدت بشأن حالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية والأراضي الفلسطينية المحتلة.

وفي ٢٠ كانون الأول/ديسمبر، قدم مساعد الأمين العام للشؤون السياسية إحاطة عن الحالة في الشرق الأوسط. بما في ذلك قضية فلسطين. وأكد عدم إحراز أي تقدم في ما يتعلق بالحل القائم على وجود دولتين، وأشار إلى اندلاع حوادث عنيفة. بمعدل يبعث على القلق. وأوجز الجهود التي تبذلها المجموعة الرباعية لمساعدة الطرفين على استئناف المحادثات المباشرة. وفي المشاورات التي أجرهاها المجلس بكامل هيئته التي تلت ذلك، أكد أعضاء المجلس أهمية استئناف المفاوضات الإسرائيلية الفلسطينية، وأدانوا الإجراءات المتخذة من جانب واحد، لا سيما بناء المستوطنات في الأراضي المحتلة، الذي قوض جهود المجموعة الرباعية من أجل إيجاد حل تفاوضي لل نزاع.

وفي ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، استمع مجلس الأمن في مشاورات عقدها بكامل هيئته، إلى إحاطة عن الحالة الإنسانية في الأراضي الفلسطينية قدمتها وكالة الأمين العام للشؤون الإنسانية، منسقة الإغاثة في حالات الطوارئ، موضحة الأثر الإنساني لجميع الأنشطة الاستيطانية، وأشارت كذلك إلى تصاعد العنف من جانب المستوطنين، والحالة الإنسانية المتردية في غزة.

وفي ٢٤ كانون الثاني/يناير، عقد المجلس مناقشة مفتوحة بشأن الحالة في الشرق الأوسط. بما في ذلك قضية فلسطين، واستمع إلى إحاطة قدمها الأمين العام المساعد

وفي ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر، قدم روبرت سيرى، المنسق الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط، الممثل الشخصي للأمين العام، إحاطة إلى المجلس. وأشار إلى أن الاستفزازات لا تزال تزعزع الثقة، وتجعل استئناف المفاوضات المباشرة صعبا للغاية. وشدد على ضرورة إيجاد مسار دبلوماسي مجد للمضي قدما، في إطار حملة أمور منها بيان المجموعة الرباعية الصادر في ٢٣ أيلول/سبتمبر، مشيرا إلى أن على الطرفين أن يظهر المرونة والمسؤولية. وأشار أيضا إلى الحالة في غزة وجنوب إسرائيل، التي شهدت أعمال عنف خطيرة مرة أخرى بعد إطلاق صواريخ من جانب مسلحين والقيام بهجمات إسرائيلية، وأشار إلى أن الحفاظ على الهدوء في غزة وجنوب إسرائيل لا يزال بالغ الأهمية لتحقيق تحسن هناك وبالنسبة للمناخ السياسي العام.

وفي المشاورات التي أجرهاها المجلس بكامل هيئته، أعرب أعضاء المجلس عن دعمهم للجهود التي تبذلها المجموعة الرباعية وكذلك عن قلقهم إزاء عدم إحراز تقدم في المفاوضات وإزاء التطورات المقلقة على أرض الواقع، لا سيما استمرار النشاط الاستيطاني لإسرائيل وقرار التوقف عن تقديم المدفوعات المتأنية من عائدات الضرائب للسلطة الفلسطينية. وأعربوا عن تأييدهم لنداء المنسق الخاص لوقف تصعيد الوضع وكرروا التأكيد على ضرورة امتناع جميع الأطراف عن القيام بأي أعمال استفزازية واستئناف المفاوضات المباشرة المجدية. وأكد بعض الوفود تأييدها لقبول طلب فلسطين الانضمام إلى الأمم المتحدة، في حين أشارت وفود أخرى إلى عدم وجود إجماع على هذه القضية، واقترحت خطوة وسيطة عن طريق رفع مستوى مركز فلسطين في الجمعية العامة إلى دولة مراقب. ورأى بعض الأعضاء أنه لا توجد بدائل للمفاوضات المباشرة بين الطرفين.

وفي ٢٧ آذار/مارس، قدم المنسق الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط إحاطة إلى المجلس في جلسة علنية. ثم ناقش أعضاء المجلس تلك المسألة في مشاورات عقدها المجلس بكامل هيئته.

وأشار المنسق الخاص إلى أن هناك مجموعة خطيرة من العوامل وراء عدم إحراز تقدم على الصعيد السياسي، وعدم تحقيق استقرار، وأعمال العنف على الأرض، والوضع غير المستقر على نحو متزايد لدى السلطة الفلسطينية. وقال إن الأطراف لم تجد أرضية مشتركة كافية لاستئناف المفاوضات المباشرة. وأشار إلى أن من الأمور الأساسية أن تتحمل المجموعة الرباعية مسؤولياتها عندما تجتمع في ١١ نيسان/أبريل، وأن عليها أن توجه الجهود الجماعية نحو التغلب على الثغرات.

وخلال مشاورات عقدها المجلس بكامل هيئته، أشار المنسق الخاص إلى ضالة ما يتحقق وإلى تعاضم حالة عدم اليقين، وأشار إلى أن مواقف الأطراف بعيدة عن بعضها البعض. وقال إن من غير المرجح للغاية أن تقدم إسرائيل مقترحات بشأن الحدود والأمن، وأنه لا يوجد أي احتمالات لإجراء محادثات جادة حتى نهاية العام. وقال إن التحدي الذي يتعين أن تتصدى له المجموعة الرباعية في ١١ نيسان/أبريل، هو رسم طريق للمضي قدماً يبقى على احتمال حل الدولتين على قيد الحياة. وأعرب عن قلقه من أن تتآكل المبادئ التي يقوم عليها حل الدولتين، ورأى أن إجراء مجلس الأمن زيارة إلى كل من فلسطين وإسرائيل يمكن أن يكون وسيلة مفيدة لوقف زيادة الإحباط خلال الأشهر المقبلة.

وخلال مناقشة المجلس المفتوحة التي عقدها بشأن هذا البند في ٢٣ نيسان/أبريل، قال وكيل الأمين العام للشؤون السياسية إن تحقيق السلام بين الإسرائيليين

للشؤون السياسية عن آخر التطورات فيما يتعلق بمحادثات السلام بين فلسطين وإسرائيل، وعلى وجه التحديد الاجتماعات الأخيرة بين الأطراف التي أدارها الأردن.

وبعد الإحاطة، ألقى كل من المراقب الدائم لفلسطين والممثل الدائم لإسرائيل كلمة أمام المجلس. وأدلى ببيانات جميع أعضاء المجلس و ٢٤ ممثلاً من غير الدول الأعضاء وممثل الاتحاد الأوروبي. وأدلى ببيانات أيضاً باسم اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف، وحركة عدم الانحياز، والاتحاد الأوروبي، ومجموعة الدول الأفريقية ومنظمة التعاون الإسلامي.

وفي ٨ شباط/فبراير، قدم الأمين العام إلى المجلس، في مشاورات عقدها المجلس بكامل هيئته إحاطة عن زيارته لمنطقة الشرق الأوسط، وعن جملة أمور أخرى منها عملية السلام بين الفلسطينيين والإسرائيليين، وقال إنه حث الطرفين على مواصلة العمل في هذا الصدد وتقديم اقتراحات شاملة بشأن الأراضي والأمن لخلق بيئة مواتية للمفاوضات. وأشار إلى الوحدة الوطنية الفلسطينية التي حدثت مؤخراً من خلال اتفاق بين فتح وحماس، والتي قال إنها ستسير جنباً إلى جنب مع المفاوضات مع إسرائيل. وأعلن أنه في حين لاحظ في الضفة الغربية علامات ملموسة للتنمية المؤسسية الأساسية لعمل الدولة في المستقبل، فقد رأى أن الوضع في غزة غير قابل للاستمرار بطبيعته.

وفي ٢٨ شباط/فبراير، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها وكيل الأمين العام للشؤون السياسية. وقد بين أن الفلسطينيين أكدوا مجدداً أن المفاوضات لا يمكن أن تبدأ من جديد دون توقف جميع الأنشطة الاستيطانية، والتزام إسرائيل بالحل القائم على دولتين على أساس حدود عام ١٩٦٧، والإفراج عن السجناء الفلسطينيين.

وشجعوا الجانبين على الحفاظ على الاتصال المباشر وذلك للحفاظ على الزخم الإيجابي لاستئناف الحوار والمفاوضات.

ونظر مجلس الأمن، في مشاورات عقدها بكامل هيئته في ١١ و ٢٩ حزيران/يونيه، في مسألة الدعوة التي وجهتها فلسطين إلى المجلس ليقوم بإيفاد بعثة إلى المنطقة في إطار البند المعنون "مسائل أخرى".

وفي ٢ تموز/يوليه، عقد المجلس مشاورات بكامل هيئته، وقدمت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إحاطة للمجلس بشأن الوضع في الأرض الفلسطينية المحتلة. وذكرت أن الحصار الذي تفرضه إسرائيل على قطاع غزة يسبب قيوداً شديدة على الحقوق الأساسية، وأنه قضى تقريباً على آفاق التنمية الاقتصادية في غزة، مما أدى إلى الاتكال بشكل لا داعي له على المساعدات الإنسانية. وفي الوقت نفسه، أدانت الإطلاق العشوائي للصواريخ من غزة ووصفته بأنه انتهاك صارخ للقانون الدولي. وأدان أعضاء المجلس التوسع المطرد للمستوطنات الإسرائيلية، لأن تلك الممارسات غير قانونية بموجب القانون الدولي، شأنها شأن إطلاق الصواريخ من غزة. وأعرب بعض أعضاء المجلس عن الحاجة الملحة إلى إجراء حوار حقيقي بين الطرفين.

وفي ٢٥ تموز/يوليه، عقد المجلس مناقشة مفتوحة بشأن الشرق الأوسط. وقدم المنسق الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط إحاطة إلى المجلس. وأشار إلى أن حزيران/يونيه اتسم بعمليات تبادل مباشرة هادئة بين الطرفين، في محاولة للتوصل إلى اتفاق بشأن مجموعة من التدابير التي من شأنها أن تخلق بيئة مواتية لاستئناف المحادثات، وتمهد الطريق لإقامة اتصالات على مستوى رفيع. وأشار إلى أن مبعوثي المجموعة الرباعية ظلوا على اتصال وثيق فيما بينهم ومع الطرفين، ونُظم عدد من الزيارات على مستوى رفيع. وشارك في المناقشة أعضاء المجلس، والمراقب

والفلسطينيين هو "أولوية غير منقوصة". وسلط الضوء على اجتماع المجموعة الرباعية المعقود في واشنطن في ١١ نيسان/أبريل، وأشار إلى أن تسليم رسالة من رئيس السلطة الفلسطينية، محمود عباس، إلى بنيامين نتنياهو، رئيس وزراء إسرائيل، في ١٧ نيسان/أبريل، يشكل خطوة إيجابية.

وفي ٢٩ أيار/مايو، استمع المجلس في جلسة مفتوحة إلى إحاطة قدمها المنسق الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط، تلاها مشاورات عقدها المجلس بكامل هيئته. وقد حذر المنسق من أنه إذا لم تغتنم الفرص الحالية، فمن الممكن أي يؤدي ذلك إلى مسار خطير صوب واقع الدولة الواحدة. وأعرب عن أمله في أن يتوصل الطرفان إلى طريق للمضي قدماً نحو إجراء محادثات جوهرية في الأشهر المقبلة. وفي معرض كلامه عن غزة، شدد على أن النمو الاقتصادي والإعمار في قطاع غزة لا يزالان يشكّلان هدفين أساسيين للأمم المتحدة.

وفي ١٩ حزيران/يونيه، وخلال مؤتمر صحفي عقد بشأن التطورات في الشرق الأوسط، أكد الأمين العام المساعد للشؤون السياسية أن حدوث اشتباكات متفرقة، وعمليات عسكرية، والإعلان عن بناء المستوطنات في الضفة الغربية من جانب إسرائيل تشكل تحديات أمام البيئة الإيجابية التي أوجدها التقدم المهش الذي تحقق خلال المحادثات التي جرت مؤخراً بين إسرائيل والفلسطينيين. وأشار إلى أن مبعوثي المجموعة الرباعية، بعد اجتماعهم في بروكسل في ١٥ حزيران/يونيه، اتفقوا على أن هناك حاجة ملحة لأن يواصل الطرفان الجهود الراهنة نحو استئناف الحوار والمفاوضات الموضوعية، مضيفاً أن الوقت قد حان لأن يتخذوا ما يلزم من خطوات نحو تحقيق ذلك الهدف. وخلال المشاورات التي تلت ذلك والتي أجراها المجلس بكامل هيئته، أكد أعضاء المجلس أهمية استئناف المفاوضات الإسرائيلية الفلسطينية،

للقرار ١٧٠١ (٢٠٠٦)، بما في ذلك الحاجة إلى نزع سلاح الجماعات المسلحة غير الخاضعة لسيطرة حكومة لبنان.

وفي ٢٥ آب/أغسطس، وخلال مؤتمر صحفي عقد بشأن الحالة في الشرق الأوسط، بما فيها قضية فلسطين، أبرز وكيل الأمين العام للشؤون السياسية عدة حوادث أمنية في لبنان تبعث على القلق، بما في ذلك استهداف قافلة تابعة لليونيڤيل خارج مدينة صيدا في ٢٦ تموز/يوليه، حيث أصيب خمسة من أفراد حفظ السلام.

وفي ٣٠ آب/أغسطس، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢٠٠٤ (٢٠١١)، الذي قرر بموجبه تمديد ولاية اليونيڤيل حتى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٢. وأكد الممثل الدائم للبنان التزام حكومته بالتنفيذ الكامل للقرار ١٧٠١ (٢٠٠٦)، وشكر اليونيڤيل والبلدان المساهمة بقوات. وانتقد الاستخدام غير المتناسب للقوة من جانب إسرائيل ضد المتظاهرين العزل والانتهاكات المتواصلة من جانب إسرائيل للمجال الجوي اللبناني وسيادته، ودعا إلى وقفها فورا. ورحب الممثل الدائم لإسرائيل باتخاذ هذا القرار، وأكد أن هناك حاجة إلى المزيد من الجهود من أجل التنفيذ الكامل لأحكام القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦)، بما في ذلك نزع سلاح وتسريح حزب الله والمليشيات الأخرى.

وفي ٢٧ أيلول/سبتمبر، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها وكيل الأمين العام للشؤون السياسية بشأن الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين. وترأس الجلسة نجيب ميقاتي، رئيس وزراء لبنان، الذي أدلى بملاحظات تمهيدية موجزة خلالها بصفته الوطنية. وقد أذاع الهجوم ضد اليونيڤيل، وأكد من جديد على التزام لبنان بتنفيذ القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦)، ودعا إسرائيل إلى إنهاء انتهاكاتها للسيادة اللبنانية. وأكد من جديد التزام لبنان باحترام جميع

الدائم لفلسطين، ورئيس اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف و ٢٣ وفدا آخر.

وشدد أعضاء المجلس على أهمية استئناف الحوار والمفاوضات بين الإسرائيليين والفلسطينيين. وأدان بعض الأعضاء بناء المستوطنات في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وكانت هناك دعوة من جانب بعض أعضاء المجلس بالاضطلاع بعمل دبلوماسي نشط لتحقيق سلام دائم في المنطقة يقوم على حل الدولتين، بناء على الاتفاقات والالتزامات السابقة. وأكد العديد من الأعضاء على دور المجموعة الرباعية في دعم الطرفين في جهودهما الرامية إلى تحقيق سلام شامل وعادل ودائم في الشرق الأوسط.

لبنان

في ١٦ آب/أغسطس ٢٠١١، عقد المجلس جلسة خاصة مع البلدان المساهمة بقوات في قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (يونيڤيل). وقدم فولغانغ فايسرود - فيير، مدير شعبة الشرق الأوسط وآسيا التابعة لإدارة عمليات حفظ السلام إحاطة إلى المجلس.

وفي ٢٣ آب/أغسطس، عقد المجلس مشاورات بكامل هيئته بشأن اليونيڤيل. وفي الإحاطة التي قدمها الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام إلى المجلس، شدد على أن المسؤولية الرئيسية لضمان حرية حركة اليونيڤيل تقع على عاتق حكومة لبنان. ولاحظ أعضاء المجلس أنه على الرغم من أن اليونيڤيل قد حالت دون حدوث انتهاكات واسعة النطاق لوقف إطلاق النار على طول الخط الأزرق، فإن بعض الحوادث قد سبب قلقا. وأعربوا عن أسفهم لحدوث هجمات ضد قوات حفظ السلام، ودعوا السلطات اللبنانية إلى تقديم المسؤولين عنها إلى العدالة. وحثوا إسرائيل أيضا على الانسحاب من الجزء الشمالي من قرية العجر واحترام سيادة لبنان. وشددوا على ضرورة التنفيذ الكامل

بإطلاق نيران المدفعية. وأثنى أعضاء المجلس على القوة لدورها وعملها، وأدانوا الهجمات التي تشن على قوات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة التي وقعت في أيار/مايو وحزيران/يونيه وأعربوا عن قلقهم إزاء الحوادث التي تقيد حرية حركة موظفي اليونيفيل في منطقة العمليات. وأشار الأعضاء إلى أن سلامة موظفي البعثة وأمنهم جزء لا يتجزأ من التنفيذ الفعال لمهامها، وأن المسؤولية الرئيسية عن ضمان حرية التنقل لليونيفيل تقع على عاتق السلطات اللبنانية. وأعرب أعضاء المجلس عن أسفهم لعدم إحراز تقدم في تنفيذ ذلك القرار، وأعربوا عن قلقهم إزاء تأثير التطورات الجارية في الجمهورية العربية السورية على لبنان. ورحب أعضاء المجلس باستمرار التعاون الوثيق بين اليونيفيل والقوات المسلحة اللبنانية، في جملة أمور منها المسائل المتعلقة بالاستعراض الاستراتيجي، وأعربوا عن تقديرهم للآلية الثلاثية باعتبارها أداة لمعالجة المسائل الأمنية والعمليات العسكرية.

وفي ٩ كانون الأول/ديسمبر، وافق المجلس على إصدار بيان صحفي أدان فيه بأشد العبارات الهجوم الإرهابي على قافلة اليونيفيل قرب صور، لبنان، الذي أصيب فيه خمسة من أفراد حفظ السلام التابعين للأمم المتحدة في الكتيبة الفرنسية واثنان من المدنيين. ودعا أعضاء المجلس أيضا جميع الأطراف إلى التقيد الدقيق بالتزامها باحترام سلامة أفراد القوة وأفراد الأمم المتحدة الآخرين.

وفي ٨ شباط/فبراير ٢٠١٢، قدم الأمين العام إحاطة إلى المجلس خلال مشاورات عقدها المجلس بكامل هيئته بشأن زيارته إلى بيروت في إطار جولته في الشرق الأوسط. وقال إنه ناقش، من بين أمور أخرى، اعتزامه تمديد ولاية المحكمة الخاصة لمدة ثلاث سنوات أخرى.

القرارات الدولية، بما فيها تلك المتعلقة بالمحكمة الخاصة بلبنان. وذكر وكيل الأمين العام أن الوضع في منطقة اليونيفيل ظل مستقرا بشكل عام. وأشار إلى أن حرية تنقل القوة قد تعطلت بسبب الحادث الذي وقع يوم ١٣ أيلول/سبتمبر والذي أسفر عن إصابة أحد جنود اليونيفيل بجروح طفيفة. وأضاف قائلا إن الانتهاكات الإسرائيلية للمجال الجوي اللبناني مستمرة على أساس يومي تقريبا. ورحب أعضاء المجلس بتأكيد رئيس الوزراء أن لبنان سيحترم التزاماته بموجب القرارات الدولية ذات الصلة، بما فيها تلك المتعلقة بالمحكمة الخاصة بلبنان، وأعربوا عن تأييدهم للجهود التي تبذلها اليونيفيل والجيش اللبناني في الحفاظ على الأمن والاستقرار.

واستمع المجلس، في مشاورات أجراها بكامل هيئته في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر، إلى إحاطة قدمها تيري رود لارسن، المبعوث الخاص للأمين العام لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤)، الذي أعرب عن أسفه لعدم إحراز تقدم في تنفيذ ما تبقى من أحكام ذلك القرار، بما في ذلك ترسيم الحدود ونزع سلاح الميليشيات، وانتهاكات سلامة لبنان الإقليمية ومجاله الجوي. وأكد أعضاء المجلس دعوتهم إلى احترام سيادة لبنان، وحثوا البلدان المجاورة على الامتناع عن انتهاك السلامة الإقليمية للبنان.

وفي ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر، عقد المجلس مشاورات بكامل هيئته بشأن تنفيذ القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦). وقدم الأمين العام المساعد للشؤون السياسية والأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام للمجلس إحاطتين للمجلس بشأن التقرير السابع عشر للأمين العام. وتكلما عن التطورات الأخيرة في منطقة عمليات اليونيفيل، بما في ذلك انتهاك القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦) في مساء اليوم السابق عندما أطلق صاروخان على الأقل من منطقة بلدة رميش في لبنان على شمال إسرائيل وردت قوات الدفاع الإسرائيلية

وفي ١٧ تموز/يوليه، قدم المنسق الخاص ووكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام إلى المجلس، أثناء مشاورات عقدها بكامل هيئته، إحاطة بشأن تنفيذ القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦). وأكد المنسق الخاص على أهمية الدور الذي تؤديه اليونيفيل في الحفاظ على الاستقرار عبر الخط الأزرق. وشدد على أن الأنشطة التذكارية الفلسطينية نظمت بشكل سلمي. وأشار إلى أن جيش الدفاع الإسرائيلي يواصل احتلاله لجزء من قرية الغجر والمنطقة المجاورة الواقعة شمال الخط الأزرق، في انتهاك للقرار ١٧٠١ (٢٠٠٦). ولاحظ أنه وقعت عمليات منعزلة لعرقلة حرية حركة القوة أسفرت في إحدى المناسبات (١٠ نيسان/أبريل)، عن تعريض سلامة أفراد اليونيفيل وأمنهم للخطر، وتسببت في حدوث إصابات بسيطة لفرد منهم. وشدد على ضرورة قيام جميع الأطراف باحترام سيادة لبنان وسلامته الإقليمية احتراماً تاماً وفقاً للقرارات ١٥٥٩ (٢٠٠٤) و ١٦٨٠ (٢٠٠٦) و ١٧٠١ (٢٠٠٦).

وفي ١٨ تموز/يوليه، أصدر المجلس بياناً للصحافة، أكد فيه على ضرورة التنفيذ الكامل للقرارين ١٧٠١ (٢٠٠٦) و ١٥٥٩ (٢٠٠٤) والقرارات الأخرى ذات الصلة. وأعرب أعضاء المجلس عن قلقهم البالغ إزاء تكرار حوادث إطلاق النار عبر الحدود، والتوغلات، وعمليات الاختطاف، والاتجار بالأسلحة عبر الحدود اللبنانية - السورية، وكذلك انتهاكات حدودية أخرى.

قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك

في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، عقد المجلس اجتماعاً مع البلدان المساهمة بقوات في قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك. واستمع المجلس والبلدان المساهمة بقوات إلى إحاطة قدمتها سوزان آلي، قائدة فريق العمليات

وفي ٢٨ شباط/فبراير، وخلال إحاطة قدمها وكيل الأمين العام للشؤون السياسية بشأن الحالة في الشرق الأوسط، أبلغ أعضاء المجلس بأن الأمين العام قد حدد، في ٢٣ شباط/فبراير، ولاية المحكمة الخاصة في لبنان لمدة ثلاث سنوات أخرى اعتباراً من ١ آذار/مارس ٢٠١٢. وشدد وكيل الأمين العام على أن الأزمة السورية لا تزال مصدراً للتوتر في لبنان، وأعرب عن قلقه بشأن الحدود بين البلدين.

وفي ٢١ آذار/مارس، قدم ديريك بلامبلي، المنسق الخاص للأمين العام في لبنان، إحاطة إلى المجلس بشأن القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦). وقال إن الحالة في الجمهورية العربية السورية لا تزال تؤثر في لبنان كما يتضح من أعداد القتلى على الحدود وزيادة أعداد اللاجئين، وأشار إلى أن ترسيم الخط الأزرق استمر خلال الفترة المشمولة بالتقرير. ودعا من جديد إلى إجراء حوار وطني، وإلى انسحاب إسرائيل من الجزء الشمالي من قرية الغجر الشمالية. ودعا أيضاً إلى تفكيك قواعد الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين - القيادة العامة وفتح الانتفاضة في لبنان.

وفي ٨ أيار/مايو، قدم المبعوث الخاص للأمين العام إحاطة إلى المجلس، أثناء مشاورات عقدها بكامل هيئته، وعرض التقرير نصف السنوي الخامس عشر للأمين العام بشأن تنفيذ القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤) (S/2012/244).

وفي ٢٩ أيار/مايو، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها المنسق الخاص للبنان في جلسة مفتوحة، تلتها مشاورات للمجلس بكامل هيئته. وأشار المنسق إلى أن الحالة في منطقة عمليات قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان بقيت هادئة على وجه العموم، فيما تقوم إسرائيل بالعمل المتفق عليه بشأن إقامة حاجز بالقرب من منطقة حساسة جنوب الخط الأزرق.

وفي ٢٧ حزيران/يونيه، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢٠٥٢ (٢٠١٢)، الذي مدد بموجبه ولاية القوة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

وفي ٢٥ تموز/يوليه، عقد المجلس مناقشة مفتوحة بشأن الشرق الأوسط. وقدم المنسق الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط إحاطة إلى المجلس بشأن آخر التطورات في المنطقة. وذكر أن إدارة عمليات حفظ السلام كشفت في ١٩ تموز/يوليه ٢٠١٢ عن توغلات وعمليات لقوات الأمن السورية المسلحة داخل منطقة عمليات القوة، مشيراً إلى أن تلك الأعمال تنتهك اتفاق فض الاشتباك بين القوات الإسرائيلية والقوات السورية.

العراق

في ١٨ آب/أغسطس، أصدر أعضاء المجلس بياناً للصحافة أدانوا فيه أشد الإدانة سلسلة الهجمات الإرهابية التي نفذت في العراق في ١٥ آب/أغسطس.

وفي إحاطة قدمت إلى المجلس أثناء مشاورات عقدها بكامل هيئته في ١٥ أيلول/سبتمبر، أبلغ وكيل الأمين العام للشؤون السياسية الأعضاء أن الأمين العام عين مارتن كوبلر ممثلاً خاصاً له في العراق ورئيساً لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق. وأضاف قائلاً إن حكومة العراق قد قررت إغلاق مخيم أشرف، وقال إن ترحيل سكان ذلك المخيم إلى بلدهم الأصلي يثير قلقاً بالغاً لدى الأمم المتحدة. وتطرق أيضاً للمشاكل العالقة بين العراق والكويت، بما في ذلك ترسيم الحدود والسجناء. وبعد الإحاطة، أجرى الأعضاء تبادلاً للآراء أكدوا خلاله أنه من المهم أن يحترم العراق التزاماته وتعهداته الدولية، لا سيما تلك المتعلقة بالتوصل إلى حلول للمشاكل العالقة مع الكويت، بما فيها مشاكل الحدود واللاجئين.

المتكاملة المعني بالشرق الأوسط والصحراء الغربية التابع لإدارة عمليات حفظ السلام.

وفي ٢٠ كانون الأول/ديسمبر، قدم الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام إحاطة إلى المجلس، أثناء مشاورات عقدها بكامل هيئته، بشأن الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها القوة. وأشار إلى أن وقف إطلاق النار في القطاع الإسرائيلي - السوري قد احترّم في حين أن الوضع في منطقة عمليات القوة ظل هادئاً عموماً.

وفي ٢١ كانون الأول/ديسمبر، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢٠٢٨ (٢٠١١)، الذي تم بموجبه تجديد ولاية القوة حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢.

وفي ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٢، عقد المجلس اجتماعاً مع البلدان المساهمة بقوات في القوة. وقدم مدير شعبة آسيا والشرق الأوسط التابعة لإدارة عمليات حفظ السلام، إحاطة تلاها تبادل لآراء بين المشاركين. وفي ٢١ حزيران/يونيه، قدم الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام إحاطة إلى المجلس، أثناء مشاورات عقدها بكامل هيئته، بشأن الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها القوة. وأشار إلى أن وقف إطلاق النار في القطاع الإسرائيلي - السوري قد احترّم في حين ظلت الحالة في منطقة عمليات القوة هادئة عموماً. وقدم الأمين العام المساعد أيضاً إحاطة إلى المجلس بشأن بعض الحوادث الأمنية التي وقعت في المنطقة الفاصلة والمنطقتين محدودتي السلاح، والتي تعد انتهاكا لاتفاق فض الاشتباك. وأكد أن الأحداث التي وقعت في أماكن أخرى من الجمهورية العربية السورية قد أخذت في الظهور في منطقة عمليات القوة، وأعرب عن أمله في أن يمدد المجلس ولاية القوة حسبما أوصى به الأمين العام.

وفي ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، استمع المجلس إلى إحاطة عن صندوق تنمية العراق قدّمتها ماريّا يوجينا كاسار، الأمانة العامة المساعدة، والمراقبة المالية، وإلى إحاطة عن المسائل المتعلقة بأسلحة الدمار الشامل قدّمتها غابريال كراتز - وادسك، رئيسة فرع أسلحة الدمار الشامل التابع لمكتب شؤون نزع السلاح. وفي ما يتعلق بالصندوق، أوضحت الأمانة العامة المساعدة أن حكومة العراق تواصل الوفاء بالتزاماتها بموجب القرار ١٩٥٦ (٢٠١٠). وأبلغت المجلس بأنه لم يطرأ أي تغيير على آلية المدفوعات، وبأن العراق يواصل القيام، في الوقت المناسب، بإيداع نسبة ٥ في المائة من عائداته النفطية في صندوق التعويضات. وقدمت رئيسة فرع أسلحة الدمار الشامل إحاطة إلى المجلس عن تقرير الأمين العام الذي تضمن معلومات وردت من الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية. ورحب أعضاء المجلس بالتزام حكومة العراق بالامتثال للقرارين ١٩٥٦ (٢٠١٠) و ١٩٥٧ (٢٠١٠).

وفي ١٠ شباط/فبراير و ٦ آذار/مارس، وفي سياق اجتماعات "استكشاف الآفاق"، قدم وكيل الأمين العام للشؤون السياسية آخر المعلومات عن مسألة مخيم أشرف ودور الميسر الذي تؤديه الأمم المتحدة من أجل إغلاقه بدون عنف.

وفي ١٠ نيسان/أبريل، قدم الممثل الخاص إحاطة إلى المجلس عن التطورات التي حدثت في العراق، بما في ذلك سحب قوات الولايات المتحدة؛ واستضافة العراق مؤتمر قمة جامعة الدول العربية للمرة الأولى خلال عقدين من الزمن؛ والخطوات المتخذة مؤخرا لتحسين العلاقات بين العراق والكويت، وتسديد العراق تكاليف مرتبطة بمشروع الأمم المتحدة لصيانة الحدود العراقية - الكويتية، والإعلان عن عقد الاجتماعات الوزارية المشتركة في بغداد في نهاية نيسان/أبريل.

وفي ٦ كانون الأول/ديسمبر، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها الممثل الخاص الذي عرض تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز نحو الوفاء بالمسؤوليات الموكلة للبعثة والتطورات السياسية والأمنية والاجتماعية - الاقتصادية هناك منذ ٧ تموز/يوليه (S/2011/736). وأكد أن انسحاب قوات الولايات المتحدة بحلول نهاية العام سيكون معلما هاما. وحث أيضا العراق على تنفيذ ما تبقى من التزاماته بموجب الفصل السابع وعلى إيجاد حل مستدام لحالة مخيم أشرف. وألقى الممثل الدائم للعراق أيضا كلمة أمام المجلس.

وفي ١٥ كانون الأول/ديسمبر، قدم غينادي تاراسوف، المنسق الرفيع المستوى المعني بمسألة الرعايا الكويتيين ورعايا البلدان الثالثة المفقودين وإعادة الممتلكات الكويتية، إحاطة إلى المجلس أثناء مشاورات عقدها بكامل هيئته. وبعد إجراء المشاورات، أصدر المجلس بيانا للصحافة رحب فيه بالتعاون المتواصل بين حكومتي العراق والكويت، والتزامهما على مستوى رفيع بالتنفيذ الكامل لجميع التزامات العراق بموجب القرارات ذات الصلة. وأكد أعضاء المجلس أيضا على ضرورة أن يبيّن العراق على الخطوات التي اتُخذت بالفعل للوفاء تماما بتلك الالتزامات.

وأثناء مشاورات عقدها المجلس بكامل هيئته في ١٦ كانون الأول/ديسمبر، قدم وكيل الأمين العام للشؤون السياسية آخر المعلومات عن المشاورات الجارية مع حكومة العراق قبل الموعد النهائي الذي حددته الحكومة لإغلاق مخيم أشرف وهو ٣١ كانون الأول/ديسمبر. وأشار إلى أن ترتيبات كانت تتخذ من أجل تسوية المسألة بطريقة سلمية ودائمة بحلول ذلك الموعد. ودعا أعضاء المجلس إلى التوافق لتمديد ولاية البعثة لإتاحة الوقت والحيز الكافيين للتوصل إلى حل من شأنه أن يساعد أيضا على خفض حدة التوترات.

وفي ٢٥ تموز/يوليه، اتخذ المجلس، الذي كان استلم تقرير الأمين العام عملاً بالقرار ٢٠٠١ (٢٠١١) (S/2012/535)، بالإجماع القرار ٢٠٦١ (٢٠١٢) الذي مدد بموجبه ولاية البعثة لمدة ١٢ شهراً.

المسائل الأخرى المتعلقة بالشرق الأوسط

الجمهورية العربية السورية

في ١ آب/أغسطس ٢٠١١، عقد المجلس مشاورات بكامل هيئته قدم خلالها الأمين العام المساعد للشؤون السياسية إحاطة عن الحالة في الجمهورية العربية السورية. فذكر أن ما يزيد عن ٦٠٠ ١ شخص، منهم أفراد من قوات الأمن، لقوا مصرعهم في هذا البلد وأن الحالة تزيد تدهوراً منذ آذار/مارس، تاريخ بداية الاحتجاجات. ودعا أعضاء المجلس في بياناتهم السلطات السورية إلى ضبط النفس ونبذ العنف وتنفيذ إصلاحات سياسية تستجيب لتطلعات الشعب السوري. وبينما ساند بعض الأعضاء اتخاذ المجلس إجراءات لدعوة الحكومة إلى وضع حد للقمع والعنف، قال آخرون إن المجلس ينبغي أن يتوخى جانب الحذر حتى لا يزيد من تفاقم الوضع.

وفي ٢ آب/أغسطس، عقد المجلس مشاورات بكامل هيئته ناقش خلالها فحوى وثيقة ختامية عن الحالة في الجمهورية العربية السورية. وفي ٣ آب/أغسطس، اعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2011/16) شدد فيه على أن الحل الوحيد للأزمة التي تشهدها الجمهورية العربية السورية إنما يكون من خلال عملية سياسية جامعة بقيادة سورية.

وفي ١٠ آب/أغسطس، أطلع الأمين العام المساعد للشؤون السياسية المجلس على مستجدات الحالة في الجمهورية العربية السورية وفقاً للبيان الرئاسي المؤرخ ٣ آب/أغسطس. وقال إن الأمين العام أجرى مكالمات هاتفية

وفي ١٩ حزيران/يونيه، استمع المجلس، أثناء مشاورات عقدها بكامل هيئته، إلى إحاطة قدمها المنسق الرفيع المستوى بشأن التطورات في ما يتعلق بإعادة أو عودة جميع الرعايا الكويتيين ورعايا البلدان الثالثة أو رفاتهم إلى أوطانهم، فضلاً عن إعادة جميع الممتلكات الكويتية، بما في ذلك المحفوظات التي استولى عليها العراق. وأعرب عن تقديره لزيادة التعاون القائم بين حكومتي العراق والكويت. وفي ٢٠ حزيران/يونيه، أصدر المجلس بياناً للصحافة، أعرب فيه عن تأييده تمديد تمويل أنشطة المنسق الرفيع المستوى لفترة ستة أشهر أخرى، وعن تأييده كذلك رأي الأمين العام بأن يبدأ كلا الطرفين في استكشاف ترتيبات أخرى لتعزيز وضمان التعاون المتواصل في البحث عن المفقودين والممتلكات المفقودة.

وفي ١٩ تموز/يوليه، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها في جلسة علنية الممثل الخاص الذي عرض فيها التقرير الثالث للأمين العام (S/2012/535). وسلط الضوء على الدور الرئيسي الذي تؤديه البعثة، مؤكداً على أنه لا يزال هناك الكثير مما ينبغي القيام به لتحسين الوضع السياسي والاقتصادي والاجتماعي في العراق. وأشاد بالتقدم الذي أحرزه العراق خلال العام الماضي، ولكنه أشار إلى أن الجمود السياسي قد يعوق التقدم المحرز في تنمية البلاد. وفي إشارة إلى مخيم أشرف، أعرب عن قلقه إزاء نقل سكانه إلى مخيم الحرية.

وفي مشاورات عقدها المجلس بكامل هيئته، تبادل أعضاؤه الآراء بشأن الحالة في العراق وتمديد ولاية البعثة. ووصفوا الحالة السياسية العامة في العراق بأنها هشة، وأكدوا مجدداً وجوب عقد المؤتمر الوطني في أقرب وقت ممكن، مشيرين إلى أن الأمن يظل تحدياً كبيراً ينبغي التصدي له. وأدلى الممثل الدائم للعراق ببيان.

اللجوء إلى العنف ضد المدنيين على الرغم من تعهده بذلك. وفي هذا الصدد، اقترح بعض الأعضاء مشروع قرار بشأن الجمهورية العربية السورية.

وأبلغ وكيل الأمين العام للشؤون السياسية المجلس، أثناء إحاطته المقدمة في ٢٥ آب/أغسطس عن الحالة في الشرق الأوسط، بأن قوات الأمن الوطني تواصل استخدام "قوة مفرطة ومهلكة" ضد المحتجين في الجمهورية العربية السورية، وإن عدم كبح جماح قوات الأمن يقوض مصداقية تدابير الإصلاح التي أعلن عنها الرئيس الأسد. وردا على الأحداث التي تشهدها الجمهورية العربية السورية، بما في ذلك تقرير أصدرته مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، رحب وكيل الأمين العام بقرار مجلس حقوق الإنسان المتخذ مؤخرا بإنشاء لجنة دولية للتحقيق. وأعرب عن أمله في أن تبدي السلطات السورية تعاوناً كاملاً مع اللجنة. فضلاً عن ذلك، أوفد فريق للأمم المتحدة من أجل تقييم الحالة الإنسانية العامة في البلد. ودعا بعض أعضاء المجلس في بياناتهم إلى أن يتخذ المجلس إجراءات أخرى، بينما رحب آخرون بالإصلاحات التي أعلنت عنها الحكومة.

وفي ٢٦ آب/أغسطس، أجرى المجلس مشاورات بكامل هيئته بشأن الجمهورية العربية السورية. وعرض مشروع قرار جديد، لكنه لم يتلق دعم جميع الأعضاء.

وفي ٢٧ أيلول/سبتمبر، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها وكيل الأمين العام للشؤون السياسية بشأن الحالة في الشرق الأوسط. بما في ذلك قضية فلسطين. وفي ما يتعلق بالحالة في الجمهورية العربية السورية، قال وكيل الأمين العام إن الأزمة السياسية وأزمة حقوق الإنسان زادتاً سوءاً في البلد، ونجم عنهما ما لا يقل عن ٢٧٠٠ حالة وفاة منذ آذار/مارس ٢٠١١. وأضاف قائلاً إن حالة الاستقطاب تزداد تفاقمًا فيما بين النظام السوري وحركة معارضة شعبية

مع الرئيس بشار الأسد في ٦ آب/أغسطس حثه خلالها على وضع حد للعنف وإتاحة وصول وكالات المساعدة الإنسانية. وأبلغ المجلس بأن العنف قد استمر، وبأن الأمم المتحدة ليست في وضع يتيح لها التحقق من ادعاءات حكومة الجمهورية العربية السورية والمعارضة نظراً لتعذر إمكانية وصولها إلى عين المكان. وبينما طلب بعض الأعضاء إلى المجلس أن يكون على استعداد للنظر في اتخاذ تدابير أخرى، ارتأى آخرون ضرورة أن يتاح للسلطات السورية الوقت لتنفيذ الإصلاحات التي أعلن عنها.

وفي ١٨ آب/أغسطس، قدم وكيل الأمين العام للشؤون السياسية ووكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ، ومفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إحاطة إلى المجلس خلال مشاوراته. وصرحوا بأن ما يقرب من ٩٠٠ شخص لقوا مصرعهم خلال الأشهر الخمسة الأخيرة التي مرت منذ بدء الاحتجاجات التي كانت سلمية في الغالب، في الجمهورية العربية السورية في منتصف آذار/مارس ٢٠١١. وأضافوا أنه بالرغم من أن بعض العناصر المسلحة تلجأ إلى ارتكاب أعمال عنف ضد قوات الأمن، فإن معظم المتظاهرين مسالمون. وارتكبت قوات الأمن السورية عدداً من الانتهاكات للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. ويمكن أن تصل بعض هذه الانتهاكات إلى مرتبة جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية. وازدادت الحالة الإنسانية سوءاً أيضاً بسبب العمليات العسكرية المتواصلة. ووافقت الحكومة السورية على إيفاد بعثة إنسانية للأمم المتحدة إلى البلد ستبدأ زيارتها اعتباراً من ٢٠ آب/أغسطس.

وفي ٢٣ آب/أغسطس، قال وكيل الأمين العام للشؤون السياسية للمجلس إن بعثة تحقيق من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية ستزور الجمهورية العربية السورية. وأشار إلى بيان الأمين العام، وقال إن الرئيس الأسد لم يوقف

وتم أيضا تناول الحالة في الجمهورية العربية السورية في مشاورات عقدها المجلس بكامل هيئته في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر. ودعا المنسق الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط إلى تنفيذ الخطة العربية بشكل كامل وسريع، وإلى وقف كل أعمال العنف من أجل إجراء عملية تغيير سياسي شامل بقيادة سورية. وفي ١٢ كانون الأول/ديسمبر، استمع المجلس، أثناء مشاورات عقدها بكامل هيئته، إلى إحاطة قدمتها مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن الحالة في الجمهورية العربية السورية والأراضي الفلسطينية المحتلة؛ وأعربت عن قلقها البالغ إزاء الحالة في الجمهورية العربية السورية.

وفي ١٥ كانون الأول/ديسمبر، عقد المجلس مشاورات بكامل هيئته بناء على طلب عضو واحد عرض مشروع قرار عن الحالة في الجمهورية العربية السورية.

وفي ٢٠ كانون الأول/ديسمبر، أعرب الأمين العام المساعد للشؤون السياسية عن القلق إزاء الحالة في الجمهورية العربية السورية حيث ظلت الاحتجاجات الشعبية تُواجه بالقمع العنيف، مما أسفر عن عدد كبير من الوفيات والإصابات والاعتقالات، وقال إن التوقيع في القاهرة على بروتوكول لإرسال مراقبين تابعين للجامعة الدول العربية إلى الجمهورية العربية السورية أمر مشجع.

وندد أعضاء المجلس في بيانين صحفيين منفصلين بأشد العبارات الهجمات الإرهابية التي وقعت في دمشق في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ على التوالي.

وفي ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، نظر المجلس في مشروع قرار بشأن الحالة في الجمهورية العربية السورية، قام بتعميمه كل من المغرب و ١٣ بلدا مشاركا في تقديم مشروع القرار خلال مشاورات عقدها المجلس بكامل هيئته.

متنامية تواصل تنظيم الاحتجاجات في جميع أنحاء البلد. وأشار إلى أن تحالفا من زعماء المعارضة السوريين أعلن في ١٥ أيلول/سبتمبر عن تشكيل المجلس الوطني السوري.

وفي ٤ تشرين الأول/أكتوبر، قُدم مشروع قرار بشأن سوريا للتصويت. ولكن مشروع القرار لم يعتمد بسبب التصويت السلبي لعضوين دائمين. وامتنع أربعة من أعضاء المجلس عن التصويت. واستمع المجلس إلى بيان من ممثل الجمهورية العربية السورية.

وفي ١١ تشرين الثاني/نوفمبر، قُدم وكيل الأمين العام للشؤون السياسية إحاطة إلى المجلس عن الجمهورية العربية السورية، حيث كانت لا تزال تقع مواجهات عنيفة. وكرّر أيضاً دعوات الأمين العام إلى الوقف الفوري لأعمال العنف وانتهاكات حقوق الإنسان. وفي إشارة إلى التطورات على صعيد جامعة الدول العربية، أشار إلى اعتماد المبادرة العربية في الدوحة في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر. وكانت السلطات السورية قد وافقت على خطة الجامعة العربية في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر. وأعرب أعضاء المجلس عن قلقهم إزاء الحالة في الجمهورية العربية السورية والخطر الذي تشكله على استقرار البلد وأمنه ووحدته وسلامة أراضيه. وأعربوا أيضاً عن تأييدهم للجهود التي تبذلها الجامعة العربية. وشدد جميع الوفود على الحاجة إلى أن يعلن المجلس عن موقف جماعي بشأن الحالة في البلد. وشدد بعض الوفود على أن يمارس المجلس نفوذه عن طريق الوسائل الدبلوماسية، لا أن يشجع على تغيير النظام.

وأصدر المجلس بياناً للصحافة أشار فيه إلى بيانه الصحفي المؤرخ ١٢ تموز/يوليه ٢٠١١، وأعرب عن قلقه العميق إزاء تكرار وقوع هجمات على عدة سفارات ومبان قنصلية في الجمهورية العربية السورية.

السورية أعرب فيه، في جملة أمور، عن خيبة أمله العميقة إزاء عدم إذن الحكومة السورية لوكيلة الأمين العام للشؤون الإنسانية وتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الطوارئ بزيارة البلد في توقيت مناسب.

وفي ١٦ آذار/مارس، أجرى المجلس مشاورات بكامل هيئته بشأن الحالة في الجمهورية العربية السورية. وقدم المبعوث الخاص المشترك بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية إحاطة إلى المجلس عن طريق التداول بالفيديو، مُبلغا المجلس بأنه التقى الرئيس الأسد مرتين وأنهما تحدثا بصراحة. وأعرب عن شعوره بأن استخدام القوة لن يثمر سوى تعميق الأزمة وتوليد التطرف، وأن الأولوية الفورية يجب أن تكون وقف العنف وإنشاء آلية رصد تابعة للأمم المتحدة. وعرض مقترح النقاط الست الذي قدمه للرئيس الأسد في ١١ آذار/مارس.

وأعرب المبعوث الخاص المشترك عن خيبة الأمل إزاء الرد الأولي للحكومة السورية في ١٣ آذار/مارس. وقال إنه تلقى في ١٤ آذار/مارس إخطارا آخر وافق فيه النظام على هدف وقف العنف، وطلب إجراء حوار عن التفاصيل والطرائق. وقال إنه سيجري هذا النقاش بشكل عاجل خلال الأيام المقبلة بإرسال فريق تقني إلى دمشق. ودعا إلى ممارسة "ضغط متواصل" من قِبَل المجلس وإلى التوحد خلف ما يبذله من جهود. وقال إنه كلما كانت الرسالة الجماعية أوضح، زادت فرص تغيير المسار. وأعرب أعضاء المجلس عن تأييدهم الكامل للمبعوث الخاص المشترك ونهجه، وبعد الاجتماع نقل رئيس المجلس إلى الصحافة دعم المجلس الكامل.

وفي بيان إلى الصحافة صادر في ٢١ آذار/مارس، أدان المجلس بلهجة مشددة الهجمات الإرهابية التي وقعت

وكان الطابع المركزي لخطبة جامعة الدول العربية هي الفلسفة الكامنة وراء هذا القرار. وأعرب أعضاء المجلس عن قلقهم العميق إزاء استمرار الأزمة. ورحبوا بخطبة جامعة الدول العربية الرامية إلى حل الأزمة السورية. وأبدى بعض أعضاء المجلس تأييدهم التام لمشروع القرار، في حين أبدى آخرون تحفظات على بعض البنود الواردة في القرار.

وبناء على طلب من جامعة الدول العربية، اجتمع المجلس في ٣١ كانون الثاني/يناير للاستماع إلى إحاطة قدمها الشيخ حمد بن جاسم بن جبر آل ثاني، رئيس وزراء دولة قطر ووزير خارجيتها، ونبييل العربي، الأمين العام لجامعة الدول العربية. وعرض الممثلان خطة الجامعة بشأن الجمهورية العربية السورية، وطلبا إلى مجلس الأمن أن يؤيد الخطة. وأوضحا للمجلس أن الخطة تحقق مصلحة الشعب السوري ولا تستهدف تغيير النظام. وقال الأمين العام للجامعة العربية إن هذه الأخيرة تبذل جهودا لتجنب أي تدخل خارجي، ولا سيما التدخل العسكري. وأشار ممثلا الجامعة أيضا إلى تقرير رئيس بعثة مراقبي الجامعة التي أرسلت إلى الجمهورية العربية السورية في الفترة من ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ إلى ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢. وطلبا إلى أعضاء المجلس تأييد مشروع القرار الذي قدمه المغرب. وأدلى ممثل الجمهورية العربية السورية ببيان رفض فيه خطة الجامعة. وأجرى أعضاء مجلس الأمن تبادلا للآراء.

وفي ٤ شباط/فبراير، نظر المجلس في مشروع قرار اقترحه المغرب استنادا إلى خطة جامعة الدول العربية المؤرخة ٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢. وقُدِّم مشروع القرار للتصويت، لكنه لم يعتمد جراء التصويت السلبي لعضوين دائمين.

وفي ١ آذار/مارس، أصدر المجلس بيانا إلى الصحافة عن إمكانية إيصال المساعدة الإنسانية في الجمهورية العربية

يُعرب فيها عن قلقه إزاء مستوى التقدم المحرز في تنفيذ الحكومة السورية خطته ذات النقاط الست، ويؤكد مجدداً ضرورة وقف العنف بحلول ١٢ نيسان/أبريل. وأبلغ جان - ماري غيهينو نائب المبعوث الخاص المشترك، المجلس بأن المبعوث الخاص المشترك تلقى تأكيدات من المعارضة بأنها سترد بالمثل على وقف العنف المسلح من جانب الحكومة. وأعرب أعضاء المجلس عن استيائهم لاستمرار العنف في البلد وعن دعمهم الجهود التي يبذلها المبعوث الخاص المشترك. وأدان بعض أعضاء المجلس عدم وفاء الحكومة بالتزاماتها بحلول ١٠ نيسان/أبريل.

وفي ١٢ نيسان/أبريل، أبلغ المبعوث الخاص المشترك المجلس بأنه تلقى رسالة من وليد المعلم، وزير خارجية الجمهورية العربية السورية، يبلغه فيها بأن الحكومة ستوقف جميع أعمال القتال اعتباراً من السادسة صباحاً من يوم الخميس ١٢ نيسان/أبريل، مع الاحتفاظ بالحق في الرد بالشكل المناسب على أي هجمات تنفذها الجماعات الإرهابية المسلحة ضد المدنيين والقوات الحكومية أو الممتلكات العامة والخاصة. وذكر المبعوث الخاص المشترك أيضاً أنه تلقى تأكيدات مماثلة بأن المجلس الوطني السوري والجيش السوري الحر سيتقيدان بوقف العنف، وطلب إذناً من المجلس للحصول على عنصر متقدم لبعثة مراقبة ليرسل فوراً إلى الجمهورية العربية السورية.

وفي ١٤ نيسان/أبريل، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢٠٤٢ (٢٠١٢) الذي أذن بموجبه بإيفاد فريق متقدم لا يزيد عدد أفراده عن ٣٠ مراقباً عسكرياً غير مسلح إلى الجمهورية العربية السورية لرصد وقف العنف. ودعا المجلس إلى التنفيذ الكامل لمقترح النقاط الست الذي قدمه المبعوث الخاص المشترك.

في دمشق في ١٧ و ١٩ آذار/مارس، وفي حلب في ١٨ آذار/مارس.

وفي اليوم نفسه، أصدر المجلس بياناً رئاسياً عن الجمهورية العربية السورية (S/PRST/2012/6) أعرب فيه عن بالغ قلقه إزاء تدهور الوضع هناك، وأعرب أيضاً عن كامل دعمه لجهود المبعوث الخاص المشترك ولمقترح النقاط الست الأولى الذي قدمه إلى السلطات السورية.

وفي ٢ نيسان/أبريل، استمع المجلس، خلال مشاورات بكامل هيئته، إلى إحاطة للمبعوث الخاص المشترك الذي أبلغ المجلس بأن الحكومة السورية وافقت على البدء فوراً بوقف تحركات القوات في اتجاه المراكز السكنية، ووقف استخدام الأسلحة الثقيلة، والشروع في سحب القوات من المراكز السكنية، وإنجاز هذه الخطوات بحلول ١٠ نيسان/أبريل. وأوضح أنه سيدعو المعارضة السورية إلى الالتزام بوقف العنف في غضون ٤٨ ساعة من تنفيذ الحكومة الخطوات المذكورة أعلاه تنفيذاً واضحاً. وأعرب أعضاء المجلس بالإجماع عن دعمهم المستمر لدور الوساطة الذي يضطلع به المبعوث الخاص المشترك، ولاحظوا مع الحذر الجدول الزمني لوقف العنف المزمع تطبيقه، مؤكدين أهمية تنفيذ هذه الالتزامات. واعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2012/10) في ٥ نيسان/أبريل، دعا فيه الحكومة السورية إلى أن تنفذ، في أجل لا يتعدى ١٠ نيسان/أبريل، التزاماتها المذكورة أعلاه التي أعلنتها للمبعوث الخاص المشترك، ودعا جميع الأطراف إلى وقف العنف المسلح بكافة أشكاله في غضون ٤٨ ساعة من تنفيذ الحكومة لتلك الالتزامات.

وخلال مشاورات المجلس بكامل هيئته في ١٠ نيسان/أبريل، ناقش المجلس الحالة في الجمهورية العربية السورية بعد أن تلقى رسالة من المبعوث الخاص المشترك

ووكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام اللذان أحاطا المجلس بالجهود التي تبذلها الأمم المتحدة في الجمهورية العربية السورية. وأفاد المبعوث الخاص المشترك بأن الحالة في البلد لا تزال غير مقبولة وأن المراقبين، رغم سفرهم إلى مواقع عدة داخل البلد واضطلاعهم بدور إيجابي على أرض الواقع، غير قادرين على رصد الحالة بشكل مفيد نظرا لقلّة عدد المراقبين على الأرض. ودعا أعضاء المجلس إدارة عمليات حفظ السلام إلى التعجيل بنشر أفراد في الجمهورية العربية السورية.

وفي ٨ أيار/مايو، قدم المبعوث الخاص المشترك إحاطة إلى المجلس، عن طريق تداول بالفيديو، عن آخر تطورات الموقف في الجمهورية العربية السورية في أعقاب اتخاذ القرارين ٢٠٤٢ (٢٠١٢) و ٢٠٤٣ (٢٠١٢). وحذر من أن الوضع هناك يمكن أن يتزلق نحو حرب أهلية ما لم يتخذ مزيد من الإجراءات لوقف العنف. كذلك أحاط وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام المجلس بالتطورات فيما يتعلق بنشر بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية. وأكد أعضاء المجلس مجددا ضرورة التنفيذ العاجل لجميع عناصر مقترح النقاط الست.

وفي ١٠ أيار/مايو، أصدر المجلس بيانا صحفيا أدان فيه أعضاء المجلس بلهجة مشددة الهجمات الإرهابية التي وقعت في دمشق في يوم ١٠ أيار/مايو.

وبعد أن استمع المجلس، في ٢٧ أيار/مايو، إلى إحاطة قدمها كل من روبرت مود، كبير المراقبين العسكريين في الجمهورية العربية السورية ورئيس بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية، ووكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، أصدر المجلس بيانا صحفيا أدان فيه أعضاء المجلس إدانة شديدة اللهجة عمليات القتل التي أكدها مراقبو الأمم المتحدة وراح ضحيتها عشرات الرجال والنساء والأطفال وتسببت في جرح مئات آخرين في قرية الحولة

وفي ١٩ نيسان/أبريل، استمع أعضاء المجلس، في إطار مشاورات أجراها بكامل هيئته إلى إحاطتين قدمهما كل من الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام ونائب المبعوث الخاص المشترك إلى سوريا عن حالة الفريق المتقدم للمراقبين التابع للأمم المتحدة في البلد، واقتراح المبعوث الخاص المشترك بنشر بعثة كاملة مؤلفة من حوالي ٣٠٠ مراقب. وذكر مقدّما الإحاطتين أن اتخاذ المجلس إجراءات موحدة هو الأمل الأفضل لحل الأزمة السورية والتحرك نحو إيجاد حل سياسي. وأفاد الأمين العام المساعد بأن السلطات السورية لم تسمح للفريق المتقدم، الذي بدأ عمله في ١٦ نيسان/أبريل، بالوصول إلى حمص، لكنها أتاحت له حرية التنقل في درعا في ١٧ نيسان/أبريل، وفي ثلاثة مواقع إضافية في دمشق في ١٨ نيسان/أبريل. واستعرض نائب المبعوث الخاص المشترك رسالة الأمين العام المؤرخة ١٨ نيسان/أبريل، التي ذكر فيها أن الحكومة السورية لم تنفذ بعد بالكامل التزاماتها الأولية فيما يتعلق بخطة النقاط الست، موصيا بأن يأذن المجلس بإنشاء بعثة كاملة للمراقبين. وأيد أغلب أعضاء المجلس اقتراح المبعوث الخاص المشترك والعمل السريع على إعداد قرار ثان يأذن بإنشاء بعثة كاملة. وركز أعضاء آخرون في المجلس على استمرار العنف وعدم امتثال الحكومة السورية للعناصر الرئيسية لمقترح النقاط الست.

وفي ٢١ نيسان/أبريل، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢٠٤٣ (٢٠١٢) الذي أنشأ، بموجبه، لفترة أولية مدتها ٩٠ يوما، بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية، وهي تشمل ما يصل إلى ٣٠٠ مراقبا عسكريا غير مسلحين، بما في ذلك عنصر مدني ملائم، لرصد وقف أعمال العنف المسلح "بجميع أشكاله من جانب كل الأطراف"، والتنفيذ الكامل لمقترح النقاط الست لإنهاء النزاع.

وفي ٢٤ نيسان/أبريل، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها عن طريق التداول بالفيديو المبعوث الخاص المشترك

تدريجياً عبر أنحاء البلد، وأن الحكومة السورية وكذلك المعارضة المسلحة تواصلان سعيهما إلى تحقيق أهدافهما بالوسائل العسكرية. وبسبب تصاعد العنف في البلد، استحال على البعثة أن تفي بولايتها بأمان. وأضاف أنه لا يوجد استعداد لدى جميع الأطراف في الجمهورية العربية السورية للسعي إلى تحقيق عملية انتقال سلمي، مما أفضى إلى خلق مخاطر لمراقبي البعثة. وقد حدّد عدم الاستقرار في البلد من قدرة البعثة على تنفيذ مهام المراقبة والتحقق والإبلاغ الموكلة إليها. وشرح رئيس البعثة قراره القاضي بوقف جميع المهام المسندة إلى البعثة في ١٥ حزيران/يونيه، مع الأخذ بعين الاعتبار تصاعد العنف في الميدان. وشدد على أن الوقف يخضع للاستعراض يوميا وأن الهدف لا يزال هو العودة إلى العمليات المعتادة. وواصل وكيل الأمين العام إيضاح قرار وقف مهام البعثة. وأكد أن عدم وجود رغبة لدى أي طرف لإلقاء السلاح والتحرك نحو وقف جميع أعمال العنف قد حدّد من قدرة البعثة على تنفيذ ولايتها، وشدد على أن هدف البعثة هو الحفاظ على سلامة أفرادها والاضطلاع بالولاية التي أسندتها إليها المجلس. وأثنى أعضاء المجلس على جهود البعثة للاضطلاع بولايتها في ظل ظروف خطيرة وصعبة في الجمهورية العربية السورية. ولاحظوا قرار البعثة بوقف جميع أنشطتها، ولاحظوا كذلك أنه سيجري النظر في الوقف على أساس يومي، بهدف العودة إلى العمليات المعتادة.

وفي ٢٦ حزيران/يونيه، استمع المجلس، خلال مشاورات عقدها بكامل هيئته، إلى إحاطة قدمها كل من وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، وناصر القدوة، نائب المبعوث الخاص المشترك إلى سوريا، عبر التداول بالفيديو.

وأشار وكيل الأمين العام إلى أن استمرار العنف لا يزال يحول دون قيام البعثة بالمهام الموكلة إليها، إلا أنها لا تزال تراقب العمليات العسكرية المستمرة في مواقع الأفرقة

بالقرب من حمص، جرّاء هجمات شملت سلسلة من عمليات القصف بالمدفعية والدبابات من الجانب الحكومي على أحد الأحياء السكنية.

وفي ٣٠ أيار/مايو، تلقى المجلس في جلسة مشاورات عقدها بكامل هيئته إحاطة قدمها كل من نائب المبعوث الخاص المشترك، ووكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام عن الحالة في الجمهورية العربية السورية.

وفي ٧ حزيران/يونيه، استمع المجلس، خلال مشاورات عقدها بكامل هيئته، إلى إحاطة عن الحالة في الجمهورية العربية السورية قدّمها الأمين العام والمبعوث الخاص المشترك. وقدم الأمين العام تقريراً عن عمل بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية، مؤكداً أن خطة النقاط الست لا تزال هي محور كل الجهود. وأعرب الأمين العام عن ترحيبه بإجراء مناقشة دولية أوسع نطاقاً بشأن سبل المضي قدماً. وأعرب المبعوث الخاص المشترك عن أسفه لعدم تنفيذ خطته ذات النقاط الست، ودعا المجلس إلى اتخاذ إجراءات عاجلة لضمان تنفيذ الخطة بالكامل، وحذر من العواقب السلبية التي يمكن أن تجلبها المبادرات الفردية على الشعب السوري.

وفي ١٩ حزيران/يونيه، خلال جلسة إحاطة بشأن الشرق الأوسط، لاحظ الأمين العام المساعد للشؤون السياسية، فيما يتعلق بالحالة في الجمهورية العربية السورية، أن تحقيق وقف كامل ودائم للعنف والسعي إلى حل سلمي للأزمة هو محور جهود الأمم المتحدة.

وفي اليوم نفسه، استمع المجلس إلى إحاطتين قدمهما رئيس البعثة ووكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام خلال مشاورات مغلقة عقدت بشأن الحالة في الجمهورية العربية السورية والأنشطة الأخيرة لبعثة الأمم المتحدة للمراقبة. وأكد رئيس البعثة أن العنف قد انتشر وأخذ يتفاقم

وفي ١١ تموز/يوليه، عقد المجلس مشاورات مغلقة بشأن البعثة، قدم إحاطات خلالها كل من المبعوث الخاص المشترك ووكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام. ودعا المبعوث الخاص المشترك إلى ممارسة ضغوط منسقة ومتواصلة على الأطراف، مع إمكانية فرض عقاب على عدم الامتثال. وبشأن نتائج اجتماع مجموعة العمل المعقود في جنيف في ٣٠ حزيران/يونيه، أشار المبعوث الخاص إلى أن المجموعة اتفقت على أن أي انتقال ينبغي أن يتضمن إقامة هيئة حكم انتقالية تُشكّل على أساس التوافق، وأن تمارس هذه الهيئة كامل السلطات التنفيذية بغية إنشاء بيئة محايدة يمكن أن تجري في ظلها العملية الانتقالية. وحث الجميع على العمل معا من أجل ضمان الالتزام الكامل لجميع الأطراف قولاً وفعلاً. وناقش المبعوث الخاص المشترك أيضاً زيارته إلى المنطقة. وأشار إلى أنه عرض المسائل بشكل مباشر على الرئيس الأسد خلال وجوده في دمشق، وأنه تشاور في طهران مع حكومة إيران الإسلامية. وقد أجرى أيضاً زيارة إلى العراق. وأعرب عن نيته مواصلة المشاورات على الصعيد الإقليمي، بما في ذلك مع المملكة العربية السعودية. وأبلغ المجلس أيضاً بأن نائب المبعوث الخاص المشترك حضر اجتماعاً لجماعات المعارضة في القاهرة، ولاحظ أن المشاركين اعتمدوا في ٣ تموز/يوليه، فيما عدا جماعة واحدة، وثيقتين معنوتين "رؤية سياسية مشتركة للانتقال في سوريا" وميثاق وطني لإنشاء "الأسس الدستورية لسوريا المستقبل".

وعرض وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام تقرير الأمين العام عن تنفيذ القرار ٢٠٤٣ (٢٠١٢) ونهاية ولاية بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية. وأشار إلى أن الأطراف لا تزال تتبع الخيار العسكري في الأزمة، وأنه يتعين من ثم استعراض مدى فعالية البعثة. وبسبب اشتداد العنف المسلح عبر أنحاء الجمهورية

التي تجتمعت فيها البعثة وحول تلك المواقع، وتقيّم الوضع الإنساني بالتعاون مع سائر المنظمات والوكالات ذات الصلة. وأعرب نائب المبعوث الخاص المشترك عن أسفه لأعمال العنف المتصاعدة وكذلك لتزايد عدد الضحايا المدنيين على الأرض. ومع إشاداته بجهود البعثة، فقد أكد أن مفتاح حل الأزمة يكمن في وحدة المجتمع الدولي. وفي هذا الصدد، ذكر أن المبعوث الخاص المشترك يعتزم عقد اجتماع وزاري في جنيف لمجموعة العمل من أجل سوريا. وأطلع نائب المبعوث الخاص المشترك المجلس على التحضيرات الجارية لهذا الاجتماع. وشدد أعضاء المجلس على ضرورة وقف العنف وتنفيذ خطة النقاط الست بكاملها، وكذلك التنفيذ الكامل لقرارات المجلس ذات الصلة، المُلزِمة لجميع الأطراف في الجمهورية العربية السورية. وأعربوا عن القلق إزاء عدم قدرة البعثة على استئناف عملها المعتادة، وحثوا جميع الأطراف في الجمهورية العربية السورية على التعاون الكامل مع البعثة. وأكدوا أيضاً مجدداً التزامهم الثابت ودعمهم الكامل لجهود الوساطة التي يضطلع بها المبعوث الخاص المشترك، بما في ذلك مبادراته المتعلقة بمجموعة العمل من أجل سوريا.

وفي ٢ تموز/يوليه، استمع المجلس، خلال مشاورات مغلقة، إلى إحاطة قدمتها مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية. ووصفت الحالة بأنها خطيرة وأعربت عن استيائها لاستمرار استخدام المروحيات والمدفعية الثقيلة ضد المدنيين. وشكت من الصعوبات التي يواجهها الهلال الأحمر العربي السوري في تقديم المساعدة الإنسانية لمن هم في أشد الحاجة إليها.

وفي ١٠ تموز/يوليه، عُقدت جلسة خاصة استمع خلالها المجلس والبلدان المساهمة بقوات في البعثة لإحاطة قدمها وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام.

اليمن

في ٩ آب/أغسطس ٢٠١١، قدم المستشار الخاص للأمين العام بشأن اليمن، جمال بن عمر، إحاطة إلى المجلس عن زيارته إلى البلد في الفترة من ٢٠ إلى ٣٠ تموز/يوليه. وأبلغ المجلس بأنه قام بتيسير أول لقاء مباشر وجها لوجه بين الأطراف اليمنية بشأن حل الأزمة التي تواجه البلد. وأضاف قائلاً إن الأطراف اتفقت من حيث المبدأ على العمل على تنفيذ مبادرة مجلس التعاون الخليجي وتنفيذ عملية انتقالية سياسية ترمي إلى استعادة الأمن في البلد.

وأصدر المجلس بياناً إلى الصحافة حث فيه الأعضاء جميع الأطراف في اليمن على نبذ العنف وإبداء أقصى درجات ضبط النفس. ودعوا الأطراف اليمنية إلى القيام على وجه السرعة بدفع عجلة عملية انتقالية سياسية شاملة ومنظمة بقيادة يمنية. ورحبوا أيضاً بالمساعي الحميدة التي يبذلها الأمين العام من خلال المستشار الخاص ومجلس التعاون الخليجي.

وفي ١٥ أيلول/سبتمبر، أجرى المجلس مشاورات بكامل هيئته ذكر خلالها وكيل الأمين العام للشؤون السياسية أن الحالة في اليمن معقدة، وأن الوضع الإنساني صار في غاية الصعوبة بينما يواصل الوضع الأمني تدهوره في ظل تصاعد التوتر في شمال صنعاء. وأشار إلى أن الرئيس علي عبد الله صالح لم يوقع الاتفاق الذي اقترحه مجلس التعاون الخليجي.

وفي ٢٦ أيلول/سبتمبر، أصدر المجلس بياناً إلى الصحافة بشأن اليمن، أعرب فيه عن قلقه البالغ إزاء التدهور المستمر في الحالة الاقتصادية والإنسانية والأمنية، بما في ذلك التهديد الذي يشكله تنظيم القاعدة.

وفي ١١ تشرين الأول/أكتوبر، استمع المجلس، خلال مشاورات عقدها بكامل هيئته، إلى إحاطة قدمها المستشار

العربية السورية، أفاد وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، في ١٥ حزيران/يونيه، بأن البعثة علقت أنشطتها، حيث حد التصعيد من قدرتها على تنفيذ ولايتها. وأشار إلى أن الأمين العام، استناداً إلى خبرة البعثة حتى الآن وفي سياق العنف المتصاعد على الأرض، أوصى ببعثة تركز على القيام بأنشطة مفيدة في بناء الدعم لجهود المبعوث الخاص المشترك. وسوف يُعاد نشر البعثة في دمشق، وسيتولى عنصر من المراقبين العسكريين أقل عدداً دعم الأنشطة التي يقودها مدنيون، وإجراء زيارات إلى مواقع الأحداث، للاضطلاع بمهام تقصي الحقائق والتحقق.

وأشار أعضاء المجلس إلى اجتماع مجموعة العمل في جنيف والبيان الختامي الصادر عنه. وجرى عرض مشروع قرارين.

وفي ١٩ تموز/يوليه، لم يعتمد مشروع نص قدمته ألمانيا والبرتغال وفرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية لتوسيع ولاية بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية في ظل الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، وذلك بسبب التصويت السلبي لعضوين دائمين.

وفي ٢٠ تموز/يوليه، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢٠٥٩ (٢٠١٢) الذي جدد بموجبه ولاية بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية لفترة ٣٠ يوماً، وأهاب بالأطراف أن تضمن سلامة أفراد البعثة، وأعرب عن استعداده لتجديد ولاية البعثة بعد ذلك، شريطة أن يقدم الأمين العام تقريراً يؤكد مجلس الأمن، يفيد فيه بوقف استخدام الأسلحة الثقيلة وبانخفاض مستوى العنف من جانب جميع الأطراف بما يكفي للسماح للبعثة بأداء ولايتها.

٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر، ويدعو إلى تنفيذ مبادرة مجلس التعاون الخليجي وإعمال آلية التنفيذ بجدّ وشفافية في الوقت المناسب، ويحثُّ الأطراف على نبذ العنف، والإحجام عن أي استفزازات أخرى، والتنفيذ الكامل للقرار ٢٠١٤ (٢٠١١).

في ٢١ كانون الأول/ديسمبر، قدم المستشار الخاص إحاطة في مشاورات مغلقة عن نتائج رحلته إلى اليمن في الفترة من ٨ إلى ١٧ كانون الأول/ديسمبر، التي التقى خلالها برئيس اليمن ونائبه وجهات فاعلة سياسية أخرى، وكذلك متظاهرين في صنعاء وتعز، والحركات الجنوبية في عدن وقادة الحوثيين في صعدة. وشدد على أن تقدماً قد أُحرز في الوفاء بمهمة مبادرة مجلس التعاون الخليجي. ومع ذلك، أكد أن الوضع كان لا يزال هشاً للغاية.

في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر، أصدر المجلس بياناً إلى الصحافة يرحب بما أُحرز من تقدم في تنفيذ عملية التحول السياسي، على أساس مبادرة مجلس التعاون الخليجي، وكذلك آلية التنفيذ، يؤدي إلى انتقال سلمي للسلطة.

وفي ٢٥ كانون الثاني/يناير، اجتمع المجلس في مشاورات عقدها بكامل هيئته استمع خلالها إلى إحاطة من المستشار الخاص بشأن ما حدث من تطورات في الأوضاع السياسية والأمنية والإنسانية والاجتماعية - الاقتصادية. وأطلع المجلس على حالة تنفيذ الآلية الانتقالية. ورحب أعضاء المجلس بالتقدم الإيجابي الذي أُحرز في تنفيذ الاتفاقية الانتقالية. وأعرب الأعضاء عن تقديرهم للدور الذي تؤديه المساعي الحميدة التي يبذلها الأمين العام من خلال مستشاره الخاص. وساور الأعضاء القلق إزاء توسع تنظيم القاعدة، خاصة في الجنوب، واستمرار العنف، وتدهور الحالة الإنسانية والاجتماعية - الاقتصادية، والفصائل التي بقيت خارج العملية الانتقالية. وعقب الاجتماع، أصدر أعضاء المجلس

الخاص الذي أبلغ المجلس بالتطورات في اليمن، وبتوصل الأطراف اليمنية إلى توافق في الآراء على إقرار نائب الرئيس الذي يُسيّر الآن الانتقال خلفاً للرئيس صالح. ولاحظ استمرار أهمية مبادرة مجلس التعاون الخليجي في عملية البحث عن السلام في اليمن. وأشار إلى أن رفض الرئيس صالح إقرار مبادرة مجلس التعاون الخليجي وفقاً للاتفاق الذي جرى التوصل إليه في تموز/يوليه ٢٠١١ يظل يمثل عقبة أمام الحل السياسي.

وفي ٢١ تشرين الأول/أكتوبر، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢٠١٤ (٢٠١١) الذي أعرب فيه عن قلقه الشديد من تفاقم الحالة في اليمن، وأدان بشدة انتهاكات حقوق الإنسان المتواصلة. ودعا المجلس إلى التوقيع على مبادرة مجلس التعاون الخليجي وتنفيذها لتحقيق عملية انتقال سياسي جامعة ومنظمة بقيادة يمنية.

في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر، قدّم المستشار الخاص، في مشاورات عقدها المجلس بكامل هيئته، التقرير الأول للأمين العام عملاً بالقرار ٢٠١٤ (٢٠١١). واستمع المجلس أيضاً إلى إحاطة قدمها نائب مدير شعبة التنسيق والاستجابة التابعة لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية. وأطلع المستشار الخاص المجلس على التطورات التي أفضت إلى توقيع الرئيس صالح مبادرة دول مجلس التعاون الخليجي في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر في الرياض، وعلى آلية التنفيذ من جانب الأطراف. ورحب أعضاء المجلس بذلك التطور الإيجابي، ووافقوا في الوقت ذاته على التقييم الذي أفاد بأن الحالة كانت لا تزال هشة، وتستدعي اهتماماً عن كثب ورصداً نشطاً. وركّز الأعضاء على التنفيذ الفوري والكامل لاتفاق ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر وفقاً للمعايير والأطر الزمنية المحددة. وأصدر المجلس بياناً إلى الصحافة يُشيد بجهود مجلس التعاون الخليجي والمستشار الخاص، ويرحب باتفاق

وأخذ الرهائن. وأعرب ممثل اليمن عن تقديره للعمل الذي يضطلع به المستشار الخاص والأمم المتحدة في سبيل مساعدة العملية الانتقالية. ووافق على أن تنظيم القاعدة يمثل تهديداً خطيراً، ولاحظ أن البلد يعاني أيضاً من هجمات إرهابية مستمرة.

وفي ١٢ حزيران/يونيه، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢٠٥١ (٢٠١٢)، الذي أعرب فيه عن تأييده الجهود التي يبذلها الرئيس عبد ربه منصور هادي وحكومة الوحدة الوطنية في اليمن للمضي بالعملية الانتقالية قدماً، وشجع المجتمع الدولي على تقديم دعم فعلي ومتزايد لمساعدة الحكومة اليمنية على مواجهة التحديات السياسية والأمنية والاقتصادية والإنسانية المقبلة.

في ١٧ تموز/يوليه، قدّم المستشار الخاص، أثناء مشاورات عقدها المجلس بكامل هيئته، تقرير الأمين العام عملاً بالقرارين ٢٠٥١ (٢٠١٢) و ٢٠١٤ (٢٠١١). وأشار إلى أن الوضع كان لا يزال شديد التعقيد وذلك أساساً بسبب أزمة إنسانية خطيرة، وحركة تمرد يتسع نطاق سيطرتها في الشمال، وتزايد الاتجاهات الانفصالية والجماعات المسلحة المرتبطة بها في الجنوب، وزيادة الأنشطة الإرهابية. وأعرب عن قلقه إزاء الاختلافات الأساسية بين الأطراف في اتفاق الانتقال السياسي. وأشاد أعضاء المجلس بالجهود التي تبذلها الحكومة، وعلى وجه الخصوص الرئيس، مما أفضى إلى تحقيق مكاسب كبيرة ضد تنظيم القاعدة في شبه الجزيرة العربية.

آسيا

أفغانستان

في ٢١ أيلول/سبتمبر، أصدر رئيس المجلس بياناً إلى الصحافة يدين فيه الهجوم الإرهابي الذي وقع في كابل في

بياناً إلى الصحافة كرّر فيه المجلس التأكيد على وجوب تنفيذ مبادرة مجلس التعاون الخليجي وآلية التنفيذ بشفافية في الوقت المناسب، مع التحلي بروح التضامن والمصالحة.

وفي ٢٢ شباط/فبراير، أصدر المجلس بياناً إلى الصحافة رحب فيه بعقد الانتخابات الرئاسية في اليمن، وهنأ شعب اليمن على المناخ السلمي العام الذي جرت فيه الانتخابات، وعلى مستويات المشاركة المشجعة. وشجع جميع أصحاب المصلحة في اليمن على العمل معاً، بدعم دولي قوي.

وفي ٧ آذار/مارس، قدم المستشار الخاص إحاطة إلى المجلس في مشاورات عقدها المجلس بكامل هيئته. وشدد على ضرورة إحراز تقدم في عملية التحول السياسي، وشدد على الأحداث الرئيسية التالية. ورحب أعضاء المجلس باستمرار مشاركة الأمين العام فيما يتعلق باليمن، وأعربوا عن تأييدهم لافتتاح مكتب صغير في صنعاء لدعم العملية الانتقالية.

وفي ٢٩ آذار/مارس، اعتمد المجلس بياناً رئاسياً S/PRST/2012/8 أبرز فيه الخطوات الهامة التالية، بما فيها عقد مؤتمر للحوار الوطني، ورحب باعتزام الأمين العام إنشاء فريق صغير في اليمن.

وفي ٢١ أيار/مايو، أدان المجلس بلهجة مشددة في بيان إلى الصحافة الهجمات الإرهابية التي وقعت في صنعاء وتسببت في وقوع العديد من القتلى والجرحى.

وفي ٢٩ أيار/مايو، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها المستشار الخاص في جلسة عامة، أعقبتها مشاورات عقدها المجلس بكامل هيئته. وأدلى ممثل اليمن ببيان. وأشار المستشار الخاص إلى أن الأطراف اليمنية حققت تقدماً في تنفيذ اتفاق الانتقال الموقع في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، والقرار ٢٠١٤ (٢٠١١). وأشار إلى أن المشاعر الانفصالية في الجنوب في ازدياد، وازدادت عمليات الخطف والاعتقال

وفي ١٩ كانون الأول/ديسمبر، أدلى رئيس المجلس ببيان (S/PRST/2011/22)، رحب من خلاله المجلس بالمؤتمر الدولي المعقود في بون بشأن موضوع "أفغانستان والمجتمع الدولي: من المرحلة الانتقالية إلى عقد التحول"، ورحب بنتائجه، وكذلك توافق الآراء الاستراتيجي الذي تم التوصل إليه بين أفغانستان والمجتمع الدولي بشأن إقامة شراكة متجددة ومستدامة لعقد التحول (٢٠١٥-٢٠٢٤). وذكر المجلس أن عملية التحول المقرر اكتمالها بحلول نهاية عام ٢٠١٤ تنطوي على تولى حكومة أفغانستان مسؤولية القيادة، مشدداً في الوقت ذاته على دور الأمم المتحدة الحاسم.

وخلال المناقشة التي تلت ذلك، قال وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام إن الأمم المتحدة ملتزمة بدعم حكومة أفغانستان وشعبها على المدى الطويل. وأشار إلى الهجمات الواسعة النطاق التي حدثت خلال الأسابيع السابقة وإلى الحالة الأمنية التي كانت لا تزال متقلبة، وهو ما كان يؤثر على عمل بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان. وقال نائب وزير خارجية أفغانستان إن العام كان حافلاً بالإنجازات التي شكّلت معالم مهمة، ولكن الإنجازات لم تأت بدون ثمن، وشدد على أن الإرهاب كان لا يزال يمثل تهديداً قوياً. وقدم الممثل الخاص إحاطته الأخيرة إلى المجلس التي أكد فيها مساهمة البعثة في عملية الانتعاش والديمقراطية بقيادة أفغانية. ورحب أعضاء المجلس والوفود الأخرى المشاركة في الجلسة بدور البعثة التنسيق في تقديم المساعدة المدنية الدولية إلى أفغانستان. وأعربوا عن قلقهم الشديد إزاء الحالة الأمنية وتزايد الخسائر المتصلة بالتراع، والتي تسبب في غالبيتها العظمى كل من حركة طالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات التي تلجأ إلى العنف والتطرف والجماعات المسلحة غير القانونية.

٢٠ أيلول/سبتمبر، وأسفر عن مصرع برهان الدين رباني، رئيس المجلس الأعلى للسلام في أفغانستان.

وفي ٢٩ أيلول/سبتمبر، عقد المجلس مناقشة قدم خلالها ستافان دي ميستورا، الممثل الخاص للأمين العام، رئيس بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان، إحاطة إلى المجلس. وقال إنه لا يوجد بديل للحل السياسي، وأكد على ضرورة اغتنام فرصة الحوار والمصالحة السانحة، ودعا إلى زيادة الجهود الرامية إلى حماية المدنيين. وأكد وزير الخارجية الأفغاني، زلمي رسول، على أن عملية المصالحة ستستمر رغم وفاة رئيس المجلس الأعلى للسلام، وأضاف قائلاً إن الدعم الإقليمي والدولي ضروريان إن أريد لهذه العملية النجاح. وأعرب أعضاء المجلس عن دعمهم للدور الذي تؤديه بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان، وأكدوا على أهمية مواصلة عملية المصالحة، وكذلك الانتقال الناجح إلى تولى أفغانستان كامل المسؤولية وإمسакها بزمam الأمور بالكامل.

ومدد المجلس بالقرار ٢٠١١ (٢٠١١) الصادر في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر الإذن الممنوح ببقاء القوة الدولية للمساعدة الأمنية لفترة ١٢ شهراً. وأصدر المجلس بياناً إلى الصحافة في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ أدان فيه الهجوم الإرهابي الذي استهدف دار الضيافة التابعة لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في قندهار، في أفغانستان، والذي أسفر عن وقوع قتلى وجرحى في صفوف موظفي الأمم المتحدة، وكذلك في صفوف ضباط الشرطة الأفغان الذين كانوا يتولون حماية موظفي الأمم المتحدة. وفي ٨ كانون الأول/ديسمبر، أصدر المجلس بياناً إلى الصحافة يدين الهجمات الإرهابية التي وقعت في ٦ كانون الأول/ديسمبر في كابل ومزاري شريف.

الطويل. وأشار المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة إلى أرقام تظهر زيادة في إنتاج الأفيون، وبين أنه يلزم بذل جهود للقضاء عليه في كل جبهة ممكنة وأن تُستكمل ببرامج التنمية البديلة. وأدلى ممثل أفغانستان أيضاً ببيان.

في ٢٣ تموز/يوليه، رحب أعضاء المجلس، في بيان موجّه إلى الصحافة، بمؤتمر طوكيو المتعلق بأفغانستان الذي عقد في ٨ تموز/يوليه ٢٠١٢. وبما توصل إليه المؤتمر من استنتاجات (انظر S/2012/532). وأشاد المجلس، بين جوانب أخرى، بالتقدم الملحوظ الذي حققته أفغانستان في السنوات الماضية، بدعم ثابت من جانب المجتمع الدولي، وكرر دعمه للقرار الذي أقر في بون لتنفيذ عقد التحول (٢٠١٥-٢٠٢٤).

ميانمار

في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر، استمع المجلس، في إطار مشاورات عقدها بكامل هيئته، إلى إحاطة قدّمها فيجاي نامبيار، المستشار الخاص للأمين العام في ميانمار، الذي زار البلد في الفترة من ٣١ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٤ تشرين الثاني/نوفمبر. وكانت هذه ثالث زيارة له منذ انتخابات عام ٢٠١١، والثانية له منذ تشكيل حكومة جديدة في ميانمار في نيسان/أبريل ٢٠١١. وأطلع المستشار الخاص أعضاء المجلس على المناقشات التي أجراها مع المسؤولين الحكوميين وأونغ سان سو كي، الحائز على جائزة نوبل للسلام. وأبدى المستشار الخاص رأياً إيجابياً بشأن آخر الخطوات التي اتخذتها حكومة ميانمار، كالإفراج عن أكثر من ٢٠٠ سجين سياسي، والتعديلات التي أدخلت على القانون المتعلق بالأحزاب السياسية، واعتماد قانون للعمل، والتعهد المعلن مع الجماعات الإثنية بالتوصل إلى وقف لإطلاق النار.

في ٢٠ آذار/مارس، قدّم يان كوبيس، الممثل الخاص الجديد للأمين العام ورئيس البعثة، إحاطة إلى المجلس. وقدم تقرير الأمين العام عن الحالة في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين (S/2012/133)، وقدم ملخصاً للأحداث الرئيسية في البلد منذ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وأوصى الأمين العام، في التقرير، بتحديد ولاية البعثة لمدة ١٢ شهراً إضافية. ومدد المجلس الولاية بالإجماع بموجب القرار ٢٠٤١ (٢٠١٢) الذي اتخذته في ٢٢ آذار/مارس. وقرر المجلس أيضاً استمرار البعثة في قيادة الجهود المدنية الدولية وتنسيقها في البلد وفقاً لنتائج المؤتمرات الدولية.

وأدان المجلس في بيان وجّه إلى الصحافة في ١٧ نيسان/أبريل بأشد العبارات الهجمات الإرهابية المنسقة التي وقعت في أفغانستان في ١٥ و ١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢.

في ١٧ أيار/مايو، قدمت وكالة الأمين العام للشؤون الإنسانية وتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الطوارئ إحاطة إلى المجلس في مشاورات عقدها بكامل هيئته بشأن زيارتها إلى أفغانستان لتقييم الحالة الإنسانية، وأطلعت المجلس بشأن الاجتماعات التي عقدها مع ممثلي الحكومة والشركاء في مجال المساعدة الإنسانية من أجل مناقشة الحالة الإنسانية في البلد.

وفي ٢٧ حزيران/يونيه، عقد المجلس مناقشة عن الحالة في أفغانستان. وقدم وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، والمدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، إحاطة إلى المجلس عن التطورات الأخيرة في أفغانستان. وأكد وكيل الأمين العام على أن العملية الانتقالية لن تعني التخلي عن أفغانستان. وشدد على الدور البالغ الأهمية للأمم المتحدة في أفغانستان، وأعلن أن الأمم المتحدة سوف تلتزم بدعم شعب أفغانستان في الأجل

٢٠١٢، ومن المتوقع أن تساعد بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي السلطات التيمورية في الجانبين الأمني واللوحيستي للانتخابات .

وفي ٩ شباط/فبراير ٢٠١٢، عقد المجلس جلسة خاصة مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة وتبادلوا فيها وجهات النظر.

وفي ٢٢ شباط/فبراير، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها الممثل الخاص عن البعثة وعن تقرير الأمين العام (S/2012/43). وشارك في الاجتماع خوسيه راموس هورتا، رئيس تيمور الشرقية ويوانيس فريلاس، نائب رئيس وفد الاتحاد الأوروبي لدى الأمم المتحدة. ووصف الممثل الخاص عام ٢٠١٢ بأنه عام بالغ الأهمية بالنسبة لتيمور - ليشتي، إذ يصادف الذكرى السنوية العاشرة لاستعادة الاستقلال، وهو أيضا عام بالغ الأهمية بالنسبة لمشاركة الأمم المتحدة مع تيمور - ليشتي. وطلب الأمين العام، في تقريره، إلى المجلس تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، وذلك في ضوء استمرار الحاجة إلى التنمية المؤسسية للشرطة الوطنية وبناء قدراتها، وتقديم المساعدة المتصلة بالانتخابات. وفي اليوم التالي، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢٠٣٧ (٢٠١٢)، الذي مدد بموجبه ولاية البعثة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، وأقر التخفيض التدريجي لأفراد البعثة وفقا لرغبات الحكومة والظروف في الميدان وبعد النجاح في استكمال العملية الانتخابية لعام ٢٠١٢.

وفي بيان وجهه إلى الصحافة في ٢٥ نيسان/أبريل، رحب المجلس بإجراء الجولة الثانية من الانتخابات الرئاسية في ١٦ نيسان/أبريل فضلا عن الجولة الأولى في ١٧ آذار/مارس، وهنأ شعب تيمور - ليشتي على الطريقة السلمية والسلسلة المنظمة التي عُقدت بها الانتخابات.

وفي ١١ نيسان/أبريل ٢٠١٢، قدّم المستشار الخاص إحاطة إلى المجلس، مستعرضا سير الانتخابات الفرعية التشريعية التي عقدت في ١ نيسان/أبريل ونتائجها، وناقش الأولويات المتعلقة بمشاركة الأمم المتحدة في البلد في المستقبل، بما في ذلك الدعم الممكن تقديمه لتحقيق التنمية الاقتصادية، والمساعدة الإنسانية، وأنشطة بناء السلام، وجهود مكافحة المخدرات، وإجراء تعداد للسكان. وأعلن أن الأمين العام سيقوم بزيارة ميانمار في نهاية نيسان/أبريل.

وفي ٢٠ حزيران/يونيه، وخلال مشاورات عقدها المجلس بكامل هيئته، قدّم المستشار الخاص إحاطة إلى المجلس عن زيارته الأخيرة إلى ميانمار لحضور عملية إنشاء فريق دعم المانحين لصالح السلام في ميانمار وكذلك عملية بناء السلام في ميانمار فضلا عن التطورات الأخيرة في ولاية راخين. وبعد الإحاطة، تبادل أعضاء المجلس الآراء مع المستشار الخاص.

تيمور - ليشتي

في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر، عقد المجلس مناقشة بشأن الحالة في تيمور - ليشتي، برئاسة باولو بورتاس، وزير خارجية البرتغال، وبحضور زاكارياس ألبانو دا كوستا، وزير الخارجية والتعاون في تيمور - ليشتي، وفيرا ماشادو، نائبة وزير الشؤون السياسية في وزارة العلاقات الخارجية بالبرازيل، واستمع المجلس إلى إحاطة قدّمتها أميرة حق، الممثلة الخاصة للأمين العام ورئيسة بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي، عن الحالة في البلد خلال الأشهر التسعة السابقة. وأعرب أعضاء المجلس عن تأييدهم للتقدم المحرز خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وشجعوا السلطات التيمورية على مضاعفة وتيرة الإصلاحات في البلد. وتعهدوا أيضا بتقديم دعمهم السياسي والتقني للانتخابات التشريعية والرئاسية المزمع عقدها في عام

١٢ شهرا. ونص المجلس على أن تؤدي القوة الدور الرئيسي لتحقيق استقرار السلام في إطار الجوانب العسكرية لاتفاق دايون للسلام لعام ١٩٩٥.

وفي المناقشة التي جرت في ١٥ أيار/مايو ٢٠١٢، عرض الممثل السامي على المجلس تقريره (انظر: S/2012/307)، وهو التقرير الحادي والأربعون لممثل رفيع المستوى، يقدم فيه معلومات مستكملة عن التقدم المحرز في تنفيذ اتفاق دايون للسلام، فضلا عن أنشطة المكتب. وفي حين أشاد المجلس بالتقدم الذي أحرز مؤخرا، شدد أعضاؤه على التحديات المرتبطة بإنشاء مجتمع جديد متعدد الأعراق. وركز الكثير من المناقشات على علاقة البوسنة والهرسك بالاتحاد الأوروبي.

قبرص

قدم ألكسندر داونر، المستشار الخاص للأمين العام المعني بقبرص، إحاطة إلى المجلس أثناء مشاورات أجراها بكامل هيئته في ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ عن حالة المفاوضات، وعن المساعي الحميدة التي يبذلها الأمين العام في هذا الصدد. ورحب أعضاء المجلس بمشاركة الأمين العام وبجهود مستشاره الخاص المبذولة لدفع عجلة المفاوضات الجارية بين زعمي القبارصة اليونانيين والقبارصة الأتراك.

وفي ٤ تشرين الثاني/نوفمبر، عقد المجلس مشاورات بكامل هيئته قدم خلالها المستشار الخاص إحاطة عن آخر اجتماع ثلاثي عقده الرئيس ديمتريس كريستوفياس ودرويش إيروغلو والأمين العام في ٣٠ و ٣١ تشرين الأول/أكتوبر في نيويورك. وأشار المستشار الخاص إلى المجالات التي تحقق فيها تقدم، مثل الاقتصاد والجوانب الداخلية للأمن وتمثيل قبرص في الاتحاد الأوروبي؛ ومن ناحية أخرى، كانت أكثر القضايا الحساسة لا تزال مفتوحة للنقاش من قبيل المواطنة

مركز الأمم المتحدة الإقليمي للدبلوماسية الوقائية لمنطقة آسيا الوسطى

وفي ١٩ كانون الأول/ديسمبر، وفي مشاورات عقدها المجلس بكامل هيئته، قدم ميروسلاف ينتشا، الممثل الخاص للأمين العام، رئيس مركز الأمم المتحدة الإقليمي للدبلوماسية الوقائية لمنطقة آسيا الوسطى، إحاطة إلى مجلس الأمن عن الأنشطة التي كُلف بها المركز في سياق التطورات الإقليمية. وأعرب أعضاء المجلس عن تقديرهم لعمل المركز، باعتباره إحدى أكثر أدوات الأمم المتحدة نجاحا في مجال الدبلوماسية الوقائية، حيث ساعد بلدان منطقة آسيا الوسطى في التصدي للتحديات التي تواجه السلام والتنمية المستدامة في المنطقة، بما في ذلك الأخطار العابرة للحدود، وإدارة الموارد المشتركة، وكذلك في ما يتعلق بالحالة في أفغانستان وتنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.

وفي ١٩ كانون الأول/ديسمبر، وافق المجلس على بيان موجه إلى الصحافة يُعرب فيها عن دعمه المركز.

أوروبا

البوسنة والهرسك

في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر، عقد المجلس مناقشة قدم خلالها فالتين إنزكو، الممثل السامي للبوسنة والهرسك، تقريره. وناقش المجلس الحالة في البلد، وأعرب عن قلقه إزاء حالة الجمود السياسي الذي بلغ شهره الثالث عشر، والذي لم يسمح بإنشاء مجلس للوزراء. وناشد أعضاء المجلس القادة السياسيين الوطنيين في البوسنة الاضطلاع بمسؤولياتهم الديمقراطية وتحديد جهودهم من أجل التوصل إلى اتفاق.

وفي اليوم التالي، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢٠١٩ (٢٠١١)، الذي أذن بمقتضاه لقوة الاتحاد الأوروبي المتعددة الجنسيات لتحقيق الاستقرار الاستمرار لفترة أخرى مدتها

القبارصة الأتراك، والتي عقدت في غرينتري إستايت، بنيويورك، في ٢٣ و ٢٤ كانون الثاني/يناير. وأشار إلى أن المناقشات ركزت على المسائل الأساسية العالقة، وذكر أن تقدماً قد تحقق على نطاق محدود. ورحب أعضاء المجلس عموماً بالحوار.

وفي ٢٩ آذار/مارس، قدم المستشار الخاص إحاطة للمجلس أثناء مشاورات عقدها بكامل هيئته وعرض تقريراً تقييمياً للأمين العام عن حالة المفاوضات في قبرص (S/2012/149).

وفي ٥ تموز/يوليه، عقد مجلس الأمن لقاء مع البلدان المساهمة بقوات. وبعد إحاطة قدمتها الممثلة الخاصة، تبادل أعضاء المجلس وجهات النظر مع البلدان المساهمة بقوات.

وفي ١٠ تموز/يوليه، عقد المجلس بكامل هيئته مشاورات بشأن قبرص. وقدمت الممثلة الخاصة إحاطة للمجلس. وقدم المستشار الخاص كذلك إحاطة إلى المجلس عبر الفيديو. ونظر المجلس في تقرير الأمين العام (S/2012/507). وأبلغت الممثلة الخاصة المجلس بآخر التطورات السياسية والوضع في قبرص ميدانياً، بما في ذلك انخفاض حدة التوترات رغم توقف المفاوضات. وأشارت أيضاً إلى الحاجة إلى تعزيز أنشطة إزالة الألغام. وأشار المستشار الخاص، في وقت لاحق، إلى أن المسائل التي كانت في انتظار الاتفاق بشأنها قد أعاققت الجهود المبذولة لعقد مؤتمر دولي أثناء فصل الصيف. وأشار إلى عدم وجود اتفاق بين الطرفين بشأن سبل المضي قُدماً في عملية التفاوض. وأفاد أيضاً بأن اللجان الفنية عادت إلى سالف نشاطها وعيّن كلا الطرفين منسقين معنيين بكل موضوع على حدة. وبعد تقديم الإحاطات، تبادل أعضاء المجلس وجهات النظر.

وفي ١٩ تموز/يوليه، مدد المجلس، بموجب القرار ٢٠٥٨ (٢٠١٢) الذي اتخذ بأغلبية ١٣ صوتاً مع امتناع

والمملكة والأمن والحوكمة، ولا سيما الجوانب المتعلقة بالسلطة التنفيذية للحكومة.

وفي ٧ كانون الأول/ديسمبر، عقد المجلس جلسة خاصة مع البلدان المساهمة بقوات في قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص. وقدمت ليزا بونتهام، الممثلة الخاصة للأمين العام، رئيسة قوة الأمم المتحدة، إحاطة إلى المجلس.

وقدّمت الممثلة الخاصة أيضاً إحاطة المجلس، أثناء مشاورات أجراها المجلس بكامل هيئته في ٩ كانون الأول/ديسمبر، أشارت فيها إلى أن الحالة في المنطقة العازلة كانت لا تزال هادئة ومستقرة. وشددت على أن اشتراك الطرفين على نحو فعال مع قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص في اتخاذ إجراءات عسكرية لبناء الثقة يمكن أن يؤدي إلى مزيد من التحسن في الحالة الأمنية. ورحبت بالتقدم الذي تحقق في الاجتماع الثلاثي المعقود في تشرين الأول/أكتوبر؛ ولكنها أشارت إلى أنه لا يزال هناك الكثير من العمل الذي يتعين القيام به. ورحب أعضاء المجلس بالدور الهام الذي تضطلع به القوة في الميدان، وأيدوا توصية الأمين العام الداعية إلى تمديد ولايتها.

وفي ١٤ كانون الأول/ديسمبر، اتخذ مجلس الأمن بالإجماع القرار ٢٠٢٦ (٢٠١١)، الذي مدد ولاية قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص حتى ١٩ تموز/يوليه ٢٠١٢، ودعا زعيمى الطائفتين القبرصية اليونانية والقبرصية التركية إلى العمل على التوصل إلى أوجه تقارب بشأن المسائل الجوهرية المتبقية، من أجل التوصل إلى تسوية شاملة ودائمة.

في ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، أطلع المستشار الخاص المجلس أثناء مشاورات عقدها المجلس بكامل هيئته على آخر التطورات المتعلقة بآخر جولة من المحادثات التي يسهلها الأمين المتحدة بين قادة القبارصة اليونانيين وقادة

وتبادل أعضاء المجلس أيضاً وجهات النظر بشأن البعثة في مشاورات أجراها المجلس بكامل هيئته في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر.

وعقد المجلس اجتماعاً في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر لإجراء مناقشات عادية بشأن كوسوفو، بناءً على آخر تقرير للأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو (S/2011/675). وقدم الممثل الخاص إحاطة إلى المجلس بشأن الحالة والأنشطة التي تضطلع بها بعثة الأمم المتحدة وبعثة الاتحاد الأوروبي لسيادة القانون على حد سواء. وأدى وزير خارجية صربيا وأنور خوجة ببيانين أمام المجلس.

وقدم الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام، أثناء مناقشات جرت في ٨ شباط/فبراير ٢٠١٢، تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة (S/2012/72). وأدى أيضاً وزير خارجية صربيا وأنور خوجة ببيانين أمام المجلس.

وفي ١٤ أيار/مايو، أجرى المجلس مناقشات بشأن البعثة قدم خلالها الممثل الخاص إحاطة إلى المجلس وعرض تقرير الأمين العام (S/2012/275) الذي غطى أنشطة البعثة في الفترة من ١٦ كانون الثاني/يناير إلى ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٢. وأدى وزير خارجية صربيا وأنور خوجة ببيانين أمام المجلس. وعقب هذين البيانين، أعرب أعضاء المجلس عن ترحيبهم بالهدوء الذي اتسمت به عملية الاقتراع الصربية في كوسوفو والتطورات الإيجابية الأخرى، وتأييدهم لاستمرار الدور المركزي الذي تؤديه البعثة.

وفي ١٧ تموز/يوليه، عقد المجلس جلسة مشاورات مغلقة بشأن البعثة. وأبلغ وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام المجلس عن وقوع بعض حوادث العنف. واستنكر أعضاء المجلس أعمال العنف تلك ومظاهر العنف العرقي المزعومة. وأعربوا عن ثقتهم بأن السلطات سوف تتصرف

عضوين عن التصويت، ولاية قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص لفترة أخرى تنتهي في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣. وسلّم بأن التقدم المحرز حتى الآن في المفاوضات الكاملة لم يكن كافياً ولم يسفر بعد عن التوصل إلى تسوية شاملة ودائمة.

قرارات مجلس الأمن ١١٦٠ (١٩٩٨) و ١١٩٩ (١٩٩٨) و ١٢٠٣ (١٩٩٨) و ١٢٣٩ (١٩٩٩) و ١٢٤٤ (١٩٩٩)

في ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١١، أجرى المجلس مناقشات بشأن بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو، قال خلالها فريد ظريف، نائب الممثل الخاص للأمين العام، رئيس بعثة الأمم المتحدة، إن الاضطرابات التي وقعت مؤخراً في شمال كوسوفو ينبغي أن تعتبر بمثابة جرس إنذار للجميع وأنه لا يمكن المضي في تأجيل إعادة بناء الثقة وتعزيز التعاون والتفاهم بين الطوائف. وأضاف قائلاً إن على كلا الطرفين الامتناع عن القيام بأعمال تؤدي إلى تصعيد التوترات، وعليهما إظهار الثقة في الحوار بينهما الذي يقوم الاتحاد الأوروبي بدور الوسيط فيه. وأدى فوك يرميتش، وزير خارجية صربيا، وأنور خوجة من كوسوفو ببيانين أمام المجلس. وأثناء المناقشة التي أعقبت ذلك، حث أعضاء المجلس المسؤولين في بريشتينا وبلغراد على مواصلة الحوار فيما بينهم بهدف التوصل إلى حل.

وفي ١٥ و ٢٨ أيلول/سبتمبر، أطلع الأمين العام المساعد لشؤون عمليات حفظ السلام المجلس أثناء مشاورات عقدها بكامل هيئته على آخر التطورات المتعلقة بالبعثة وتسلسل الأحداث التي وقعت حول البوابتين ١ و ٣١. وفي كلتا المناسبتين، تبادل أعضاء المجلس، في مشاورات خاصة، وجهات النظر بشأن الوضع.

إزاء ذلك على الوجه السليم. وأشار أعضاء المجلس إلى أهمية الحصول على معلومات مفصلة وموثوق بها عن الأحداث في الميدان.

المسائل المواضيعية ومسائل أخرى

عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل

في ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢٠٥٥ (٢٠١٢) مع التشديد على زيادة حجم عمل اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وطلب إلى الأمين العام زيادة حجم فريق الخبراء المشار إليه في القرار ١٩٧٧ (٢٠١١) ليصل إلى تسعة خبراء.

عدم الانتشار (جمهورية إيران الإسلامية)

في ٧ أيلول/سبتمبر و ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ٢١ آذار/مارس و ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها نيسطور أوسوريو، الممثل الدائم لكولومبيا، بصفته رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦). وأثنى أعضاء المجلس على جهود اللجنة وفريق الخبراء التابع لها في تنفيذ ولاية اللجنة، وشددوا على التزام الفريق بإيجاد حل شامل وطويل الأجل للمسألة النووية الإيرانية.

وفي ٨ شباط/فبراير ٢٠١٢، قدم الأمين العام إحاطة إلى المجلس في مشاورات مغلقة عقدت بشأن زيارته إلى منطقة الشرق الأوسط، وتناول مسألة جمهورية إيران الإسلامية. وشدد على أن ثمة قلقاً بالغاً إزاء البرنامج النووي الإيراني.

وفي ٧ حزيران/يونيه، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢٠٤٩ (٢٠١٢) الذي مدد فيه حتى ٩ تموز/يوليه ٢٠١٣ ولاية فريق الخبراء المنشأ عملاً بالفقرة ٢٩ من القرار ١٩٢٩ (٢٠١٠). وأثناء الجلسة المفتوحة التي عقدت يوم

١٢ حزيران/يونيه للاستماع إلى الإحاطة الإعلامية المتعلقة بفترة التسعين يوماً والتي قدمها رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)، رحبت الدول الأعضاء بتمديد ولاية فريق الخبراء، وتبادلت وجهات النظر بشأن عمل الفريق وتقريره النهائي.

عدم الانتشار (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية)

في ٢٣ آب/أغسطس ٢٠١١، قدم الرئيس بالنيابة للجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦) تقريره الذي يغطي فترة التسعين يوماً عن عمل اللجنة إلى المجلس. وأعرب أعضاء المجلس عن تأييدهم للتنفيذ الكامل للقرارين ١٧١٨ (٢٠٠٦) و ١٨٧٤ (٢٠٠٩) وعن دعمهم إخلاء شبه الجزيرة الكورية من السلاح النووي. ولم يتحقق توافق في الآراء بشأن نشر التقرير النهائي لفريق الخبراء.

وفي مشاورات مغلقة أُجريت يوم ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر، قدم خوسيه فيليبي موراييس كابرال، الممثل الدائم للبرتغال، بصفته رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)، تقرير التسعين يوماً عن عمل اللجنة الذي غطى الفترة من ٢٤ آب/أغسطس إلى ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١.

وفي ٢٠ كانون الأول/ديسمبر، وفي إطار البند "مسائل أخرى"، ناقش المجلس، في مشاورات مغلقة، الصعوبات التي كانت تواجهها بعض البعثات الدبلوماسية في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في سياق الفقرة ٢١ من القرار ١٨٧٤ (٢٠٠٩).

وفي ١٠ شباط/فبراير ٢٠١٢، أجرى المجلس مشاورات بشأن اللجنة تتصل بالخطر المفروض على الأسلحة، وخطر انتشار الأعتدة والسلع الكمالية، وتجميد الأصول، وخطر السفر.

الشامل. وقدموا تقريراً عن الأنشطة والتوقعات الأخيرة بكل لجنة وكل مجموعة أو فريق خبراء تابعين لها. وألقى كذلك الممثل الدائم لجنوب أفريقيا البيان المشترك المتعلق بمجالات التعاون والتنسيق فيما بين اللجان التنفيذية الثلاث.

وفي ١٤ كانون الأول/ديسمبر، استمع المجلس إلى إحاطات قدمها خمسة من رؤساء هيئاته الفرعية انتهت مدة خدمتهم، وهم الممثلة الدائمة لنيجيريا، يو جوي أوغوو، عن اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥١٨ (٢٠٠٣) بشأن العراق، والفريق العامل المعني بعمليات حفظ السلام، ونواف سلام، الممثل الدائم للبنان، عن اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) بشأن ليبيريا، وماريا لويزا ريبيرو فيوتي، الممثلة الدائمة للبرازيل، عن اللجنتين المنشأتين عملاً بالقرارين ١٥٣٣ (٢٠٠٤) و ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية وكوت ديفوار، على التوالي، وألفريد موسوتسي، نائب الممثل الدائم لغابون، عن اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٦٣٦ (٢٠٠٥)، بشأن لبنان، وإيفان بارباليش، الممثل الدائم للبوسنة والهرسك، عن الفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى، وقد ترأسوا هذه الأجهزة خلال فترة عضويتهم في مجلس الأمن التي دامت سنتين.

وفي ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ تلقى المجلس، في إطار مشاوراته، تقريراً من رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١)، وبيتر ويتينغ، الممثل الدائم لألمانيا عن أعمال اللجنة. وقد قام بإطلاع الأعضاء على آخر التطورات المتعلقة بوضع المبادئ التوجيهية للجنة والتعاون الثلاثي بين حكومة أفغانستان، وبعثة الأمم المتحدة في أفغانستان واللجنة. وتطرقت الإحاطة كذلك إلى استعراض قائمة الجزاءات والسُّبل التي توختها اللجنة لتعزيز تنفيذ نظام الجزاءات. واتفق أعضاء المجلس على ضرورة انتهاج الشفافية والمساءلة والتزاهة في عمل اللجنة. وتم الإعراب عن وجهات

وفي ١٣ نيسان/أبريل، ناقش المجلس، في إطار مشاوراته، إطلاق جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ساتلاً في نفس اليوم. وفي ١٦ نيسان/أبريل، اعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2012/13) بشأن هذه المسألة.

وفي ١٢ حزيران/يونيه، اعتمد المجلس بالإجماع القرار ٢٠٥٠ (٢٠١٢)، الذي مدد فيه ولاية فريق الخبراء المنشأ عملاً بالفقرة ٢٦ من القرار ١٨٧٤ (٢٠٠٩) حتى ١٢ تموز/يوليه ٢٠١٣.

إحاطة قدمها رئيس منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في ٩ شباط/فبراير ٢٠١٢، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها إيمون غيلمور، رئيس منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، بشأن أنشطة تلك المنظمة. فتناول بالشرح المسائل التي من شأنها أن تشكل أولويات المنظمة في أبعاد قطاع الأمن الثلاثة، وهي البعد الإنساني، والبعد السياسي والعسكري والاقتصادي، والبعد البيئي. وأشاد أعضاء المجلس بعمل منظمة الأمن والتعاون وخبراتها وجدول أعمالها، وكذلك بتعزيز التعاون مع الأمم المتحدة، بما في ذلك مع المجلس بشأن المسائل المتصلة بالسلام والأمن.

إحاطات قدمها رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن

في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، عقد المجلس جلسته الإعلامية نصف السنوية المخصصة لإحاطات رؤساء الهيئات الفرعية المعنية بمكافحة الإرهاب. وأكد مجدداً الممثلون الدائمون لألمانيا وجنوب أفريقيا والهند، بصفتهم رؤساء اللجنة المنشأة عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١)، واللجنتين المنشأتين عملاً بالقرارين ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، التهديدات التي يتعرض لها السلام والأمن الدوليان بسبب الإرهاب وانتشار أسلحة الدمار

القيادي الذي اضطلع به رئيس اللجنة، وكذلك بأعمال كل من اللجنة والمديرية. وشجعوا القيادة على مواصلة عملها وفقاً لروح القرار ١٩٦٣ (٢٠١٠).

التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية بشأن صون السلام والأمن الدوليين

في ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، أجرى المجلس مناقشات بشأن التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، ولا سيما الاتحاد الأفريقي. وترأس الجلسة جاكوب ج. زوما، رئيس جنوب أفريقيا. واستمع المجلس إلى إحاطة قدمها رمتان لعمامرة، الأمين العام، ومفوض الاتحاد الأفريقي المعني بالسلم والأمن، وموسى ويتانغولا وزير خارجية كينيا ورئيس مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي.

وقدم الأمين العام إحاطة للمجلس بشأن تقريره عن التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي في شؤون السلام والأمن (S/2011/805) وأبرز أهمية الدور الذي تواصل المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية الاضطلاع به في مجال منع نشوب النزاعات وحلها. وأعلن أن الاتحاد الأفريقي شريك استراتيجي حيوي للأمم المتحدة.

وأكد مفوض الاتحاد الأفريقي على أهمية بناء شراكة قوية بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي في محاولة لتعزيز السلام والأمن والاستقرار في أفريقيا. وقدم رئيس مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي تقييماً للعلاقة القائمة بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي على الصعيدين المؤسسي والتنفيذي، ودعا إلى الخروج بتفسير أكثر إبداعاً للفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة.

وشارك في المناقشة وزراء خارجية أذربيجان وغواتيمالا وكولومبيا؛ ووزير الدولة في وزارة الخارجية الاتحادية في ألمانيا؛ والوزيرة المفوضة لشؤون الرعايا

نظر مختلفة بشأن فهم المجلس للروابط القائمة بين تنظيم القاعدة وحركة طالبان.

وفي ١٠ أيار/مايو، استمع المجلس إلى إحاطات نصف سنوية قدمها الممثلون الدائمون لألمانيا وجنوب أفريقيا والهند بصفتهم رؤساء اللجان المكلفة بمهام في مجال مكافحة الإرهاب، أي اللجنة المنشأة بموجب القرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١)، واللجنتين المنشأتين بموجب القرارين ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وقام رؤساء اللجان بإفادة الأعضاء عن الجهود المشتركة القائمة بينهم وبين أفرقة الخبراء التابعة لهم، وعن الأنشطة الفردية التي تضطلع بها اللجان في مجالات التوعية والزيارات القطرية وتعزيز التعاون مع الهيئات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية، وزيادة تبادل المعلومات، والمشاركة في الاجتماعات المشتركة والمحافظة على التمثيل المتبادل فيما بينهم.

وفي ٢٨ حزيران/يونيه، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها هارديب سينغ بوري، رئيس لجنة مكافحة الإرهاب، ومايكل سميث، المدير التنفيذي للمديرية التنفيذية التابعة للجنة مكافحة الإرهاب، عن أعمال اللجنة والمديرية. وقدم رئيس اللجنة تقريراً عن الأعمال التي أنجزت مؤخراً، بما في ذلك عقد اجتماعين خاصين بستراسبورغ ونيويورك في عام ٢٠١١، والجهود المبذولة الرامية إلى تنقيح شكل التقييم الأولي للتنفيذ. وقدم المدير التنفيذي تقريراً عن أنشطة المديرية وإنجازاتها أثناء فترة عامي ٢٠١١ و ٢٠١٢. وقد قامت المديرية بزيارات إلى الدول الأعضاء، سهّلت تبادل المساعدة التقنية فيما بين الدول الأعضاء، وأجرت دراسة استقصائية على الصعيد العالمي بشأن تنفيذ القرارين ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥)، وعملت مع منظمات دولية وإقليمية ودون إقليمية، ومع فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب وغيرها من هيئات الأمم المتحدة المعنية بمكافحة الإرهاب. وأشاد أعضاء المجلس بالدور

وفي ١٥ حزيران/يونيه، عقد المجلس جلسة حوار غير رسمية مع وفد رفيع المستوى من الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا. وكان بين المشاركين التالية أسماؤهم: كادري يدرأوغو، رئيس لجنة الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، وجبريل باسولي، وزير خارجية بوركينا فاسو، وبول كوفي كوفي، وزير الدفاع في كوت ديفوار. وشارك أيضاً الممثلان الدائم لمالى والنيجر. وتم تبادل وجهات النظر بشأن الوضع في مالي. وشارك في المناقشة كذلك وفد من الاتحاد الأفريقي، وخاصة مجلس السلام والأمن.

عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

في ٢٦ آب/أغسطس ٢٠١١، عقد المجلس مناقشة مفتوحة بشأن موضوع ”حفظ السلام: تقييم للحصيلة وإعداد للمستقبل“، شملت العروض التي قدمها الأمين العام وممثلو ٤٧ دولة عضواً ومنظمة معتمدة. وتعهّد المجلس بتعزيز شراكته مع البلدان المساهمة بأفراد في الوحدات العسكرية ووحدات الشرطة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، واعتمد بياناً رئاسياً (S/PRST/2011/17) شدد فيه على ضرورة تحسين الاتصال بين مجلس الأمن والبلدان المساهمة بقوات والأمانة العامة للأمم المتحدة وسائر أصحاب المصلحة، من أجل تعزيز روح الشراكة والتعاون والاطمئنان والثقة المتبادلة.

وفي ٢٦ آذار/مارس ٢٠١٢، استمع المجلس أثناء مشاورات عقدها بكامل هيئته إلى إحاطتين قدمهما كل من هيري لادسو وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، وسوزانا مالكورا، الأمين العام المساعد للدعم الميداني. وركز وكيل الأمين العام في عروضهما على الانتقال الناجح من عمليات حفظ السلام إلى بناء السلام في البلدان المارة بمرحلة ما بعد انتهاء النزاع. وتنص ”ورقة الصلات“ المشتركة والصادرة عن الإدارتين على أن مهام بناء السلام الأساسية

الفرنسيين في الخارج؛ ووزير الدولة للشؤون الخارجية والتعاون في البرتغال؛ والممثل الخاص للصين للشؤون الأفريقية؛ والوزير والمستشار الخاص للرئيس في توغو؛ وكذلك ممثلون عن جميع أعضاء المجلس الآخرين. وشاركت أيضاً في المناقشة كونجيت سينجيورجيس، ممثلة إثيوبيا، بصفتها رئيسة الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، وجوي أوغوو، ممثلة نيجيريا، بصفتها رئيسة الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا.

واتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢٠٣٣ (٢٠١٢)

الذي أعاد فيه تأكيد مسؤوليته الرئيسية عن صون السلم والأمن الدوليين، وأعرب عن تصميمه على اتخاذ خطوات فعّالة من أجل تعزيز العلاقة بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات دون الإقليمية، ولا سيما الاتحاد الأفريقي.

وفي ٥ حزيران/يونيه، عقد المجلس جلسة حوار تفاعلية غير رسمية مع الممثل الدائم لكوت ديفوار بصفته ممثل رئيس الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا؛ والممثل الدائم لأنغولا، متحدّثاً بالنيابة عن جماعة البلدان الناطقة باللغة البرتغالية؛ ورئيس تشكيلة غينيا - بيساو التابعة للجنة بناء السلام؛ والمراقب الدائم للاتحاد الأفريقي لدى الأمم المتحدة.

وفي ٧ حزيران/يونيه، عقد المجلس جلسة حوار غير رسمية مع نبيل العربي، الأمين العام لجامعة الدول العربية، بشأن الحالة في الجمهورية العربية السورية.

وفي ١٣ حزيران/يونيه، عقد أعضاء مجلس الأمن ومجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي اجتماعهم التشاوري السنوي السادس وتبادلوا وجهات النظر بشأن التعاون بين المنظمين، وبشأن الأوضاع في السودان/جنوب السودان والصومال وغينيا - بيساو ومالي. وتم إصدار بيان مشترك (S/2012/444) عقب الاجتماع.

وفي ١٢ تموز/يوليه ٢٠١٢، أجرى المجلس مناقشة مفتوحة بشأن بناء السلام بعد انتهاء النزاع للنظر في تقرير لجنة بناء السلام عن دورها الخامسة (S/2012/70)، وباعتبارها فرصة لتقييم التقدم المحرز والتحديات القائمة وتحديد الإمكانيات المتوفرة للجنة من أجل الاضطلاع بمهامها الرئيسية الثلاث وهي: المواكبة السياسية وأنشطة الدعوة والدعم في المجال السياسي؛ وحشد الموارد؛ وتعزيز الاتساق. وترأست النقاش ماريا أنجيلا هولغوين كويلار، وزيرة خارجية كولومبيا. وقد تم تعميم ورقة مفاهيمية أعدتها كولومبيا بوصفها الوثيقة S/2012/511. واستمع المجلس إلى إحاطة قدمها الأمين العام أبرز فيها الإنجازات الهامة التي حققتها لجنة بناء السلام والتشكيلات الست القائمة، وكذلك التحديات التي لا تزال قائمة. واستمع المجلس أيضاً إلى إحاطات قدمها أبو الكلام المؤمن، رئيس اللجنة والممثل الدائم لبنغلاديش، ويوجين ريتشارد غاسانا، رئيس المجلس السابق، ويواكيم فون أمبرغ نائب الرئيس ورئيس عمليات الشبكة والسياسات والخدمات القطرية في البنك الدولي.

وذكرت وزيرة خارجية كولومبيا أن اللجنة تتوفر على إمكانيات هائلة لخلق آليات وطرائق لتعزيز المعارف وتبادل الخبرات، وكذلك بكونها منبرا لتقديم المساعدة التقنية. وأدلى ببيانات ستة وأربعون متكلماً. واقترح أعضاء المجلس عدداً من التحسينات، منها تعزيز وتنسيق الجهود فيما بين الدول الأعضاء والأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية، وتدعيم هيكل بناء السلام والآليات المالية.

وفي ١٣ تموز/يوليه، عقد المجلس حواراً تفاعلياً تمحور حول سؤالين وهما: كيف يمكن أن تكون أعمال لجنة بناء السلام أكثر فعالية؟ وماذا يمكن أن يقوم به مجلس الأمن لتحقيق هذا الهدف؟ وإذا تم التسليم بأن الملكية الوطنية هي المبدأ الأساسي لجهود بناء السلام، فقد أفضى النقاش الحيوي إلى اقتراحات مختلفة قدمت من أجل الاستفادة من كامل

للبعثات هي مساعدة الحكومات على تحديد الأولويات عن طريق دعم توافق الآراء فيما بين أصحاب المصلحة الوطنيين والدوليين، وتوفير المظلة الأمنية والدعم اللوجستي والمجال السياسي للجهات الفاعلة الأخرى من أجل تنفيذ مهام بناء السلام.

وفي ٢٠ حزيران/يونيه، أجرى المجلس مناقشة مع القادة العسكريين لعمليات الأمم المتحدة الرئيسية لحفظ السلام في أفريقيا والشرق الأوسط وهاييتي، الذين سلطوا الضوء على استراتيجيات هامة لضمان وحدة القيادة وتضافر الجهود فيما بين أفراد قوات حفظ السلام للمنظمة البالغ عددهم ١٢٠ ٠٠٠ فرد.

بناء السلام بعد انتهاء النزاع

في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، قدمت جودي شنغ - هوبكتر، الأمينة العامة المساعدة لشؤون دعم بناء السلام، إحاطة للمجلس بشأن جدول الأعمال لبناء السلام بعد انتهاء النزاع، مشددة على أن جدول الأعمال قد أُعدّ على أساس أن هذه المسألة تقتضي اتباع نهج مُنسق ومتماسك وعلى صعيد المنظومة نظراً لتنوع الجهات الفاعلة المتعددة التي يتعين أن تشارك في تلك الجهود. ولاحظت أن تقدماً قد أُحرز في شحذ همة منظومة الأمم المتحدة والدول الأعضاء نحو الهدف المشترك المتمثل في تحسين الخبرات المدنية في عمليات بناء السلام. وقدّمت أيضاً سيلفي لوكاس، رئيسة تشكيلة غينيا التابعة للجنة بناء السلام، إحاطة للمجلس. وقالت إن اللجنة اعتمدت خريطة طريق عملية المنحى، تركز على تعزيز أثر اللجنة في الميدان في البلدان الستة المدرجة على جدول أعمالها. وشدّد أعضاء المجلس على أهمية الملكية الوطنية في جهود بناء السلام، ودعوا إلى تقديم دعم دولي لجدول أعمال الأمم المتحدة لبناء السلام.

اللجنة الدولية للصليب الأحمر. وشاركت ثلاث وأربعون دولة عضواً، وأدلى ببيانات إنابة عن حركة عدم الانحياز، والاتحاد الأوروبي، ومجموعة الأصدقاء المعنية بحماية المدنيين، واللجنة الدولية لتقصي الحقائق في المسائل الإنسانية. ووجه المتكلمون الاهتمام نحو الشواغل المتعلقة بحماية المدنيين في عدد من المناطق الجغرافية، ونحو عدم الامتثال، في عدد من الحالات، للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

وفي حزيران/يونيه ٢٠١٢، نظر المجلس في التقرير المقدم من الأمين العام بشأن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة (S/2012/376)، وذلك في مناقشة مفتوحة شارك فيها هارولد كابيروس، وزير خارجية غواتيمالا، وممثلو ٢٨ بلداً آخر. وإضافة إلى البيان الذي أدلى به الأمين العام، استمع المجلس إلى إحاطات قدمها كل من وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ؛ وإيفان شيمونوفتش، الأمين العام المساعد في مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان؛ وفيليب شبورتي، مدير إدارة القانون الدولي والتعاون في اللجنة الدولية للصليب الأحمر. وإذ وجه الأمين العام الانتباه إلى أن "أعداداً هائلة من الناس يموتون في أماكن كثيرة جداً" نتيجة لانتهاكات القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان، فقد شدد على الحاجة إلى تعزيز الجهود الرامية إلى مواجهة التحديات الخمسة الأساسية المبينة في تقاريره السابقة عن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة، والمتمثلة في تعزيز امتثال أطراف النزاعات للقانون الدولي، وتعزيز امتثال الجماعات المسلحة غير الحكومية، وتعزيز الحماية من خلال بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام وغيرها من البعثات ذات الصلة، وتحسين فرص إيصال المساعدات الإنسانية، وتعزيز المساءلة عن الانتهاكات. وتناول الأعضاء المشاركون طائفة واسعة من المسائل، بما في ذلك ضرورة معالجة التحديات الأساسية

إمكانات اللجنة وجمع كل الشركاء حول استراتيجيات مشتركة. وكان من بين بعض العناصر التي سلم بها المشاركون ضرورة وجود التزام متواصل من مجموعة واسعة من الجهات الفاعلة ذات الصلة على الصعيد العالمي؛ ومؤازرة ودعوة قويتين على الصعيد السياسي؛ وتقسيم المهام بوضوح بين منظومة الأمم المتحدة والشركاء الدوليين؛ والحاجة إلى وسائل مبتكرة لتمويل والدعم، وبخاصة تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب. وأعلن رئيس لجنة بناء السلام أنه سيعقد موجزاً للمناقشة وسيقدمه إلى المجلس من أجل مزيد من النظر والتحليل.

الأطفال والنزاع المسلح

في ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، أجرى المجلس مشاورات بكامل هيئته بشأن الأطفال والنزاع المسلح، وفقاً لما دعا إليه القرار ١٩٩٨ (٢٠١١). واستمع المجلس إلى إحاطة قدمتها السيدة رادىكا كوماراسوامي، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح. واتفق الأعضاء على أهمية هذه المسألة في جدول أعمال المجلس وأعربوا عن دعمهم لأعمال الممثلة الخاصة. ورأى بعض أعضاء المجلس أن الحكومات المعنية ينبغي أن تُستشار عند جمع المعلومات، لأن أهمية المعلومات الموثوقة والتي يمكن الاعتماد عليها تظل بالغة الأهمية لإنجاز تقارير قيمة.

حماية المدنيين في النزاع المسلح

وفي ٩ تشرين الثاني/نوفمبر، عقد المجلس مناقشة مفتوحة رفيعة المستوى بشأن حماية المدنيين في النزاع المسلح. وأدلى الأمين العام بالبيان الافتتاحي، الذي أعقبته إحاطات قدمها كل من مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان؛ والأمين العامة المساعدة للشؤون الإنسانية، إنابة عن وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ؛ ومدير إدارة القانون الدولي والتعاون في

وكولومبيا، ونيجيريا) وسبعة من وزراء الخارجية (ألمانيا، والبرازيل، والبوسنة والهرسك، والصين، وفرنسا، والمملكة المتحدة، والهند)، والممثلة الدائمة للولايات المتحدة، بصفتها عضوة في إدارة الرئيس، والممثل الدائم للاتحاد الروسي. وشارك الأمين العام في الاجتماع وعرض تقريره عن الدبلوماسية الوقائية (S/2011/552). وشدد على أن الإرادة السياسية عنصر أساسي لكي تسفر الدبلوماسية الوقائية عن نتائج، وأن الأمم المتحدة سعت دوماً إلى تعزيز الدبلوماسية الوقائية. وأوضح كيف تمارس بعثات الأمم المتحدة الدبلوماسية الوقائية يومياً في أنحاء مختلفة من العالم، وأشار إلى أن المجلس يمكنه القيام بالكثير لمواجهة التهديدات الناشئة، حتى لو لم تكن تلك التهديدات موجودة في جدول أعمال المجلس، وخلص إلى أن تحسين الدبلوماسية الوقائية ليس خياراً بل هو بالأحرى ضرورة.

وأبرز أعضاء المجلس أهمية الدبلوماسية الوقائية في صون السلام والأمن الدوليين، حيث أشار العديد منهم إلى أن الوقاية التي تتسم بالكفاءة وحسن التوقيت أكثر فعالية من حيث التكلفة من الاستجابة على سبيل رد الفعل بعد اندلاع أعمال العنف. وأكد الأعضاء أيضاً أهمية قيام الأمم المتحدة بتعزيز شراكاتها مع المنظمات الإقليمية، وباستخدام كامل ما لتلك المنظمات من امتيازات سياسية وجغرافية من أجل إشراكها في مبادرات الدبلوماسية الوقائية. وأعرب بعض الأعضاء عن رأي مفاده أن تشابك التهديدات يتطلب تطوير نظم للإنذار المبكر واستخدامها بصورة كاملة. وسلموا بأهمية الاستخدام الأمثل للأدوات الوقائية، بما في ذلك الوساطة، وأعربوا عن رأي مفاده أن وضع نهج شامل للوقاية يقتضي معالجة الأسباب الجذرية للزاعات، بما في ذلك جوانبها الاجتماعية والاقتصادية. وفي نهاية الاجتماع، اعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2011/18).

الخمس التي حددها الأمين العام في تقريره، وأهمية توفير ما يلزم من موارد وتدريب لعمليات حفظ السلام المكلفة بحماية المدنيين، وضرورة أن يعمل جميع أطراف النزاع على تيسير وصول المساعدات الإنسانية وتعزيز المساءلة عن انتهاكات القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان. وشدد بعض الأعضاء على ضرورة تعزيز امتثال جميع أطراف النزاعات. وشدد العديد من الأعضاء على وجوب أن يركز تقرير الأمين العام على الولاية التي تتعلق بحالات النزاع المسلح. وتم التأكيد أيضاً على ضرورة امتثال الجهات الفاعلة الإنسانية لمبادئ النزاهة والسلامة الإقليمية والسيادة الوطنية.

النهوض بسيادة القانون وتعزيزها في سياق صون السلام والأمن الدوليين

في ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، عرض الأمين العام تقريره عن سيادة القانون والعدالة الانتقالية في مجتمعات النزاع ومجتمعات ما بعد انتهاء النزاع (S/2011/634). وأجرى المجلس مناقشة مفتوحة بشأن النهوض بسيادة القانون وتعزيزها في سياق صون السلام والأمن الدوليين، واعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2012/1) أكد فيه ضرورة التزام الجميع بسيادة القانون وبإعمالها بوصفها عنصراً لا غنى عنه للتعايش السلمي. وخلال النقاش، أدلى ببيانات ممثلو ٤٢ دولة عضواً من بينهم أعضاء في المجلس.

صون السلام والأمن الدوليين: منع نشوب النزاعات

في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، عقد المجلس اجتماعاً رفيع المستوى بشأن موضوع "صون السلام والأمن الدوليين: منع نشوب النزاعات". وترأس الاجتماع ميشيل سليمان، رئيس لبنان، وحضره أيضاً خمسة من رؤساء الدول والحكومات (البرتغال، وجنوب أفريقيا، وغيابون،

قطاعات أمنية تتسم بالفعالية والكفاءة المهنية وتخضع للمساءلة هو حجر الزاوية في بناء السلام والتنمية المستدامة.

صون السلم والأمن الدوليين: عدم الانتشار ونزع السلاح والأمن النووي

في ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢، قدم الأمين العام إحاطة إلى المجلس بشأن عدم الانتشار ونزع السلاح والأمن النووي. واعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2012/14) بشأن الأمن النووي. وأثناء الاجتماع، نوه الأعضاء بما بُذل مؤخراً على الصعيد العالمي من جهود وما أُحرز من تقدم في مجالي نزع السلاح النووي ومكافحة تهديدات الانتشار النووي والإرهاب.

المرأة والسلام والأمن

في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، أجرى المجلس مناقشة مفتوحة بشأن المرأة والسلام والأمن. ولاحظ الأمين العام في كلمته أمام الاجتماع أن مشاركة النساء محدودة في منع نشوب النزاعات وتسويتها. وقال إنه من أجل عكس مسار هذا الاتجاه، ينبغي أن تكون الأمم المتحدة مثالا يُحتذى، ولاحظ أن عدد النساء اللاتي يُقدن بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام، والبعثات السياسية، وبعثات بناء السلام قد ارتفع خلال العام الماضي إلى ٦ نساء في ٣٣ بعثة. وقالت ميشيل باشليه، وكيلة الأمين العام، المديرية التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة لشؤون المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) إن منظومة الأمم المتحدة تعمل على زيادة الإنفاق في مرحلة ما بعد النزاع على تمكين المرأة والمساواة بين الجنسين. وحثت الدول الأعضاء على استحداث أدوات تخطيط وطنية لزيادة عدد النساء في قطاعات الأمن والحكومة والسلوك الدبلوماسي. إضافة إلى ذلك، دعت إلى المزيد من الاستثمار لتلبية احتياجات النساء وجبر ما لحقهن من أضرار في مرحلة الإنعاش وفي مجال

وفي ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر، عقد المجلس جلسة إحاطة مفتوحة رفيعة المستوى بشأن "التحديات الجديدة التي تواجه السلام والأمن الدوليين ومنع نشوب النزاعات"، وذلك بمشاركة الأمين العام، ومع الاستماع إلى إحاطات قدمها كل من أنطونيو غوتيريس، مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، ويوري فيدوتوف، المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ومارغريت شان، المديرية العامة لمنظمة الصحة العالمية. وترأس الاجتماع باولو بورتاس، وزير الدولة ووزير الخارجية البرتغالي. وركزت الإحاطات على ثلاثة تحديات ناشئة تواجه السلام والأمن الدوليين حددتها الرئاسة لهذه المناقشة وهي: الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وتغير المناخ، وتفشي الأوبئة. واعتُبر أن هناك حاجة إلى مزيد من الحوار حول الطريقة التي يمكن أن يتعامل بها المجلس مع هذه التحديات الناشئة مع الاحترام التام لاختصاصات كل جهاز على حدة، وذلك وفقاً للميثاق.

صون السلام والأمن الدوليين: المضي قدماً بإصلاح قطاع الأمن - التوقعات والتحديات في أفريقيا

أجرى المجلس، في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، مناقشة مواضيعية مفتوحة بشأن إصلاح قطاع الأمن في أفريقيا. وفي الإحاطة التي قدمها وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، لاحظ وكيل الأمين العام أن إصلاح قطاع الأمن أداة وقائية حاسمة. وأشار إلى أن الاتحاد الأفريقي احتل مكان الصدارة في وضع إطار لإصلاح قطاع الأمن، وشجع بقية المناطق على الاعتماد على تلك الخبرة الثرية. وقال وكيل الأمين العام إن فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المعنية بإصلاح قطاع الأمن، ووحدة إصلاح قطاع الأمن التابعة لمكتب سيادة القانون والمؤسسات المعنية بالأمن، أصبحتا مصدرين كبيرين للدعم الميداني. واعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2011/19) أكد فيه أن بناء

المحكمتان الدوليتان لرواندا ويوغوسلافيا السابقة
في ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، اتخذ المجلس بالإجماع
القرار ٢٠٠٦ (٢٠١١)، الذي أعاد بموجبه تعيين حسن
بوبكر جالو مدعيا عاما للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا
اعتبارا من ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ إلى ٣١ كانون
الأول/ديسمبر ٢٠١٤؛ والقرار ٢٠٠٧ (٢٠١١)، الذي
أعاد بموجبه تعيين سيرج براميرتس مدعيا عاما للمحكمة
الدولية ليوغوسلافيا السابقة اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير
٢٠١٢ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

وباتخاذ المجلس قراره ٢٠١٣ (٢٠١١) في
١٤ تشرين الأول/أكتوبر، فقد أذن لقاضي المحكمة الدولية
لرواندا، باختيار توزموخاميدوف، بالعمل بدوام جزئي مع
تأديته مهام منصب قضائي آخر حتى ٣١ كانون
الأول/ديسمبر ٢٠١١.

وفي ٧ كانون الأول/ديسمبر، استمع المجلس إلى
إحاطة من كل من تيودور ميرون، رئيس المحكمة الدولية
ليوغوسلافيا السابقة، وخالدة رشيد خان، رئيسة المحكمة
الجنائية الدولية لرواندا. وقد أبرز الاثنان المساهمات التي
تقدمها هاتان المحكمتان في القانون الجنائي الدولي، لكنهما
حذرا من أن الموارد المحدودة، وعدم تعاون الدول في المجالات
البالغة الأهمية، وكذلك الصعوبات المستمرة على صعيد
التوظيف، هي أمور تعرض إتمام المحكمتين عملهما بنجاح
للخطر. واستمع المجلس أيضا إلى إحاطة من المدعي العامين
للمحكمتين، فأكد المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية
لرواندا أن تتبع الهاريين التسعة المتبقين الذين وجهت المحكمة
اتهامات إليهم، وإلقاء القبض عليهم يمثلان إحدى الصعوبات
الرئيسية التي تحول دون انتهاء المحكمة من النظر في قضاياها
في الوقت المناسب. وقال المدعي العام للمحكمة الدولية
ليوغوسلافيا إنه إذا لم يعد لدى المحكمة أي هاريين من

العدالة بعد انتهاء النزاع. ودعا لازاروس كابامبوي، رئيس
المجلس الاقتصادي والاجتماعي، منظومة الأمم المتحدة إلى
تطوير استجابة أكثر تجانسا من أجل إنهاء جميع أشكال
التمييز والعنف ضد المرأة، مع إيلاء عناية خاصة للصلة بين
فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والعنف الجنسي.

واعتمد المجلس بيانا رئاسيا (S/PRST/2011/20) شدد
فيه، من بين جملة أمور، على أهمية تعزيز واحترام حقوق
الإنسان للمرأة في حالات النزاع المسلح وحالات ما بعد
النزاع.

وفي ٢٣ شباط/فبراير ٢٠١٢، أجرى المجلس مناقشة
عامة بشأن المرأة والسلام والأمن، وذلك عقب إحاطة قدمها
كل من وكالة الأمين العام لعمليات حفظ السلام،
ومارغوت فالستروم، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية
بالعنف الجنسي في حالات النزاع. ودعيت الدول إلى أن
تعتمد خطة عمل لمكافحة جميع أشكال العنف ضد المرأة
أثناء النزاعات المسلحة. وتم اعتماد بيان رئاسي
(S/PRST/2012/3) في ذلك الصدد.

وفي ٢٤ نيسان/أبريل، قدمت المديرية التنفيذية لهيئة
الأمم المتحدة للمرأة إحاطة إلى المجلس حول النهوض بتنفيذ
القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وحول الأنماط الملحوظة في
انتخابات ما بعد انتهاء النزاع التي جرت مؤخرا، وقدمت
بعض التوصيات ليتخذ المجلس إجراءات بشأنها. وركز وكيل
الأمين العام لعمليات حفظ السلام في الإحاطة التي قدمها
على المشاركة السياسية للمرأة وحماية المرأة، قائلا إن حفظة
السلام يجب أن يبذلوا قصارى جهدهم لتحقيق أقصى قدر
من المشاركة السياسية والتقليل من المخاطر التي تواجهها
المرأة. وخلال مشاورات المجلس بكامل هيئته، سلم أعضاء
المجلس بأهمية المبادئ التي نوقشت خلال الإحاطة.

القضايا إلى رواندا أصبح، رغم التقدم الكبير الذي أحرز، مصدر قلق كبير لمكتبه. وأبرز المدعي العام للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة أهمية قضيتي ملاديتش وكارادزيتش. وكان من بين الدول المعنية التي أخذت الكلمة ممثلو كل من كرواتيا ورواندا وصربيا. ورحب أعضاء المجلس بالجهود التي تبذلها المحكمتان في تنفيذ ولاية كل منهما، وبينوا أهمية إنجاز أعمال المحكمتين في الوقت المناسب وفقا للقرار ١٩٦٦ (٢٠١٠)، ولاحظوا تعاون الدول المعنية مع المحكمتين، وأعربوا عن استعدادهم لتقديم المساعدة اللازمة لعمل المحكمتين.

وفي ٢٩ حزيران/يونيه، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢٠٥٤ (٢٠١٢)، الذي مدد بموجبه فترة عمل ثلاثة قضاة في الدائرة الابتدائية للمحكمة الدولية لرواندا حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ أو حتى الانتهاء من قضية نغيراباتواري؛ ومدد فترة عمل رئيس المحكمة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، مع الإعراب عن اعتزامه مراجعة هذا القرار في حزيران/يونيه ٢٠١٣.

وفي ٥ تموز/يوليه، أصدر المجلس بيانا إلى الصحافة رحب فيه ببدء عمل فرع أروشا للآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين في ١ تموز/يوليه ٢٠١٢، وأبرز المجلس أن إنشاء الآلية بموجب القرار ١٩٦٦ (٢٠١٠) عنصر أساسي لضمان ألا يترك إغلاق المحكمتين الدوليتين لرواندا ويوغوسلافيا السابقة باب الإفلات من العقاب مفتوحا أمام الممارسين المتبقين وأمام الذين لم تنته محاكماتهم أو طعنهم.

الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين من جراء الأعمال الإرهابية

في ٢٦ آب/أغسطس، و ٨ تشرين الثاني/نوفمبر و ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، وأيضا في ٢٥ كانون

العدالة، فسبب ذلك هو إدراك المجتمع الدولي أن العدالة تكون في بعض الأحيان مشروعا طويلا الأجل. وكان من بين الدول التي أخذت الكلمة ممثلو كل من رواندا وكرواتيا وصربيا. ورحب أعضاء المجلس بالجهود التي تبذلها المحكمتان في تنفيذ ولاية كل منهما، ولاحظوا مع التقدير مستوى تعاون الدول المعنية مع المحكمتين وأعربوا عن استعدادهم لتقديم المساعدة اللازمة لعمل المحكمتين.

وفي ٢١ كانون الأول/ديسمبر، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢٠٢٩ (٢٠١١)، الذي أكد فيه من جديد أن الاحتفاظ بالموظفين أمر أساسي لإنجاز أعمال المحكمة الدولية لرواندا، ومدد فترة عمل أربعة قضاة في الدائرة الابتدائية وثمانية قضاة مخصصين، وذلك حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢ أو قبل ذلك إذا انتهوا من النظر في القضايا المكلفين بها.

وفي ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢٠٣٨ (٢٠١٢)، الذي عين بموجبه حسن بوبكر جالو مدعيا عاما للآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين اعتبارا من ١ آذار/مارس ٢٠١٢ لولاية مدتها أربع سنوات.

واجتمع المجلس في ٧ حزيران/يونيه للنظر في تقرير المحكمتين الدوليتين لرواندا ويوغوسلافيا السابقة (انظر S/2012/349 و S/2012/354، على التوالي) عن التقدم المحرز في استراتيجيتي الإنجاز. وعقد المجلس جلسة حوار للاستماع إلى إحاطة من كل من تيودور ميرون، رئيس المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، وفاغن يونس، رئيس المحكمة الدولية لرواندا. واستمع المجلس أيضا إلى إحاطة من المدعين العامين للمحكمتين.

وأعرب المدعي العام للمحكمة الدولية لرواندا عن موافقته على أن الفصل في الاستئنافات المتعلقة بإحالة

والتطرف الذي يلجأ إلى العنف، وهو النهج المتمثل في استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. وأعرب أعضاء المجلس عن قلقهم إزاء التهديد الخطير المستمر الذي يشكله الإرهاب بالنسبة للسلام والأمن الدوليين والتمتع بحقوق الإنسان والتنمية الاجتماعية والاقتصادية في جميع الدول الأعضاء، فضلا عن تقويضه دعائم الاستقرار والرخاء على الصعيد العالمي. واعتمد المجلس بيانا رئاسيا (S/PRST/2012/17).

وفي ١٩ تموز/يوليه، أصدر المجلس بيانا إلى الصحافة يدين فيه الهجوم الإرهابي الذي حدث في ١٨ تموز/يوليه في بلغاريا، والذي أدى إلى وقوع العديد من القتلى والجرحى.

الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين: تأمين الحدود في وجه أنشطة الاتجار والتنقل غير المشروعة عبر الحدود

في ٢٥ نيسان/أبريل، أجرى المجلس مناقشة مفتوحة بشأن التحديات والتهديدات المتنامية المرتبطة بأنشطة الاتجار بالأسلحة والمخدرات عبر الحدود، وقيام جهات من غير الدول بالاتجار بالأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية ووسائل إيصالها وما يتصل بها من عتاد، والاتجار بالمعادن المؤججة للتزاعات، وتنقل الإرهابيين وأموالهم. وأعرب المجلس عن القلق إزاء ما يسهم به هذا النوع من أنشطة الاتجار والتنقل غير المشروعة عبر الحدود في نشوء تلك التحديات والتهديدات. واعتمد المجلس بيانا رئاسيا (S/PRST/2012/16).

مسائل أخرى

تنفيذ مذكرة رئيس مجلس الأمن (S/2006/507)

في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، أجرى المجلس مناقشة مفتوحة بشأن أساليب العمل في إطار البند المعنون

الثاني/يناير ٢٠١٢، أصدر المجلس بيانات إلى الصحافة يدين فيها الهجمات الإرهابية التي حدثت في نيجيريا.

وفي ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، أصدر رئيس المجلس بيانا إلى الصحافة يدين فيه الهجوم الإرهابي الذي حدث في دلهي.

وفي ٩ أيلول/سبتمبر، أصدر المجلس بيانا إلى الصحافة بمناسبة الذكرى السنوية العاشرة للهجمات الإرهابية التي وقعت في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، يدين فيه تلك الهجمات الشنعاء، ويعرب عن خالص مواساته وتعازيه لضحايا الإرهاب ولأسرهم.

وفي ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر، أصدر المجلس بيانا إلى الصحافة يدين فيه بأشد العبارات الهجمات التي استهدفت المباني الدبلوماسية التابعة للمملكة المتحدة في جمهورية إيران الإسلامية.

وفي ٤ أيار/مايو ٢٠١٢، وفي إطار البند المعنون "الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين من جراء الأعمال الإرهابية"، عقد المجلس اجتماعا مواضيعيا بشأن "تعزيز التعاون الدولي في مجال تنفيذ الالتزامات المتعلقة بمكافحة الإرهاب". وترأس الاجتماع إلهام عالييف، رئيس جمهورية أذربيجان، وحضره الأمين العام ومجموعة من الوزراء ونواب الوزراء وعدد آخر من الممثلين الرفيعي المستوى. وعممت أذربيجان ورقة مفاهيمية (S/2012/281) للتحضير للاجتماع، تُشدد على الحاجة إلى تعزيز التعاون الدولي بهدف تنفيذ الالتزامات الراهنة في مجال مكافحة الإرهاب في الأوقات المناسبة وبطريقة موحدة، ولا سيما عن طريق زيادة بناء القدرات وتقديم المساعدة إلى الدول. وفي معرض الإحاطة التي قدمها للمجلس، أكد الأمين العام على ضرورة التركيز على الظروف التي تفضي إلى انتشار الإرهاب، وأهمية اتباع نهج متكامل لمواجهة الإرهاب

قبول أعضاء جدد

في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، أجرى المجلس مشاورات بكامل هيئته بشأن طلب فلسطين الانضمام إلى عضوية الأمم المتحدة. ووافق الأعضاء على عقد اجتماع رسمي للمجلس في ٢٨ أيلول/سبتمبر لاتخاذ قرار بشأن إحالة طلب فلسطين إلى اللجنة المعنية بقبول الأعضاء الجدد لبحثه وتقديم تقرير بشأنه.

وأثناء المشاورات، أعرب عن آراء متباينة بشأن معايير العضوية الواردة في الميثاق، وحول مسألة الاعتراف بالدولة الفلسطينية. ورأى بعض الأعضاء أن ذلك الاعتراف لا ينبغي أن يكون مرهونا بنتيجة المفاوضات بين الفلسطينيين والإسرائيليين، في حين رأى آخرون أن التوصل إلى حل قائم على وجود دولتين عن طريق تسوية يجري التفاوض بشأنها يظل الخيار الوحيد لتحقيق سلام دائم في الأجل الطويل.

وفي ٢٨ أيلول/سبتمبر، عقد المجلس اجتماعا عاما بشأن الطلب، قرر خلاله إحالة الطلب إلى اللجنة المعنية بقبول الأعضاء الجدد لبحثه وتقديم تقرير بشأنه.

وخلال تشرين الثاني/نوفمبر، عقدت اللجنة المعنية بقبول الأعضاء الجدد جلستين خاصتين لمناقشة الطلب. وفي الجلسة الأولى المعقودة في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر، أعربت الوفود عن آرائها بشأن طلب فلسطين، فأعدَّ رئيس اللجنة على أساسها تقريراً اعتمد بتوافق الآراء في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر (S/2011/705) ونظرا لاختلاف الآراء وغياب الإجماع على المسألة، لم يتضمن تقرير اللجنة أية توصية بشأن طلب فلسطين. والتقرير معروض على مجلس الأمن.

”تنفيذ مذكرة رئيس مجلس الأمن“ (S/2010/507)، مع التركيز على ممارسة المجلس والخطوات المتخذة في تنفيذ تدابير تعزيز الشفافية والكفاءة والتفاعل بين المجلس وعموم الأعضاء.

وفي ١٩ آذار/مارس ٢٠١٢، أجرى المجلس مشاورات بشأن أساليب العمل استنادا إلى مشروع ورقة غير رسمية وضعتها البرتغال والمملكة المتحدة. وأعرب أعضاء المجلس عن تأييدهم لتوزيع عبء عمل المجلس بطريقة أكثر توازنا على مدار السنة، وتجميع المسائل المتشابهة مع بعضها بفعالية أكبر، وضمان أن تفي متطلبات تقديم التقارير بالغرض. واتفق أعضاء المجلس على لزوم المضي قدما بخطط مفصلة لتلك الغاية في إطار الفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى. وأجمع أعضاء المجلس على تأييد بلوغ مستوى أعلى في دقة التخطيط عن طريق إعادة تخصيص يوم الجمعة للأجهزة الفرعية مع الاحتفاظ بالمرنة لعقد الاجتماعات في أي وقت. وأيد جميع الأعضاء زيادة الاتصالات التفاعلية بين أعضاء المجلس وزيادة عدد الإحاطات المحددة الأهداف التي يقدمها مسؤولو الأمم المتحدة. وذكر بعض الأعضاء أفكارا أخرى تتعلق بالإصلاح، منها بعض ما أثير أثناء المناقشة المفتوحة التي جرت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ بشأن أساليب العمل. وستواصل مناقشة تلك الأفكار في إطار الفريق العامل غير الرسمي.

وفي ١٩ تموز/يوليه، وفي أعقاب مشاورات غير رسمية أجراها الفريق العامل في ٦ تموز/يوليه، عرض رئيس الفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى على المجلس تقريره بشأن مسألة الولايات ودورات تقديم التقارير. وشملت المعلومات تقييم الرئيس في ما يتعلق بسبل تحسين الوضع الحالي، فضلا عن بعض التوصيات.

محكمة العدل الدولية

في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، أجرى أعضاء المجلس مناقشة لتبادل الآراء مع هيساشي أودا، رئيس محكمة العدل الدولية.

وفي ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر، انتُخب أربعة قضاة في اقتراع جرى في نفس الوقت في مجلس الأمن وفي الجمعية العامة. واستمرت العملية الانتخابية في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر و ١٣ كانون الأول/ديسمبر.

وفي ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، اعتمد المجلس القرار ٢٠٣٤ (٢٠١٢)، الذي لاحظ فيه بأسف استقالة القاضي عون شوكت الخصاونة، وقرر أن يجري الانتخاب لملاء الشاغر يوم ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢. وفي ٢٧ نيسان/أبريل، وبالتزامن مع الجمعية العامة، انتخب المجلس بالاقتراع السري دالفير بهانداري (الهند) لشغل المنصب الشاغر لدى المحكمة.

المحكمة الجنائية الدولية

في ١٦ آذار/مارس ٢٠١٢، أصدر المجلس بيانا إلى الصحافة لاحظ فيه صدور أول حكم للمحكمة الجنائية الدولية، التي وجدت فيه أن توماس لوبانغا مذنب بقيامه بتجنيد أطفال دون سن الخامسة عشرة لإزاميا وطوعيا في صفوف القوات الوطنية لتحرير الكونغو.

التقرير السنوي لمجلس الأمن

في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، اعتمد المجلس تقريره السنوي عن الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١ (A/66/2). وفي ٨ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض الممثل الدائم للبرتغال، بصفته رئيس المجلس عن ذلك الشهر، التقرير السنوي المقدم إلى الجمعية العامة.

الجزء الأول

الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن في إطار مسؤوليته عن صون السلام والأمن الدوليين

أولا

القرارات التي اتخذها مجلس الأمن خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

رقم القرار	تاريخ اتخاذ القرار	الموضوع
٢٠٠٤ (٢٠١١)	٣٠ آب/أغسطس ٢٠١١	الحالة في الشرق الأوسط (قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان)
٢٠٠٥ (٢٠١١)	١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	الحالة في سيراليون
٢٠٠٦ (٢٠١١)	١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	الحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢٠٠٧ (٢٠١١)	١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	الحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١
٢٠٠٨ (٢٠١١)	١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	الحالة في ليبيريا
٢٠٠٩ (٢٠١١)	١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	الحالة في ليبيا
٢٠١٠ (٢٠١١)	٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	الحالة في الصومال
٢٠١١ (٢٠١١)	١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	الحالة في أفغانستان
٢٠١٢ (٢٠١١)	١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	المسألة المتعلقة بمهايتي
٢٠١٣ (٢٠١١)	١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	الحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢٠١٤ (٢٠١١)	٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	الحالة في الشرق الأوسط
٢٠١٥ (٢٠١١)	٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	الحالة في الصومال
٢٠١٦ (٢٠١١)	٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	الحالة في ليبيا
٢٠١٧ (٢٠١١)	٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	الحالة في ليبيا
٢٠١٨ (٢٠١١)	٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	السلام والأمن في أفريقيا

رقم القرار	تاريخ اتخاذ القرار	الموضوع
٢٠١٩ (٢٠١١)	١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	الحالة في البوسنة والهرسك
٢٠٢٠ (٢٠١١)	٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	الحالة في الصومال
٢٠٢١ (٢٠١١)	٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية
٢٠٢٢ (٢٠١١)	٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	الحالة في ليبيا
٢٠٢٣ (٢٠١١)	٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	السلام والأمن في أفريقيا
٢٠٢٤ (٢٠١١)	١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	تقارير الأمين العام عن السودان
٢٠٢٥ (٢٠١١)	١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	الحالة في ليبيا
٢٠٢٦ (٢٠١١)	١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	الحالة في قبرص
٢٠٢٧ (٢٠١١)	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	الحالة في بوروندي
٢٠٢٨ (٢٠١١)	٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	الحالة في الشرق الأوسط (قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك)
٢٠٢٩ (٢٠١١)	٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢٠٣٠ (٢٠١١)	٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	الحالة في غينيا - بيساو
٢٠٣١ (٢٠١١)	٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى
٢٠٣٢ (٢٠١١)	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	تقارير الأمين العام عن السودان
٢٠٣٣ (٢٠١٢)	١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في مجال صون السلام والأمن الدوليين
٢٠٣٤ (٢٠١٢)	١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	تاريخ إجراء انتخاب لملء منصب أصبح شاغرا في محكمة العدل الدولية
٢٠٣٥ (٢٠١٢)	١٧ شباط/فبراير ٢٠١٢	تقارير الأمين العام عن السودان
٢٠٣٦ (٢٠١٢)	٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٢	الحالة في الصومال
٢٠٣٧ (٢٠١٢)	٢٣ شباط/فبراير ٢٠١٢	الحالة في تيمور - ليشتي
٢٠٣٨ (٢٠١٢)	٢٩ شباط/فبراير ٢٠١٢	المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١
٢٠٣٩ (٢٠١٢)	٢٩ شباط/فبراير ٢٠١٢	المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢٠٤٠ (٢٠١٢)	١٢ آذار/مارس ٢٠١٢	توطيد السلام في غرب أفريقيا
		الحالة في ليبيا

رقم القرار	تاريخ اتخاذ القرار	الموضوع
٢٠٤١ (٢٠١٢)	٢٢ آذار/مارس ٢٠١٢	الحالة في أفغانستان
٢٠٤٢ (٢٠١٢)	١٤ نيسان/أبريل ٢٠١٢	الحالة في الشرق الأوسط
٢٠٤٣ (٢٠١٢)	٢١ نيسان/أبريل ٢٠١٢	الحالة في الشرق الأوسط
٢٠٤٤ (٢٠١٢)	٢٤ نيسان/أبريل ٢٠١٢	الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية
٢٠٤٥ (٢٠١٢)	٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢	الحالة في كوت ديفوار
٢٠٤٦ (٢٠١٢)	٢ آيار/مايو ٢٠١٢	تقارير الأمين العام عن السودان
٢٠٤٧ (٢٠١٢)	١٧ آيار/مايو ٢٠١٢	تقارير الأمين العام عن السودان
٢٠٤٨ (٢٠١٢)	١٨ آيار/مايو ٢٠١٢	الحالة في غينيا - بيساو
٢٠٤٩ (٢٠١٢)	٧ حزيران/يونيه ٢٠١٢	عدم الانتشار
٢٠٥٠ (٢٠١٢)	١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢	عدم الانتشار/جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
٢٠٥١ (٢٠١٢)	١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢	الحالة في الشرق الأوسط
٢٠٥٢ (٢٠١٢)	٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٢	الحالة في الشرق الأوسط (قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك)
٢٠٥٣ (٢٠١٢)	٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٢	الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية
٢٠٥٤ (٢٠١٢)	٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢	الحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢٠٥٥ (٢٠١٢)	٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢	عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل
٢٠٥٦ (٢٠١٢)	٥ تموز/يوليه ٢٠١٢	السلام والأمن في أفريقيا
٢٠٥٧ (٢٠١٢)	٥ تموز/يوليه ٢٠١٢	تقارير الأمين العام عن السودان
٢٠٥٨ (٢٠١٢)	١٩ تموز/يوليه ٢٠١٢	الحالة في قبرص
٢٠٥٩ (٢٠١٢)	٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٢	الحالة في الشرق الأوسط
٢٠٦٠ (٢٠١٢)	٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٢	الحالة في الصومال
٢٠٦١ (٢٠١٢)	٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٢	الحالة فيما يتعلق بالعراق
٢٠٦٢ (٢٠١٢)	٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٢	الحالة في كوت ديفوار
٢٠٦٣ (٢٠١٢)	٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢	تقارير الأمين العام عن السودان

ثانيا

البيانات التي أدلى بها رئيس مجلس الأمن و/أو أصدورها خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

الموضوع	التاريخ	البيان الرئاسي
الحالة في الشرق الأوسط	٣ آب/أغسطس ٢٠١١	S/PRST/2011/16
عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام	٢٦ آب/أغسطس ٢٠١١	S/PRST/2011/17
صون السلام والأمن الدوليين: منع نشوب النزاعات	٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	S/PRST/2011/18
صون السلام والأمن الدوليين: المضي قدما بإصلاح القطاع الأمني: التوقعات والتحديات في أفريقيا	١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	S/PRST/2011/19
المرأة والسلام والأمن	٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	S/PRST/2011/20
منطقة وسط أفريقيا	١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	S/PRST/2011/21
الحالة في أفغانستان	١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	S/PRST/2011/22
تشجيع وتعزيز سيادة القانون في صون السلام والأمن الدوليين	١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/PRST/2012/1
السلام والأمن في أفريقيا	٢١ شباط/فبراير ٢٠١٢	S/PRST/2012/2
المرأة والسلام والأمن	٢٣ شباط/فبراير ٢٠١٢	S/PRST/2012/3
الحالة في الصومال	٥ آذار/مارس ٢٠١٢	S/PRST/2012/4
تقارير الأمين العام عن السودان	٦ آذار/مارس ٢٠١٢	S/PRST/2012/5
الحالة في الشرق الأوسط	٢١ آذار/مارس ٢٠١٢	S/PRST/2012/6
السلام والأمن في أفريقيا	٢٦ آذار/مارس ٢٠١٢	S/PRST/2012/7
الحالة في الشرق الأوسط	٢٩ آذار/مارس ٢٠١٢	S/PRST/2012/8
السلام والأمن في أفريقيا	٤ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/PRST/2012/9
الحالة في الشرق الأوسط	٥ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/PRST/2012/10
الحالة في سيراليون	١١ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/PRST/2012/11
تقارير الأمين العام عن السودان	١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/PRST/2012/12
عدم الانتشار/جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/PRST/2012/13
صون السلام والأمن الدوليين: عدم الانتشار ونزع السلاح والأمن النووي	١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/PRST/2012/14
الحالة في غينيا - بيساو	٢١ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/PRST/2012/15
الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين	٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/PRST/2012/16
الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين من جراء الأعمال الإرهابية	٤ أيار/مايو ٢٠١٢	S/PRST/2012/17
منطقة وسط أفريقيا	٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/PRST/2012/18

ثالثا

البلاغات الرسمية الصادرة عن مجلس الأمن خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى
٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

الرمز	التاريخ	الموضوع
S/PV.6600	١٦ آب/أغسطس ٢٠١١	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان
S/PV.6608	٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا
S/PV.6615	١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي
S/PV.6617	١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	قرارات مجلس الأمن ١١٦٠ (١٩٩٨) و ١١٩٩ (١٩٩٨) و ١٢٠٣ (١٩٩٨) و ١٢٣٩ (١٩٩٩) و ١٢٤٤ (١٩٩٩) إحاطة مقدمة من رئيس محكمة العدل الدولية
S/PV.6637	٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	٢٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
S/PV.6676	٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص
S/PV.6680	١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك
S/PV.6689	١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	تقارير الأمين العام عن السودان
S/PV.6714	٩ شباط/فبراير ٢٠١٢	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي
S/PV.6750	١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٢	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية
S/PV.6779	٦ حزيران/يونيه ٢٠١٢	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية
S/PV.6787	١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٢	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك

الرمز	التاريخ	الموضوع
S/PV.6797	٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان
S/PV.6801	٥ تموز/يوليه ٢٠١٢	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص
S/PV.6802	١٠ تموز/يوليه ٢٠١٢	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار
S/PV.6803	١٠ تموز/يوليه ٢٠١٢	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية
S/PV.6806	١٨ تموز/يوليه ٢٠١٢	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور

رابعاً

جلسات مجلس الأمن المعقودة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

الجلسة	التاريخ	الموضوع
٦٥٩٨	٣ آب/أغسطس ٢٠١١	الحالة في الشرق الأوسط
٦٥٩٩	١٠ آب/أغسطس ٢٠١١	الحالة في الصومال
٦٦٠٠	١٦ آب/أغسطس ٢٠١١	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملاً بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)
		قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان
٦٦٠١	١٨ آب/أغسطس ٢٠١١	منطقة وسط أفريقيا
٦٦٠٢	٢٥ آب/أغسطس ٢٠١١	الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين
٦٦٠٣	٢٦ آب/أغسطس ٢٠١١	عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام
		حفظ السلام: تقييم للحصيلة وإعداد للمستقبل
		رسالة مؤرخة ٥ آب/أغسطس ٢٠١١ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للهند لدى الأمم المتحدة (S/2011/496)
٦٦٠٤	٣٠ آب/أغسطس ٢٠١١	قرارات مجلس الأمن ١١٦٠ (١٩٩٨) و ١١٩٩ (١٩٩٨) و ١٢٠٣ (١٩٩٨) و ١٢٣٩ (١٩٩٩) و ١٢٤٤ (١٩٩٩)
		تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو (S/2011/514)
٦٦٠٥	٣٠ آب/أغسطس ٢٠١١	الحالة في الشرق الأوسط
		رسالة مؤرخة ٥ آب/أغسطس ٢٠١١ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2011/488)
٦٦٠٦	٣٠ آب/أغسطس ٢٠١١	الحالة في ليبيا
٦٦٠٧	٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	عدم الانتشار
		إحاطة إعلامية مقدمة من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)
٦٦٠٨	٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملاً بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)
		بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا
٦٦٠٩	١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	الحالة في سيراليون
		التقرير السابع للأمين العام عن مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون (S/2011/554)

الجلسة	التاريخ	الموضوع
٦٦١٠	١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	الحالة في ليبيريا التقرير المرحلي الثالث والعشرون للأمين العام بشأن بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا (S/2011/497)
٦٦١١	١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	الحالة في سيراليون التقرير السابع للأمين العام عن مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون (S/2011/554)
٦٦١٢	١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٦٦١٣	١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	رسالة مؤرخة ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2011/561) المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١
٦٦١٤	١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	رسالة مؤرخة ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2011/566) الحالة في الصومال تقرير الأمين العام عن الصومال (S/2011/549)
٦٦١٥	١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملاً بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)
٦٦١٦	١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي قرارات مجلس الأمن ١١٦٠ (١٩٩٨) و ١١٩٩ (١٩٩٨) و ١٢٠٣ (١٩٩٨) و ١٢٣٩ (١٩٩٩) و ١٢٤٤ (١٩٩٩)
٦٦١٧	١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	رسالة مؤرخة ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لصربيا لدى الأمم المتحدة (S/2011/574)
٦٦١٨	١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	رسالة مؤرخة ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة (S/2011/575) قرارات مجلس الأمن ١١٦٠ (١٩٩٨) و ١١٩٩ (١٩٩٨) و ١٢٠٣ (١٩٩٨) و ١٢٣٩ (١٩٩٩) و ١٢٤٤ (١٩٩٩) المسألة المتعلقة بـهايتي تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي (S/2011/540)

الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن
في إطار مسؤوليته عن صون السلام والأمن الدوليين

الجلسة	التاريخ	الموضوع
٦٦١٩	١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	الحالة في ليبيا
		التقرير المرحلي الثالث والعشرون للأمين العام بشأن بعثة الأمم المتحدة في ليبيا (S/2011/497)
٦٦٢٠	١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	الحالة في ليبيا
		رسالة مؤرخة ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2011/578)
٦٦٢١	٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	صون السلام والأمن الدوليين
		منع نشوب النزاعات
		تقرير الأمين العام عن الدبلوماسية الوقائية (S/2011/552)
		رسالة مؤرخة ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة (S/2011/570)
٦٦٢٢	٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	الحالة في ليبيا
٦٦٢٣	٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين
٦٦٢٤	٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	قبول أعضاء جدد
		مذكرة من الأمين العام (S/2011/592)
٦٦٢٥	٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	الحالة في أفغانستان
		تقرير الأمين العام عن الحالة في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين (S/2011/590)
٦٦٢٦	٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	الحالة في الصومال
		تقرير الأمين العام عن الصومال (S/2011/549)
		رسالة مؤرخة ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2011/591)
٦٦٢٧	٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	الحالة في الشرق الأوسط
٦٦٢٨	٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	تقارير الأمين العام عن السودان
		تقرير الأمين العام عن الحالة في أبيي (S/2011/603)
٦٦٢٩	١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	الحالة في أفغانستان
٦٦٣٠	١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	صون السلام والأمن الدوليين
		المضي قدماً بإصلاح القطاع الأمني: التوقعات والتحديات في أفريقيا
		رسالة مؤرخة ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ موجهة إلى الأمين العام من الممثلة الدائمة لنيجيريا لدى الأمم المتحدة (S/2011/627)

الجلسة	التاريخ	الموضوع
٦٦٣١	١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	المسألة المتعلقة بهايي تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايي (S/2011/540)
٦٦٣٢	١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٦٦٣٣	١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	رسالة مؤرخة ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2011/609) السلام والأمن في أفريقيا القرصنة في خليج غينيا
٦٦٣٤	٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	رسالة مؤرخة ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ موجهة إلى الأمين العام من الممثلة الدائمة لنيجيريا لدى الأمم المتحدة (S/2011/644)
٦٦٣٥	٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	الحالة في الشرق الأوسط
٦٦٣٦	٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	الحالة في الصومال
٦٦٣٧	٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين
٦٦٣٨	٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	إحاطة مقدمة من رئيس محكمة العدل الدولية
٦٦٣٩	٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	تقارير الأمين العام عن السودان
٦٦٤٠	٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	تقرير الأمين العام عن العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (S/2011/643)
٦٦٤١	٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	الحالة في ليبيا
٦٦٤٢	٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	الحالة في ليبيا
٦٦٤٣	٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	النظر في مشروع تقرير مجلس الأمن إلى الجمعية العامة
٦٦٤٤	٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	المرأة والسلام والأمن
٦٦٤٥	٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	تقرير الأمين العام عن المرأة والسلام والأمن (S/2011/598)
٦٦٤٦	٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	رسالة مؤرخة ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ موجهة إلى الأمين العام من الممثلة الدائمة لنيجيريا لدى الأمم المتحدة (S/2011/654)
٦٦٤٧	٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	بناء السلام بعد انتهاء النزاع
٦٦٤٨	٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	الحالة في ليبيا
٦٦٤٩	٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	السلام والأمن في أفريقيا

الجلسة	التاريخ	الموضوع
٦٦٤٦	٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	الحالة في الصومال
		تقرير الأمين العام عن حماية الموارد الطبيعية والمياه الصومالية (S/2011/661)
		تقرير الأمين العام المقدم عملاً بقرار مجلس الأمن ١٩٥٠ (٢٠١٠) (S/2011/662)
٦٦٤٧	٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	الحالة في ليبيا
٦٦٤٨	٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	الحالة في غينيا - بيساو
		تقرير الأمين العام عن التطورات في غينيا - بيساو وعن أنشطة مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في ذلك البلد (S/2011/655)
٦٦٤٩	٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية
		تقرير الأمين العام عن بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية (S/2011/656)
٦٦٥٠	٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	حماية المدنيين في النزاعات المسلحة
٦٦٥١	١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	انتخاب خمسة أعضاء في محكمة العدل الدولية (S/2011/452) و S/2011/453 و S/2011/454
٦٦٥٢	١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	انتخاب خمسة أعضاء في محكمة العدل الدولية (S/2011/452) و S/2011/453 و S/2011/454
٦٦٥٣	١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	انتخاب خمسة أعضاء في محكمة العدل الدولية (S/2011/452) و S/2011/453 و S/2011/454
٦٦٥٤	١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	انتخاب خمسة أعضاء في محكمة العدل الدولية (S/2011/452) و S/2011/453 و S/2011/454
٦٦٥٥	١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	انتخاب خمسة أعضاء في محكمة العدل الدولية (S/2011/452) و S/2011/453 و S/2011/454
٦٦٥٦	١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	تقارير الأمين العام عن السودان
٦٦٥٧	١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	منطقة وسط أفريقيا
		تقرير الأمين العام عن المناطق المتضررة من جيش الرب للمقاومة عملاً بالبيان الصحفي لمجلس الأمن (S/2011/693)
		التقرير الأول للأمين العام عن أنشطة مكتب الأمم المتحدة لمنطقة وسط أفريقيا (S/2011/704)
٦٦٥٨	١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	الإحاطات المقدمة من رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن
٦٦٥٩	١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	الحالة في البوسنة والهرسك
		رسالة مؤرخة ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2011/682)
٦٦٦٠	١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	تقارير الأمين العام عن السودان
		تقرير الأمين العام عن جنوب السودان (S/2011/678)

الجلسة	التاريخ	الموضوع
٦٦٦١	١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	الحالة في البوسنة والهرسك
		رسالة مؤرخة ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2011/682)
		رسالة مؤرخة ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2011/717)
٦٦٦٢	٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين
٦٦٦٣	٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	الحالة في الصومال
٦٦٦٤	٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	الحالة في تيمور - ليشتي
		تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي (S/2011/641)
٦٦٦٥	٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	انتخاب خمسة أعضاء في محكمة العدل الدولية (S/2011/452) و S/2011/453 و S/2011/454
٦٦٦٦	٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	انتخاب خمسة أعضاء في محكمة العدل الدولية (S/2011/452) و S/2011/453 و S/2011/454
٦٦٦٧	٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	انتخاب خمسة أعضاء في محكمة العدل الدولية (S/2011/452) و S/2011/453 و S/2011/454
٦٦٦٨	٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	صون السلام والأمن الدوليين
		التحديات الجديدة التي تواجهها السلام والأمن الدوليين ومنع نشوب النزاعات
		رسالة مؤرخة ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للبرتغال لدى الأمم المتحدة (S/2011/698)
٦٦٦٩	٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	الحالة في ليبيا
		تقرير الأمين العام بشأن بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا (S/2011/727)
٦٦٧٠	٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	قرارات مجلس الأمن ١١٦٠ (١٩٩٨) و ١١٩٩ (١٩٩٨) و ١٢٠٣ (١٩٩٨) و ١٢٣٩ (١٩٩٩) و ١٢٤٤ (١٩٩٩)
		تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو (S/2011/675)
٦٦٧١	٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية
٦٦٧٢	٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	تنفيذ مذكرة رئيس مجلس الأمن (S/2010/507)
		رسالة مؤرخة ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للبرتغال لدى الأمم المتحدة (S/2011/726)
٦٦٧٣	٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	الحالة في ليبيا
		تقرير الأمين العام بشأن بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا (S/2011/727)

الجلسة	التاريخ	الموضوع
٦٦٧٤	٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	السلام والأمن في أفريقيا
٦٦٧٥	٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	الحالة فيما يتعلق بالعراق
		التقرير الأول للأمين العام المقدم عملاً بالفقرة ٦ من القرار ٢٠٠١ (٢٠١١) (S/2011/736)
٦٦٧٦	٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملاً بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)
		قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص
٦٦٧٧	٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	الحالة في بوروندي
		تقرير الأمين العام عن مكتب الأمم المتحدة في بوروندي (S/2011/751)
٦٦٧٨	٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١
		المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
		رسالة مؤرخة ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (S/2011/716)
		رسالة مؤرخة ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيسة المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (S/2011/731)
٦٦٧٩	٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	تقارير الأمين العام عن السودان
		تقرير الأمين العام عن الحالة في أبيي (S/2011/741)
٦٦٨٠	١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملاً بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)
		قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك

الجلسة	التاريخ	الموضوع
٦٦٨١	١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	الحالة في الصومال تقرير الأمين العام عن الصومال (S/2011/759)
٦٦٨٢	١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	انتخاب خمسة أعضاء في محكمة العدل الدولية (S/2011/452) و S/2011/453 و S/2011/454
٦٦٨٣	١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	تقارير الأمين العام عن السودان تقرير الأمين العام عن الحالة في أبيي (S/2011/741)
٦٦٨٤	١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	الحالة في ليبيريا
٦٦٨٥	١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	الحالة في قبرص تقرير الأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في قبرص (S/2011/746 و Corr.1)
٦٦٨٦	١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	إحاطات إعلامية يقدمها رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن
٦٦٨٧	١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى تقرير الأمين العام عن الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى وعن أنشطة مكتب الأمم المتحدة المتكامل لدعم بناء السلام في ذلك البلد (S/2011/739)
٦٦٨٨	١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	تقارير الأمين العام عن السودان
٦٦٨٩	١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	تقارير الأمين العام عن السودان
٦٦٩٠	١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	الحالة في أفغانستان
٦٦٩١	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	تقرير الأمين العام عن الحالة في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين (S/2011/772)
٦٦٩٢	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	الحالة في بوروندي تقرير الأمين العام عن مكتب الأمم المتحدة في بوروندي (S/2011/751)
٦٦٩٣	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين
٦٦٩٤	٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	الحالة في الشرق الأوسط تقرير الأمين العام عن ميزانية قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك للفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ الأول/ديسمبر ٢٠١١ (S/2011/748)

الجلسة	التاريخ	الموضوع
٦٦٩٤	٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
		رسالة مؤرخة ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ وموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (S/2010/731)
٦٦٩٥	٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	الحالة في غينيا - بيساو تقرير الأمين العام عن التطورات في غينيا - بيساو وعن أنشطة مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في ذلك البلد (S/2011/655)
٦٦٩٦	٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى تقرير الأمين العام عن الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى وعن أنشطة مكتب الأمم المتحدة المتكامل لدعم بناء السلام في ذلك البلد (S/2011/739)
٦٦٩٧	٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	عدم الانتشار إحاطة إعلامية مقدمة من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)
٦٦٩٨	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	الحالة في ليبيا تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا (S/2011/727)
		إحاطة إعلامية مقدمة من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بشأن ليبيا
٦٦٩٩	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	تقارير الأمين العام عن السودان تقرير الأمين العام عن الحالة في أبيي (S/2011/741)
٦٧٠٠	١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	تقارير الأمين العام عن السودان
		تقرير الأمين العام عن العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (S/2011/814)
٦٧٠١	١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	الحالة في الصومال رسالة مؤرخة ٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الأمين العام (S/2006/19)

الجلسة	التاريخ	الموضوع
٦٧٠٢	١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية على صون السلام والأمن الدوليين
		تعزيز العلاقة بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، وبخاصة الاتحاد الأفريقي، في مجال صون السلام والأمن الدوليين
		تقرير الأمين العام عن التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي في شؤون السلام والأمن (S/2011/805)
		رسالة مؤرخة ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لجنوب أفريقيا لدى الأمم المتحدة (S/2012/13)
		رسالة مؤرخة ٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لجنوب أفريقيا لدى الأمم المتحدة (S/2012/20)
٦٧٠٣	١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	توطيد السلام في غرب أفريقيا
		تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا (S/2011/811)
٦٧٠٤	١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	موعد إجراء انتخابات لملء شاغر في محكمة العدل الدولية
		مذكرة من الأمين العام بشأن تحديد موعد إجراء انتخابات لملء شاغر في محكمة العدل الدولية (S/2012/38)
٦٧٠٥	١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	النهوض بسيادة القانون وتعزيزها في سياق صون السلام والأمن الدوليين
		تقرير الأمين العام عن سيادة القانون والعدالة الانتقالية في مجتمعات النزاع ومجتمعات ما بعد انتهاء النزاع (S/2011/634)
٦٧٠٦	٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين
٦٧٠٧	٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	الحالة في ليبيا
٦٧٠٨	٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	الحالة في كوت ديفوار
		التقرير المرحلي التاسع والعشرون للأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (S/2011/807)
٦٧٠٩	٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	السلام والأمن في أفريقيا
		رسالة مؤرخة ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الأمين العام (S/2006/42)
٦٧١٠	٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	الحالة في الشرق الأوسط
		رسالة مؤرخة ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الأمين العام (S/2006/71)
٦٧١١	٤ شباط/فبراير ٢٠١٢	الحالة في الشرق الأوسط

الجلسة	التاريخ	الموضوع
٦٧١٢	٧ شباط/فبراير ٢٠١٢	الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية
		تقرير الأمين العام عن بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية (S/2012/65)
٦٧١٣	٨ شباط/فبراير ٢٠١٢	قرارات مجلس الأمن ١١٦٠ (١٩٩٨) و ١١٩٩ (١٩٩٨) و ١٢٠٣ (١٩٩٨) و ١٢٣٩ (١٩٩٩) و ١٢٤٤ (١٩٩٩)
		تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو (S/2012/72)
٦٧١٤	٩ شباط/فبراير ٢٠١٢	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملاً بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)
		بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي
٦٧١٥	٩ شباط/فبراير ٢٠١٢	إحاطة مقدمة من الرئيس الحالي لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا
٦٧١٦	١٧ شباط/فبراير ٢٠١٢	تقارير الأمين العام عن السودان
٦٧١٧	٢١ شباط/فبراير ٢٠١٢	السلام والأمن في أفريقيا
		تأثير الجريمة المنظمة عبر الوطنية على السلام والأمن والاستقرار في غرب أفريقيا ومنطقة الساحل
		رسالة مؤرخة ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الأمين العام (S/2012/42)
		رسالة مؤرخة ٨ شباط/فبراير ٢٠١٢ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لتوغو لدى الأمم المتحدة (S/2012/83)
٦٧١٨	٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٢	الحالة في الصومال
		التقرير الخاص للأمين العام عن الصومال (S/2012/74)
٦٧١٩	٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٢	الحالة في الصومال
		تقرير الأمين العام عن المحاكم المتخصصة لمكافحة القرصنة في الصومال ودول أخرى في المنطقة (S/2012/50)
٦٧٢٠	٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٢	الحالة في تيمور - ليشتي
		تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي (S/2012/43)
٦٧٢١	٢٣ شباط/فبراير ٢٠١٢	الحالة في تيمور - ليشتي
		تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي (S/2012/43)
٦٧٢٢	٢٣ شباط/فبراير ٢٠١٢	المرأة والسلام والأمن
		تقرير الأمين العام عن العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات (S/2012/33)

الجلسة	التاريخ	الموضوع
٦٧٢٣	٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٢	توطيد السلام في غرب أفريقيا القرصنة في خليج غينيا
		رسالة مؤرخة ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الأمين العام (S/2006/45)
٦٧٢٤	٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٢	بعثة مجلس الأمن
		إحاطة إعلامية مقدمة من بعثة مجلس الأمن الموفدة إلى هاتي (في الفترة من ١٣ إلى ١٦ شباط/فبراير ٢٠١٢)
٦٧٢٥	٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٢	الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين
٦٧٢٦	٢٩ شباط/فبراير ٢٠١٢	المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١
		المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطن الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
		رسالة مؤرخة ٢٣ شباط/فبراير ٢٠١٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الأمين العام (S/2006/112)
		رسالة مؤرخة ٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٢ موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن (S/2012/113)
٦٧٢٧	٢٩ شباط/فبراير ٢٠١٢	توطيد السلام في غرب أفريقيا القرصنة في خليج غينيا
		رسالة مؤرخة ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الأمين العام (S/2006/45)
٦٧٢٨	٢٩ شباط/فبراير ٢٠١٢	الحالة في ليبيا
٦٧٢٩	٥ آذار/مارس ٢٠١٢	الحالة في الصومال
		التقرير الخاص للأمين العام عن الصومال (S/2012/74)
٦٧٣٠	٦ آذار/مارس ٢٠١٢	تقارير الأمين العام عن السودان
٦٧٣١	٧ آذار/مارس ٢٠١٢	الحالة في ليبيا
		تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا (S/2012/129)
٦٧٣٢	٨ آذار/مارس ٢٠١٢	المسألة المتعلقة بهاتي
		تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هاتي (S/2012/128)

الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن
في إطار مسؤوليته عن صون السلام والأمن الدوليين

الجلسة	التاريخ	الموضوع
٦٧٣٣	١٢ آذار/مارس ٢٠١٢	الحالة في ليبيا
		تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا (S/2012/129)
		رسالة مؤرخة ٧ آذار/مارس ٢٠١٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الأمين العام (S/2012/139)
٦٧٣٤	١٢ آذار/مارس ٢٠١٢	الحالة في الشرق الأوسط
٦٧٣٥	٢٠ آذار/مارس ٢٠١٢	الحالة في أفغانستان
		تقرير الأمين العام عن الحالة في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين (S/2012/133)
٦٧٣٦	٢١ آذار/مارس ٢٠١٢	الحالة في الشرق الأوسط
٦٧٣٧	٢١ آذار/مارس ٢٠١٢	عدم الانتشار
		إحاطة إعلامية مقدمة من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)
٦٧٣٨	٢٢ آذار/مارس ٢٠١٢	الحالة في أفغانستان
		تقرير الأمين العام عن الحالة في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين (S/2012/133)
٦٧٣٩	٢٢ آذار/مارس ٢٠١٢	الحالة في سيراليون
		تقرير الأمين العام عن مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون (S/2012/160)
٦٧٤٠	٢٦ آذار/مارس ٢٠١٢	عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام
٦٧٤١	٢٦ آذار/مارس ٢٠١٢	السلام والأمن في أفريقيا
٦٧٤٢	٢٧ آذار/مارس ٢٠١٢	الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين
٦٧٤٣	٢٨ آذار/مارس ٢٠١٢	الحالة في غينيا - بيساو
٦٧٤٤	٢٩ آذار/مارس ٢٠١٢	الحالة في الشرق الأوسط
٦٧٤٥	٤ نيسان/أبريل ٢٠١٢	السلام والأمن في أفريقيا
٦٧٤٦	٥ نيسان/أبريل ٢٠١٢	الحالة في الشرق الأوسط
٦٧٤٧	١٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢	الحالة فيما يتعلق بالعراق
		تقرير الأمين العام المقدم عملاً بقرار مجلس الأمن ٢٠٠١ (٢٠١١) (S/2012/185)
٦٧٤٨	١١ نيسان/أبريل ٢٠١٢	الحالة في سيراليون
		تقرير الأمين العام عن مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون (S/2012/160)
٦٧٤٩	١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٢	تقارير الأمين العام عن السودان

الجلسة	التاريخ	الموضوع
٦٧٥٠	١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٢	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)
		بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية
٦٧٥١	١٤ نيسان/أبريل ٢٠١٢	الحالة في الشرق الأوسط
٦٧٥٢	١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢	عدم الانتشار/جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
٦٧٥٣	١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢	صون السلام والأمن الدوليين
		عدم الانتشار ونزع السلاح والأمن النووي
		رسالة مؤرخة ٥ نيسان/أبريل ٢٠١٢ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة (S/2012/194)
٦٧٥٤	١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢	الحالة في غينيا - بيساو
٦٧٥٥	٢١ نيسان/أبريل ٢٠١٢	الحالة في غينيا - بيساو
٦٧٥٦	٢١ نيسان/أبريل ٢٠١٢	الحالة في الشرق الأوسط
		رسالة مؤرخة ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢ وموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الأمين العام (S/2006/238)
٦٧٥٧	٢٣ نيسان/أبريل ٢٠١٢	الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين
٦٧٥٨	٢٤ نيسان/أبريل ٢٠١٢	الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية
		تقرير الأمين العام عن الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية (S/2012/197)
٦٧٥٩	٢٤ نيسان/أبريل ٢٠١٢	المرأة والسلام والأمن
٦٧٦٠	٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٢	الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين
		تأمين الحدود في وجه أنشطة الاتجار والحركة غير المشروعة عبر الحدود
		رسالة مؤرخة ٥ نيسان/أبريل ٢٠١٢ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة (S/2012/195)
٦٧٦١	٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢	الحالة في كوت ديفوار
		رسالة مؤرخة ١١ نيسان/أبريل ٢٠١٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار (S/2009/196)
٦٧٦٢	٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢	تقارير الأمين العام عن السودان
		تقرير الأمين العام عن العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (S/2012/231)
٦٧٦٣	٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢	انتخاب عضو في محكمة العدل الدولية (S/2012/211) و S/2012/212 و S/2012/213
٦٧٦٤	٢ أيار/مايو ٢٠١٢	تقارير الأمين العام عن السودان

الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن
في إطار مسؤوليته عن صون السلام والأمن الدوليين

الجلسة	التاريخ	الموضوع
٦٧٦٥	٤ أيار/مايو ٢٠١٢	الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين من جراء الأعمال الإرهابية
		تعزيز التعاون الدولي في مجال تنفيذ الالتزامات المتعلقة بمكافحة الإرهاب
		رسالة مؤرخة ١ أيار/مايو ٢٠١٢ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لأذربيجان لدى الأمم المتحدة (S/2012/281)
٦٧٦٦	٧ أيار/مايو ٢٠١٢	الحالة في غينيا - بيساو
		التقرير الخاص للأمين العام عن الحالة في غينيا - بيساو (S/2012/280)
٦٧٦٧	١٠ أيار/مايو ٢٠١٢	إحاطات إعلامية مقدمة من رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن
٦٧٦٨	١٠ أيار/مايو ٢٠١٢	الحالة في ليبيا
		رسالة مؤرخة ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بشأن ليبيا (S/2012/178)
٦٧٦٩	١٤ أيار/مايو ٢٠١٢	قرارات مجلس الأمن ١١٦٠ (١٩٩٨) و ١١٩٩ (١٩٩٨) و ١٢٠٣ (١٩٩٨) و ١٢٣٩ (١٩٩٩) و ١٢٤٤ (١٩٩٩)
		تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو (S/2012/275)
٦٧٧٠	١٥ أيار/مايو ٢٠١٢	الحالة في الصومال
		تقرير الأمين العام عن الصومال (S/2012/283)
٦٧٧١	١٥ أيار/مايو ٢٠١٢	الحالة في البوسنة والهرسك
		رسالة مؤرخة ٩ أيار/مايو ٢٠١٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الأمين العام (S/2006/307)
٦٧٧٢	١٦ أيار/مايو ٢٠١٢	الحالة في ليبيا
٦٧٧٣	١٧ أيار/مايو ٢٠١٢	تقارير الأمين العام عن السودان
٦٧٧٤	١٨ أيار/مايو ٢٠١٢	الحالة في غينيا - بيساو
٦٧٧٥	٢٩ أيار/مايو ٢٠١٢	الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين
٦٧٧٦	٢٩ أيار/مايو ٢٠١٢	الحالة في الشرق الأوسط
٦٧٧٧	٣١ أيار/مايو ٢٠١٢	بعثة مجلس الأمن
		إحاطة إعلامية مقدمة من بعثة مجلس الأمن الموفدة إلى غرب أفريقيا (في الفترة من ١٨ إلى ٢٤ أيار/مايو ٢٠١٢)
٦٧٧٨	٥ حزيران/يونيه ٢٠١٢	تقارير الأمين العام عن السودان

الجلسة	التاريخ	الموضوع
٦٧٧٩	٦ حزيران/يونيه ٢٠١٢	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملاً بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)
٦٧٨٠	٦ حزيران/يونيه ٢٠١٢	بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى
٦٧٨١	٧ حزيران/يونيه ٢٠١٢	تقرير الأمين العام عن الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى وعن أنشطة مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في ذلك البلد (S/2012/374)
٦٧٨٢	٧ حزيران/يونيه ٢٠١٢	عدم الانتشار المحكمة الدولية لحاكمية الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١
٦٧٨٣	١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢	المحكمة الجنائية الدولية لحاكمية الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٦٧٨٤	١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالة مؤرخة ٢٣ أيار/مايو ٢٠١٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الدولية لحاكمية الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (S/2009/354)
٦٧٨٥	١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالة مؤرخة ٢٢ أيار/مايو ٢٠١٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الجنائية الدولية لحاكمية الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (S/2010/349)
٦٧٨٦	١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢	عدم الانتشار/جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الحالة في الشرق الأوسط الحالة المتعلقة بجمهورية الكونغو الديمقراطية
		تقرير الأمين العام عن بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية (S/2012/355)
		عدم الانتشار إحاطة إعلامية مقدمة من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)

الجلسة	التاريخ	الموضوع
٦٧٨٧	١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٢	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك
٦٧٨٨	١٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢	الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين
٦٧٨٩	٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢	عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام
٦٧٩٠	٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٢	حماية المدنيين في النزاعات المسلحة
		تقرير الأمين العام عن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة (S/2012/376)
٦٧٩١	٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٢	الحالة في الشرق الأوسط
		تقرير الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (S/2012/403)
٦٧٩٢	٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٢	الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية
		تقرير الأمين العام عن بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية (S/2012/355)
٦٧٩٣	٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٢	الحالة في أفغانستان
		تقرير الأمين العام عن الحالة في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين (S/2012/462)
٦٧٩٤	٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢	المحكمة الجنائية الدولية لحاكمية الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
		رسالة مؤرخة ٢٢ أيار/مايو ٢٠١٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الجنائية الدولية لرواندا (S/2009/349)
		رسالة مؤرخة ١ حزيران/يونيه ٢٠١٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الأمين العام (S/2006/392)
٦٧٩٥	٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢	عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل
٦٧٩٦	٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢	منطقة وسط أفريقيا
		تقرير الأمين العام عن حالة الأطفال والنزاع المسلح المتضررين من أعمال جيش الرب للمقاومة (S/2012/365)
		تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب الأمم المتحدة الإقليمي في وسط أفريقيا وعن المناطق المتضررة بعمليات جيش الرب للمقاومة (S/2012/421)
٦٧٩٧	٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان

الجلسة	التاريخ	الموضوع
٦٧٩٨	٥ تموز/يوليه ٢٠١٢	السلام والأمن في أفريقيا
٦٧٩٩	٥ تموز/يوليه ٢٠١٢	الحالة في بوروندي
٦٨٠٠	٥ تموز/يوليه ٢٠١٢	تقارير الأمين العام عن السودان
		تقرير الأمين العام عن جنوب السودان (S/2012/486)
٦٨٠١	٥ تموز/يوليه ٢٠١٢	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص
٦٨٠٢	١٠ تموز/يوليه ٢٠١٢	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار
٦٨٠٣	١٠ تموز/يوليه ٢٠١٢	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية
٦٨٠٤	١١ تموز/يوليه ٢٠١٢	توطيد السلام في غرب أفريقيا
		تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا (S/2012/510)
٦٨٠٥	١٢ تموز/يوليه ٢٠١٢	بناء السلام بعد انتهاء النزاع
		تقرير لجنة بناء السلام عن دورتها الخامسة (S/2012/70)
		مذكرة شفوية مؤرخة ٢ تموز/يوليه ٢٠١٢ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لكولومبيا لدى الأمم المتحدة (S/2012/511)
٦٨٠٦	١٨ تموز/يوليه ٢٠١٢	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور
٦٨٠٧	١٨ تموز/يوليه ٢٠١٢	الحالة في ليبيا
٦٨٠٨	١٨ تموز/يوليه ٢٠١٢	الحالة في كوت ديفوار
		التقرير المرحلي الثلاثون للأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (S/2012/506)
٦٨٠٩	١٩ تموز/يوليه ٢٠١٢	الحالة في قبرص
		تقرير الأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في قبرص (S/2012/507)
٦٨١٠	١٩ تموز/يوليه ٢٠١٢	الحالة في الشرق الأوسط
		تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٠٤٣ (٢٠١٢) (S/2012/523)

الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن
في إطار مسؤوليته عن صون السلام والأمن الدوليين

الجلسة	التاريخ	الموضوع
٦٨١١	١٩ تموز/يوليه ٢٠١٢	الحالة فيما يتعلق بالعراق التقرير الثالث للأمين العام المقدم عملاً بقرار مجلس الأمن ٢٠٠١ (٢٠١١) (S/2012/535)
٦٨١٢	٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٢	الحالة في الشرق الأوسط تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٠٤٣ (٢٠١٢) (S/2012/523)
٦٨١٣	٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٢	تقارير الأمين العام عن السودان تقرير الأمين العام عن العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (S/2012/548)
٦٨١٤	٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٢	الحالة في الصومال رسالة مؤرخة ١١ تموز/يوليه ٢٠١٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) بشأن الصومال وإريتريا (S/2012/544)
٦٨١٥	٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٢	الحالة فيما يتعلق بالعراق التقرير الثالث للأمين العام المقدم عملاً بقرار مجلس الأمن ٢٠٠١ (٢٠١١) (S/2012/535)
٦٨١٦	٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٢	الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين
٦٨١٧	٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٢	الحالة في كوت ديفوار التقرير المرحلي الثلاثون للأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (S/2012/506)
٦٨١٨	٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٢	الحالة في غينيا - بيساو تقرير الأمين العام عن التطورات في غينيا - بيساو وعن أنشطة مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في ذلك البلد (S/2012/554)
٦٨١٩	٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢	تقارير الأمين العام عن السودان تقرير الأمين العام عن العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (S/2012/548)

خامسا

اجتماعات مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة المعقودة خلال الفترة من
١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

الجلسة	التاريخ	الموضوع
٦٦٠٠	١٦ آب/أغسطس ٢٠١١	قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان
٦٦٠٨	٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا
٦٦١٥	١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي
٦٦٧٦	٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص
٦٦٨٠	١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك
٦٧١٤	٩ شباط/فبراير ٢٠١٢	بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي
٦٧٥٠	١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٢	بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية
٦٧٧٩	٦ حزيران/يونيه ٢٠١٢	بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية
٦٧٨٧	١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٢	قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك
٦٧٩٧	٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢	بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان
٦٨٠١	٥ تموز/يوليه ٢٠١٢	قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص
٦٨٠٢	١٠ تموز/يوليه ٢٠١٢	عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار
٦٨٠٣	١٠ تموز/يوليه ٢٠١٢	بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية
٦٨٠٦	١٨ تموز/يوليه ٢٠١٢	العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور

سادسا

جلسات الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن المعقودة خلال الفترة من

١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات

الدورة الثانية والسبعون

١١-١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١

الدورة الثالثة والسبعون

١-٣ أيار/مايو ٢٠١٢

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) بشأن

الصومال وإريتريا

المشاورات/الجلسات غير الرسمية

٩ آب/أغسطس؛ ١٣ أيلول/سبتمبر؛ ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١؛

٣ شباط/فبراير؛ ١٨ نيسان/أبريل؛ ١٤ أيار/مايو؛ ٦، ١١، و ١٧، و ٣١ تموز/

يوليه ٢٠١٢

مجلس الأمن المنبثقة من القرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم

القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات

الجلسات الرسمية/العامة

١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ (الجلسة ٤٤)

المشاورات/الجلسات غير الرسمية

١١ و ١٨ تشرين الأول/أكتوبر؛ ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر؛ ١٣ كانون

الأول/ديسمبر ٢٠١١؛ ٢٤ كانون الثاني/يناير؛ ١ آذار/مارس؛ ٣ و ١٧ نيسان/

أبريل؛ ١ و ٨ أيار/مايو؛ ٥ و ١٩ حزيران/يونيه؛ ٣ و ٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٢

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب

الجلسات الرسمية/العامة

٢٥ آب/أغسطس (الجلسة ٢٥١)؛ ٨ أيلول/سبتمبر (الجلسة ٢٥٢)؛
٢٨ أيلول/سبتمبر (الجلسة ٢٥٣)؛ ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر (الجلسة ٢٥٤)؛
١٠ تشرين الثاني/نوفمبر (الجلسة ٢٥٥)؛ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
(الجلسة ٢٥٦)؛ ٢ شباط/فبراير (الجلسة ٢٥٧)؛ ١٥ آذار/مارس (الجلسة ٢٥٨)؛
١١ أيار/مايو (الجلسة ٢٥٩)؛ ٧ حزيران/يونيه (الجلسة ٢٦٠)؛ ١٩ تموز/يوليه
٢٠١٢ (الجلسة ٢٦١)

المشاورات/الجلسات غير الرسمية

٨ آذار/مارس ٢٠١٢

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) بشأن ليبيريا

المشاورات/الجلسات غير الرسمية

١٩ آب/أغسطس؛ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١؛ ٩ آذار/مارس؛ ١٥ حزيران/
يونيه ٢٠١٢

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية
الكونغو الديمقراطية

المشاورات/الجلسات غير الرسمية

١٦ تشرين الثاني/نوفمبر؛ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١؛ ٢ آذار/مارس؛
١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٢

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)

الجلسات الرسمية/العامة

٤ آب/أغسطس (الجلسة ٤٣)؛ ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر (الجلسة ٤٤)؛
٢١ تشرين الثاني/نوفمبر (الجلسة ٤٥)؛ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ (الجلسة
٤٦)؛ ٢٤ شباط/فبراير (الجلسة ٤٧)؛ ٢٥ نيسان/أبريل (الجلسة ٤٨)؛
١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٢ (الجلسة ٤٩)

المشاورات/الجلسات غير الرسمية

١٨ و ٢٦ و ٣٠ آب/أغسطس؛ ٦ أيلول/سبتمبر؛ ٥ و ١١ تشرين الأول/أكتوبر؛
١ و ١٤ و ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١؛ ١٧ كانون الثاني/يناير؛
١٤ آذار/مارس ٢٠١٢

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار

المشاورات/الجلسات غير الرسمية

١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١؛ ١٠ شباط/فبراير؛ ١١ نيسان/أبريل؛ ٤ أيار/مايو
٢٠١٢

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) بشأن السودان

المشاورات/الجلسات غير الرسمية

١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١؛ ٦ و ١٠ شباط/فبراير؛ ٢٦ آذار/مارس؛
١٦ أيار/مايو؛ ٢٣ تموز/يوليه ٢٠١٢

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)

الجلسات الرسمية

١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ (الجلسة ٥)

المشاورات/الجلسات غير الرسمية

١٢ أيلول/سبتمبر؛ ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١؛ ٨ شباط/فبراير؛
١٨ نيسان/أبريل؛ ١١ حزيران/يونيه ٢٠١٢

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)

المشاورات/الجلسات غير الرسمية

٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١؛ ٢٩ شباط/فبراير؛ ١ حزيران/يونيه ٢٠١٢

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بشأن ليبيا

المشاورات/الجلسات غير الرسمية

١٤ أيلول/سبتمبر؛ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١؛ ٩ شباط/فبراير؛
٥ آذار/مارس؛ ٩ نيسان/أبريل؛ ٩ أيار/مايو؛ ٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٢

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١)

المشاورات/الجلسات غير الرسمية

١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١؛ ١٧ كانون الثاني/يناير؛ ٦ و ٢٠ آذار/مارس؛
٢٤ نيسان/أبريل؛ ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٢٠٤٨ (٢٠١٢) بشأن غينيا - بيساو

المشاورات/الجلسات غير الرسمية

٢ تموز/يوليه ٢٠١٢

الفريق العامل المعني بعمليات حفظ السلام

٢٤ آب/أغسطس؛ ٢ تشرين الثاني/نوفمبر؛ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١؛
١ و ٢٣ آذار/مارس؛ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٢

الفريق العامل المخصص المعني بمنع نشوب النزاعات في أفريقيا وحلها

٢٨ أيلول/سبتمبر؛ ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١؛ ٢٧ آذار/مارس؛ ٨ حزيران/
يونيه ٢٠١٢

الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح

الجلسات الرسمية/العامة

٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١١؛ ٣١ أيار/مايو ٢٠١٢

المشاورات/الجلسات غير الرسمية

٩ و ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١؛ ٢٧ كانون الثاني/يناير؛ ٧ و ١٣
و ٢٤ شباط/فبراير؛ ١ و ١٣ و ١٦ و ٢٨ و ٣٠ آذار/مارس؛ ٢٣ نيسان/أبريل؛
٧ و ١٤ أيار/مايو؛ ١٣ و ٢٠ و ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٢

الفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى

٤ تشرين الثاني/نوفمبر؛ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١؛ ٩ و ٢٣ آذار/مارس؛
١٠ و ٢٠ نيسان/أبريل؛ ١٨ أيار/مايو؛ ١ و ١٥ حزيران/يونيه؛ ٦ و ٢٧ تموز/
يوليه ٢٠١٢

الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمحاكم الدولية

١٣ أيلول/سبتمبر؛ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر؛ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١؛
٢٠ كانون الثاني/يناير؛ ٣٠ آذار/مارس؛ ٣٠ نيسان/أبريل؛ ١٠ أيار/مايو؛
٦ حزيران/يونيه ٢٠١٢

سابعاً

التقارير السنوية للهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن الصادرة خلال الفترة
من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

ألف - التقارير السنوية للجان

- S/2012/7 لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) بشأن الصومال وإريتريا
- S/2012/305 لجنة مجلس الأمن المنشأة من القرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات
- S/2011/806 لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥١٨ (٢٠٠٣)
- S/2011/804 لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) بشأن ليبيريا
- S/2012/3 لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية
- S/2011/808 لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار
- S/2012/18 لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) بشأن السودان
- S/2012/17 لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)
- S/2012/192 لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)
- S/2012/32 لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بشأن ليبيا
- S/2012/543 لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١)

باء - التقارير السنوية للأفرقة العاملة

- S/2011/817 الفريق العامل المعني بعمليات حفظ السلام
- S/2011/820 الفريق العامل المخصص المعني بمنع نشوب النزاعات في أفريقيا وحلها
- S/2011/610 الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح

ثامنا

تقارير أفرقة الخبراء وآليات الرصد الصادرة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١
إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

الرمز	تاريخ التقدم	عملا بالقرار
تنظيم القاعدة وحركة الطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات: فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات		
S/2011/790	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٨ (٢٠١١) و ١٩٨٩ (٢٠١١)
كوت ديفوار: فريق الخبراء		
S/2011/642	١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	١٩٨٠ (٢٠١١)
S/2012/196	١١ نيسان/أبريل ٢٠١٢	١٩٨٠ (٢٠١١)
جمهورية الكونغو الديمقراطية: فريق الخبراء		
S/2011/738	٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	١٩٥٢ (٢٠١٠)
Add.1 S/2012/348	٢١ و ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠١٢	٢٠٢١ (٢٠١١)
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية: فريق الخبراء		
S/2012/422	١١ حزيران/يونيه ٢٠١٢	١٩٨٥ (٢٠١١)
جمهورية إيران الإسلامية: فريق الخبراء		
S/2012/395	٤ حزيران/يونيه ٢٠١٢	١٩٨٤ (٢٠١١)
ليبيريا: فريق الخبراء		
S/2011/757	٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	١٩٦١ (٢٠١٠)
S/2012/448	١٥ حزيران/يونيه ٢٠١٢	٢٠٢٥ (٢٠١١)
ليبيا: فريق الخبراء		
S/2012/163	١٧ شباط/فبراير ٢٠١٢	١٩٧٣ (٢٠١١)
الصومال/إريتريا: فريق الرصد		
S/2012/544 (الصومال)	١١ تموز/يوليه ٢٠١٢	٢٠٠٢ (٢٠١١)
S/2012/545 (إريتريا)	١١ تموز/يوليه ٢٠١٢	٢٠٠٢ (٢٠١١)

تاسعا

تقارير بعثات مجلس الأمن الصادرة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١
إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

الرمز	التاريخ	التقرير
S/2012/534	١١ تموز/يوليه ٢٠١٢	تقرير بعثة مجلس الأمن الموفدة إلى هايتي، في الفترة من ١٣ إلى ١٦ شباط/فبراير ٢٠١٢

عاشرا

عمليات حفظ السلام المنشأة أو العاملة أو المنهية في الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١
إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

عملية حفظ السلام	منشأة بموجب القرار	القرار/القرارات المتصلة بولاية البعثة المتخذة خلال الفترة المشمولة بالتقرير
فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان	٤٧ (١٩٤٨)	لا يوجد
هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة في فلسطين	٥٠ (١٩٤٨)	لا يوجد
قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص	١٨٦ (١٩٦٤)	٢٠٢٦ (٢٠١١)
		٢٠٥٨ (٢٠١٢)
بعثة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك	٣٥٠ (١٩٧٤)	٢٠٢٨ (٢٠١١)
		٢٠٥٢ (٢٠١٢)
قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان	٤٢٥ (١٩٧٨)	٢٠٠٤ (٢٠١١)
	٤٢٦ (١٩٧٨)	
بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية	٦٩٠ (١٩٩١)	٢٠٤٤ (٢٠١٢)
بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو	١٢٤٤ (١٩٩٩)	لا يوجد
بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا	١٥٠٩ (٢٠٠٣)	٢٠٠٨ (٢٠١١)
عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار	١٥٢٨ (٢٠٠٤)	٢٠٦٢ (٢٠١٢)
بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي	١٥٤٢ (٢٠٠٤)	٢٠١٢ (٢٠١١)
العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور	١٧٦٩ (٢٠٠٧)	٢٠٦٣ (٢٠١٢)
بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية	١٩٢٥ (٢٠١٠)	٢٠٥٣ (٢٠١٢)
قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي	١٩٩٠ (٢٠١١)	٢٠٢٤ (٢٠١١)
		٢٠٣٢ (٢٠١١)
		٢٠٤٧ (٢٠١٢)
بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان	١٩٩٦ (٢٠١١)	٢٠٥٧ (٢٠١٢)
بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية	٢٠٤٣ (٢٠١٢)	٢٠٥٩ (٢٠١٢)

حادي عشر

بعثات ومكاتب تقديم المساعدة المنشأة أو العاملة أو المنهية في الفترة من من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

القرارات المتصلة بالولاية المتخذة خلال الفترة المشمولة بالتقرير	منشأة/موجب	البعثة أو المكتب
لا يوجد	S/1995/323	مكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال
	S/1995/452 و	
لا يوجد	S/2001/1129	مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا
(٢٠١٢) ٢٠٤١	(٢٠٠٢) ١٤٠١	بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان
(٢٠١٢) ٢٠٦١	(٢٠٠٣) ١٥٠٠	بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق
(٢٠١٢) ٢٠٣٧	(٢٠٠٦) ١٧٠٤	بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشي
لا يوجد	S/2007/280	مركز الأمم المتحدة الإقليمي للدبلوماسية الوقائية لمنطقة آسيا الوسطى
(٢٠١١) ٢٠٠٥	(٢٠٠٨) ١٨٢٩	مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون
(٢٠١١) ٢٠٣١	S/PRST/2009/5	مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى
(٢٠١١) ٢٠٣٠	(٢٠٠٩) ١٨٧٦	مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في غينيا - بيساو
لا يوجد	S/2010/457	مكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا
لا يوجد	قرار الجمعية العامة ٦٤/٢٨٨	مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي
(٢٠١١) ٢٠٢٧	(٢٠١٠) ١٩٥٩	مكتب الأمم المتحدة في بوروندي
(٢٠١١) ٢٠٢٢	(٢٠١١) ٢٠٠٩	بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا
(٢٠١٢) ٢٠٤٠		

ثاني عشر
تقارير الأمين العام الصادرة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/
يوليه ٢٠١٢

الرمز	تاريخ التقدم	الموضوع
S/2011/476	١ آب/أغسطس ٢٠١١	تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام عن أسباب النزاع في أفريقيا وتعزيز السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها
S/2011/497	٥ آب/أغسطس ٢٠١١	التقرير المرحلي الثالث والعشرون بشأن بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا
S/2011/498	٨ آب/أغسطس ٢٠١١	تقرير تقييم حالة المفاوضات في قبرص
S/2011/514	١٢ آب/أغسطس ٢٠١١	بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو
S/2011/527	١٩ آب/أغسطس ٢٠١١	القدرات المدنية في أعقاب النزاعات
S/2011/540	٢٥ آب/أغسطس ٢٠١١	بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي
S/2011/552	٢٦ آب/أغسطس ٢٠١١	الدبلوماسية الوقائية: تحقيق النتائج
S/2011/549	٣٠ آب/أغسطس ٢٠١١	الصومال
S/2011/554	٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	التقرير السابع عن مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون
S/2011/585	١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	تسوية قضية فلسطين بالوسائل السلمية
S/2011/590	٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	الحالة في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين
S/2011/598	٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	المرأة والسلام والأمن
S/2011/603	٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	الحالة في أبيي
S/2011/607	٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	التقرير المقدم عملاً بالفقرة ٣ من القرار ١٩٥٧ (٢٠١٠)
S/2011/634	١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	سيادة القانون والعدالة الانتقالية في مجتمعات النزاع ومجتمعات ما بعد النزاع
S/2011/643	١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور
S/2011/641	١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي (من ٨ كانون الثاني/يناير إلى ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١١)
S/2011/648	١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	التقرير نصف السنوي الرابع عشر بشأن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤)
S/2011/655	٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	التطورات في غينيا - بيساو وأنشطة مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في ذلك البلد
S/2011/656	٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية

الرمز	تاريخ التقديم	الموضوع
S/2011/661	٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	حماية الموارد الطبيعية والمياه الصومالية
S/2011/662	٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	التقرير المقدم عملاً بقرار مجلس الأمن ١٩٥٠ (٢٠١٠)
S/2011/675	٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو
S/2011/678	٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	جنوب السودان
S/2011/693	٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	المناطق المتضررة من جيش الرب للمقاومة عملاً بالبيان الصحفي لمجلس الأمن
S/2011/704	١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	التقرير الأول للأمين العام عن أنشطة مكتب الأمم المتحدة الإقليمي في وسط أفريقيا
S/2011/715	١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	التقرير السابع عشر عن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٧٠١ (٢٠٠٦)
S/2011/727	٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا
S/2011/741	٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	الحالة في أبيي
S/2011/736	٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	التقرير الأول المقدم عملاً بالفقرة ٦ من القرار ٢٠٠١ (٢٠١١)
S/2011/739	٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى وأنشطة مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في ذلك البلد
S/2011/746	٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	عملية الأمم المتحدة في قبرص
S/2011/748	٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	بعثة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١)
S/2011/751	٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	مكتب الأمم المتحدة في بوروندي
S/2011/754	٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	التقرير الثاني والثلاثون المقدم عملاً بالفقرة ١٤ من القرار ١٢٨٤ (١٩٩٩)
S/2011/759	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	الصومال
S/2011/772	١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	الحالة في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين
S/2011/793	٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	الأطفال والتزاع المسلح في سري لانكا
S/2011/795	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	التقرير الأول المقدم عملاً بالفقرة ٦ من القرار ١٩٥٦ (٢٠١٠)
S/2011/805	٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي في شؤون السلام والأمن
S/2011/807	٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	التقرير المرحلي التاسع والعشرون عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار
S/2011/811	٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	أنشطة مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا
S/2011/814	٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور
S/2012/33	١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	العنف الجنسي المرتبط بالتزاعات

الرمز	تاريخ التقديم	الموضوع
S/2012/43	١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي (من ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ إلى ٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢)
S/2012/50	٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	الحاكم المتخصصة لمكافحة القرصنة في الصومال ودول أخرى في المنطقة
S/2012/65	٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية
S/2012/68	٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	الحالة في أبيي
S/2012/72	٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو
S/2012/74	٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	التقرير الخاص عن الصومال
S/2012/124	٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٢	التقرير الثامن عشر عن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٧٠١ (٢٠٠٦)
S/2012/128 Corr.1	٢٩ شباط/فبراير ٢٠١٢	بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي
S/2012/129	١ آذار/مارس ٢٠١٢	بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا
S/2012/133	٥ آذار/مارس ٢٠١٢	الحالة في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين
S/2012/140	٧ آذار/مارس ٢٠١٢	جنوب السودان
S/2012/149	١٢ آذار/مارس ٢٠١٢	تقرير تقييم حالة المفاوضات في قبرص
S/2012/160	١٤ آذار/مارس ٢٠١٢	مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون
S/2012/171	٢١ آذار/مارس ٢٠١٢	الأطفال والنزاع المسلح في كولومبيا
S/2012/175	٢٣ آذار/مارس ٢٠١٢	الحالة في أبيي
S/2012/185	٢٩ آذار/مارس ٢٠١٢	التقرير الثاني مقدم عملاً بالقرار ٢٠٠١ (٢٠١١)
S/2012/186	٢٩ آذار/مارس ٢٠١٢	التقرير الخاص عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار
S/2012/191	٢ نيسان/أبريل ٢٠١٢	التقرير الأول المقدم عملاً بالفقرة ٨ من القرار ١٩٥٨ (٢٠١٠)
S/2012/197	٥ نيسان/أبريل ٢٠١٢	الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية
S/2012/230	١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢	التقرير الخاص عن بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا
S/2012/231	١٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢	العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور
S/2012/244	٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢	التقرير نصف السنوي الخامس عشر بشأن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤)
S/2012/261	٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢	الأطفال والنزاع المسلح
S/2012/275	٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢	بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو
S/2012/280	٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢	التقرير الخاص عن الحالة في غينيا - بيساو
S/2012/283	١ أيار/مايو ٢٠١٢	الصومال

الرمز	تاريخ التقدم	الموضوع
S/2012/376	٢٢ أيار/مايو ٢٠١٢	حماية المدنيين في النزاعات المسلحة
S/2012/355	٢٣ أيار/مايو ٢٠١٢	بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية
S/2012/358	٢٤ أيار/مايو ٢٠١٢	الحالة في أبيي
S/2012/365	٢٥ أيار/مايو ٢٠١٢	حالة الأطفال والنزاع المسلح المتضررين من أعمال جيش الرب للمقاومة
S/2012/374	٢٩ أيار/مايو ٢٠١٢	الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى وأنشطة مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في ذلك البلد
S/2012/403	٥ حزيران/يونيه ٢٠١٢	قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢)
S/2012/421	١١ حزيران/يونيه ٢٠١٢	أنشطة مكتب الأمم المتحدة الإقليمي في وسط أفريقيا والمناطق المتضررة بعمليات جيش الرب للمقاومة
S/2012/443	١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٢	التقرير الثالث والثلاثون عملاً بالفقرة ١٤ من القرار ١٢٨٤ (١٩٩٩)
S/2012/462	٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢	الحالة في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين
S/2012/486	٢٦ حزيران/يونيه ٢٠١٢	جنوب السودان
S/2012/502	٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٢	تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٧٠١ (٢٠٠٦)
S/2012/506	٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢	التقرير المرحلي الثلاثون عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار
S/2012/507	٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢	عملية الأمم المتحدة في قبرص
S/2012/508	٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢	التقرير الثاني المقدم عملاً بالفقرة ٦ من القرار ١٩٥٦ (٢٠١٠)
S/2012/510	٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢	أنشطة مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا
S/2012/523	٦ تموز/يوليه ٢٠١٢	تنفيذ القرار ٢٠٤٣ (٢٠١٢)
S/2012/535	١١ تموز/يوليه ٢٠١٢	التقرير الثالث المقدم عملاً بالقرار ٢٠٠١ (٢٠١١)
S/2012/548	١٦ تموز/يوليه ٢٠١٢	العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور
S/2012/554	١٧ تموز/يوليه ٢٠١٢	التطورات في غينيا - بيساو وأنشطة مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في ذلك البلد
S/2012/578	٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٢	مسؤولية الحماية: الاستجابة في الوقت المناسب وبطريقة حاسمة
S/2012/583	٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٢	الحالة في أبيي
S/2012/715	٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٢	أسباب النزاع في أفريقيا وتحقيق السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها

ثالث عشر

بيانات موجزة أعدها الأمين العام عن المسائل المعروضة على مجلس الأمن خلال
الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

S/2011/10/Add.32-51

Add.1-31 و S/2012/10

رابع عشر

مذكرات من رئيس مجلس الأمن صادرة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

الرمز	التاريخ التقدم	الموضوع
S/2011/555	٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	تقرير المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية عن تنفيذ اتفاق الضمانات والأحكام ذات الصلة المنصوص عليها في قرارات مجلس الأمن في جمهورية إيران الإسلامية
S/2011/583	٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	المرأة والسلام والأمن
S/2011/2/Rev.3	٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	مكاتب الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن
S/2011/664	٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	اعتماد التقرير السنوي المقدم من مجلس الأمن إلى الجمعية العامة
S/2011/695	٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	تقرير المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية عن تنفيذ اتفاق الضمانات والأحكام ذات الصلة المنصوص عليها في قرارات مجلس الأمن في جمهورية إيران الإسلامية
Rev.1 و S/2012/2	٣ كانون الثاني/يناير و ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٢	مكاتب الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن
S/2012/114	٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٢	تقرير المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية عن تنفيذ اتفاق الضمانات والأحكام ذات الصلة المنصوص عليها في قرارات مجلس الأمن في جمهورية إيران الإسلامية
S/2012/163	٢٠ آذار/مارس ٢٠١٢	تقرير فريق الخبراء المنشأ عملاً بقرار مجلس الأمن ١٩٧٣ (٢٠١١)
S/2012/364	٢٥ أيار/مايو ٢٠١٢	تقرير المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية عن تنفيذ اتفاق الضمانات والأحكام ذات الصلة المنصوص عليها في قرارات مجلس الأمن في جمهورية إيران الإسلامية
S/2012/402	٥ حزيران/يونيه ٢٠١٢	طرق وإجراءات العمل
S/2012/395	١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢	التقرير النهائي لفريق الخبراء المنشأ عملاً بالقرار ١٩٢٩ (٢٠١٠)
S/2012/422	١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٢	التقرير النهائي لفريق الخبراء المنشأ عملاً بالقرار ١٨٧٤ (٢٠٠٩)

خامس عشر
التقييمات الشهرية التي أجراها الرؤساء السابقون لأعمال مجلس الأمن
عن الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

الرمز	البلد	الشهر
S/2012/24	الهند	آب/أغسطس ٢٠١١
S/2011/796	لبنان	أيلول/سبتمبر ٢٠١١
S/2011/784	نيجيريا	تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١
S/2012/282	البرتغال	تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١
S/2012/359	الاتحاد الروسي	كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
S/2012/431	جنوب أفريقيا	كانون الثاني/يناير ٢٠١٢
S/2012/341	توغو	شباط/فبراير ٢٠١٢
S/2012/625	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	آذار/مارس ٢٠١٢
S/2012/626	الولايات المتحدة الأمريكية	نيسان/أبريل ٢٠١٢
S/2012/627	أذربيجان	أيار/مايو ٢٠١٢
S/2012/628	الصين	حزيران/يونيه ٢٠١٢
S/2012/629	كولومبيا	تموز/يوليه ٢٠١٢

الجزء الثاني

المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن في إطار مسؤوليته عن صون السلام والأمن الدوليين

الفصل ١

البنود المتعلقة بالحالة في الشرق الأوسط

ألف - الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين

جلسات المجلس

٦٦٠٢ (٢٥ آب/أغسطس ٢٠١١)؛ ٦٦٢٣ (٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١١)؛
٦٦٣٦ (٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١)؛ ٦٦٦٢ (٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١)؛
٦٦٩٢ (٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١)؛ ٦٧٠٧ (٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢)؛
٦٧٢٥ (٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٢)؛ ٦٧٤٢ (٢٧ آذار/مارس ٢٠١٢)؛
٦٧٥٧ (٢٣ نيسان/أبريل ٢٠١٢)؛ ٦٧٧٥ (٢٩ أيار/مايو ٢٠١٢)؛
٦٧٨٨ (١٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢)؛ ٦٨١٦ (٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٢)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٨ و ١٩ و ٢٥ آب/أغسطس؛ ٢٧ أيلول/سبتمبر؛ ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر؛ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١؛ ١٨ كانون الثاني/يناير؛ ٨ و ٢٨ شباط/فبراير؛ ٢٧ آذار/مارس؛ ١٩ حزيران/يونيه؛ ٢ تموز/يوليه ٢٠١٢

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2011/585	١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	قرار الجمعية العامة ١٦/٦٥

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

S/2011/500	٨ آب/أغسطس ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين
S/2011/504	٩ آب/أغسطس ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل

رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	١٠ آب/أغسطس ٢٠١١	S/2011/513
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	١١ آب/أغسطس ٢٠١١	S/2011/515
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل	١٧ آب/أغسطس ٢٠١١	S/2011/520
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	١٧ آب/أغسطس ٢٠١١	S/2011/521
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	١٩ آب/أغسطس ٢٠١١	S/2011/528
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	٢٢ آب/أغسطس ٢٠١١	S/2011/529
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل	٢٢ آب/أغسطس ٢٠١١	S/2011/532
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	٢٦ آب/أغسطس ٢٠١١	S/2011/541
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل سانت فنسنت وجزر غرينادين	٢٩ آب/أغسطس ٢٠١١	S/2011/543
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	S/2011/597
مذكرة شفوية موجهة إلى الأمين العام من البعثة الدائمة لجمهورية فنزويلا البوليفارية	٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	S/2011/611
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	S/2011/606
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	S/2011/629
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	S/2011/645
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	S/2011/653
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	S/2011/665
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل	٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	S/2011/671
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل	٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	S/2011/674
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	S/2011/676
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل	٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	S/2011/679

رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	S/2011/680
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل تركيا	٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	S/2011/690
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل	٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	S/2011/700
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية إيران الإسلامية	١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	S/2011/709
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل	١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	S/2011/719
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	S/2011/724
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل	٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	S/2011/742
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل الاتحاد الروسي	٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	S/2011/758
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	S/2011/761
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	S/2011/765
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	S/2011/768
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	S/2011/783
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل	٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/5
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/11
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/56
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل	٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/69
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل	٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/73
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل	٣ شباط/فبراير ٢٠١٢	S/2012/78
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	١٥ شباط/فبراير ٢٠١٢	S/2012/90
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل	١٧ شباط/فبراير ٢٠١٢	S/2012/100
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	٢٣ شباط/فبراير ٢٠١٢	S/2012/111

رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	٢٤ شباط/فبراير ٢٠١٢	S/2012/116
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٢ آذار/مارس ٢٠١٢	S/2012/137
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل	٨ آذار/مارس ٢٠١٢	S/2012/144
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	١١ آذار/مارس ٢٠١٢	S/2012/147
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل	١١ آذار/مارس ٢٠١٢	S/2012/148
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	١٢ آذار/مارس ٢٠١٢	S/2012/154
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل	١٣ آذار/مارس ٢٠١٢	S/2012/155
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية إيران الإسلامية	١٦ آذار/مارس ٢٠١٢	S/2012/165
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	٣٠ آذار/مارس ٢٠١٢	S/2012/188
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/2012/202
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/2012/247
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/2012/248
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/2012/263
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	٢ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/288
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل	٤ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/296
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	٤ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/297
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	٩ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/306
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل	١٧ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/333
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	٤ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/396
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	٧ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/410

رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/450
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل	١٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/457
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/464
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل	٢١ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/472
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل	٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/483
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	٢٦ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/492
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل مصر	٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/509
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل	١٧ تموز/يوليه ٢٠١٢	S/2012/556
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين	٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٢	S/2012/574

باء - الحالة في الشرق الأوسط

١ - قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك

جلسات المجلس

٦٦٩٣ (٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١)؛ ٦٧٩١ (٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٢)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٢٣ - باء)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١؛ ٢١ آذار/مارس؛ ٢١ حزيران/يونيه ٢٠١٢

القرارات المتخذة

٢٠٢٨ (٢٠١١)؛ ٢٠٥٢ (٢٠١٢)

عمليات حفظ السلام المنشأة أو العاملة أو المنهية

هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة

القرار ٥٠ (١٩٤٨) منشأة

(أُلحق عدد من المراقبين العسكريين بقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك)

قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك

القرار ٣٥٠ (١٩٧٤) منشأة

القرار ٢٠٢٨ (٢٠١١) مُددت الولاية حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢

القرار ٢٠٥٢ (٢٠١٢) مُددت الولاية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

تقرير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2011/748	٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	القرار ٣٥٠ (١٩٧٤) والقرارات اللاحقة، بما فيها القرار ١٩٩٤ (٢٠١١)
S/2012/403	٥ حزيران/يونيه ٢٠١٢	القرار ٣٥٠ (١٩٧٤) والقرارات اللاحقة، بما فيها القرار ٢٠٢٨ (٢٠١١)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2011/748	٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	القرار ٣٥٠ (١٩٧٤) والقرارات اللاحقة، بما فيها القرار ١٩٩٤ (٢٠١١)
S/2011/518	٨ آب/أغسطس ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/137	٢ آذار/مارس ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية
S/2012/458	١٥ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/459	١٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن
S/2012/463	٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/566	١٩ تموز/يوليه ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لإسرائيل لدى الأمم المتحدة

٢ - قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان وقرار مجلس الأمن ١٧٠١ (٢٠٠٦)

جلسات المجلس

٦٦٠٥ (٣٠ آب/أغسطس ٢٠١١)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٢٣ - جيم)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢٣ و ٢٥ آب/أغسطس؛ ٢٧ أيلول/سبتمبر؛ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر؛ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١؛ ٢١ آذار/مارس؛ ١٧ تموز/يوليه ٢٠١٢

القرارات المتخذة

٢٠٠٤ (٢٠١١)

عمليات حفظ السلام المنشأة أو العاملة أو المنهية

هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة

القرار ٥٠ (١٩٤٨) منشأة

(ألحق عدد من المراقبين العسكريين بقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان)

قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان

القراران ٤٢٥ (١٩٧٨)

و ٤٢٦ (١٩٧٨) منشأة

القرار ٢٠٠٤ (٢٠١١) مُددت الولاية حتى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٢

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2011/715	١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦)
S/2012/124	٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٢	القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦)
S/2012/502	٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٢	القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2011/483	١ آب/أغسطس ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لإسرائيل لدى الأمم المتحدة
S/2011/487	٣ آب/أغسطس ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من القائمة بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة للبنان لدى الأمم المتحدة
S/2011/488	٥ آب/أغسطس ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/537	٢٥ آب/أغسطس ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لإسرائيل لدى الأمم المتحدة
S/2011/581	١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة
S/2011/605	٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة
S/2011/608	٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة
S/2011/624	٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة
S/2011/620	٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة
S/2011/657	١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة
S/2011/677	٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة
S/2011/711	٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة
S/2011/735	٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2011/743	٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لإسرائيل لدى الأمم المتحدة
S/2011/756	٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2011/776	٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة
S/2011/773	١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لجمهورية إيران الإسلامية لدى الأمم المتحدة
S/2011/791	١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة
S/2011/801	٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة
S/2012/34	١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الأمين العام
S/2012/35	١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن
S/2012/53	١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/54	٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام
S/2012/81	٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة
S/2012/119	٢٤ شباط/فبراير ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة
S/2012/123	٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المندوب الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة
S/2012/156	٦ آذار/مارس ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة
S/2012/151	١٢ آذار/مارس ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/168	٢٠ آذار/مارس ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية
S/2012/174	٢١ آذار/مارس ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة
S/2012/260	٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة
S/2012/262	٢٤ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة
S/2012/338	١٥ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة
S/2012/375	٢٤ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2012/436	١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لإسرائيل لدى الأمم المتحدة
S/2012/477	١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة للبنان لدى الأمم المتحدة
S/2012/557	٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة
S/2012/525	٩ تموز/يوليه ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية
S/2012/527	٩ تموز/يوليه ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة
S/2012/601	٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة

٣ - قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤)

جلسات المجلس

لا يوجد

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١؛ ٨ أيار/مايو ٢٠١٢

تقرير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2011/648	١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤)
S/2012/244	٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢	القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2011/537	٢٥ آب/أغسطس ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لإسرائيل لدى الأمم المتحدة

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2011/667	٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المندوب الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/288	٢ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من القائم بالأعمال بالنيابة للوفد الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة

٤ - قرار مجلس الأمن ١٥٩٥ (٢٠٠٥)

جلسات المجلس

لا يوجد

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2011/702	٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/703	١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن
S/2012/22	٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/23	١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن
S/2012/101	١٦ شباط/فبراير ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/102	١٧ شباط/فبراير ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن
S/2012/205	٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/335	١١ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/336	١٧ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن

٥ - الحالة في الشرق الأوسط

جلسات المجلس

٦٧٣٤ (١٢ آذار/مارس ٢٠١٢)

٦ - المسائل الأخرى المتصلة بالحالة في الشرق الأوسط

(أ) الجمهورية العربية السورية

جلسات المجلس

٦٥٩٨ (٣ آب/أغسطس ٢٠١١)؛ ٦٦٢٧ (٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١)؛ ٦٧١٠ (٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢)؛ ٦٧١١ (٤ شباط/فبراير ٢٠١٢)؛ ٦٧٣٦ (٢١ آذار/مارس ٢٠١٢)؛ ٦٧٤٦ (٥ نيسان/أبريل ٢٠١٢)؛ ٦٧٥١ (١٤ نيسان/أبريل ٢٠١٢)؛ ٦٧٥٦ (٢١ نيسان/أبريل ٢٠١٢)؛ ٦٨١٠ (١٩ تموز/يوليه ٢٠١٢)؛ ٦٨١٢ (٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٢)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٢٣ - لام)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١-٣ و ١٠ و ١٨ و ٢٣ و ٢٦ آب/أغسطس؛ ٢٧ أيلول/سبتمبر؛ ١٤ تشرين الأول/أكتوبر؛ ١١ و ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر؛ ٨ و ٩ و ١٢ و ١٥ و ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١؛ ٤ و ١٠ و ٢٥-٢٧ كانون الثاني/يناير؛ ٨ و ١٠ و ٢٢ و ٢٨ و ٢٩ شباط/فبراير؛ ٢ و ٦ و ١٣ و ١٦ و ٢٧ آذار/مارس؛ ٢ و ١٠ و ١٢ و ١٣ و ١٩ و ٢٠ و ٢٤ نيسان/أبريل؛ ٨ و ٢٧ و ٢٩ و ٣٠ أيار/مايو؛ ٧ و ١٤ و ١٩ و ٢١ و ٢٦ حزيران/يونيه؛ ٢ و ١١ و ١٩ و ٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٢

القرارات المتخذة

٢٠٤٢ (٢٠١٢)؛ ٢٠٤٣ (٢٠١٢)؛ ٢٠٥٩ (٢٠١٢)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2011/16؛ S/PRST/2012/6؛ S/PRST/2012/8؛ S/PRST/2012/10

عمليات حفظ السلام المنشأة أو العاملة أو المنهارة

بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية

القرار ٢٠٤٣ (٢٠١٢) منشأة

القرار ٢٠٥٩ (٢٠١٢) جُددت الولاية لمدة ٣٠ يوماً

تقرير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2012/523	٦ تموز/يوليه ٢٠١٢	القرار ٢٠٤٣ (٢٠١٢)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2011/499	٤ آب/أغسطس ٢٠١١	رسالة موجهة إلى الأمين العام من القائم بالأعمال بالنيابة بالبعثة الدائمة لكوبا لدى الأمم المتحدة
S/2011/501	٨ آب/أغسطس ٢٠١١	رسالة موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2011/571	١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	مذكرة شفوية موجهة إلى الأمين العام من البعثة الدائمة لجمهورية فنزويلا البوليفارية لدى الأمم المتحدة
S/2011/692	٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2011/707	١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	رسائل متطابقة موجهة من المندوب الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن ورئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب
S/2011/758	٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	رسالة موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة
S/2011/775	١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2011/797	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2011/798	٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2011/799	٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2011/815	٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/1	٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/15	٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/36	١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/55	٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/71	٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/63	٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/67	٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من المندوب الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/84	١٠ شباط/فبراير ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/91	١٤ شباط/فبراير ٢٠١٢	رسالة موجهة من الممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة إلى الأمين العام
S/2012/109	٢٣ شباط/فبراير ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/121	٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية
S/2012/130	١ آذار/مارس ٢٠١٢	رسائل متطابقة موجهة إلى الأمين العام ورئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/131	١ آذار/مارس ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/137	٢ آذار/مارس ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2012/136	٤ آذار/مارس ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للصين لدى الأمم المتحدة
S/2012/142	٨ آذار/مارس ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/161	١٥ آذار/مارس ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2012/162	١٥ آذار/مارس ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية
S/2012/167	١٩ آذار/مارس ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المندوب الدائم للجمهورية العربية السورية
S/2012/168	٢٠ آذار/مارس ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية
S/2012/187	٣٠ آذار/مارس ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2012/193	٣ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2012/198	٥ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/199	٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيسة مجلس الأمن
S/2012/200	٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيسة مجلس الأمن
S/2012/203	٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسائل متطابقة موجهة إلى الأمين العام ورئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية
S/2012/206	١٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/208	١٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لتركيا لدى الأمم المتحدة
S/2012/214	١١ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيسة مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية
S/2012/216	١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية
S/2012/227	١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2012/229	١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/233	١٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيسة مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2012/251	١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/238	١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/243	١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية
S/2012/255	١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيسة مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/258	٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيسة مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/250	٢٣ نيسان/أبريل ٢٠١٢	مذكرة من الأمين العام
S/2012/265	٢٣ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيسة مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/268	٢٣ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيسة مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/269	٢٤ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيسة مجلس الأمن
S/2012/278	٢٤ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيسة مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/286	٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيسة مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/270	٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالة موجهة من رئيسة مجلس الأمن إلى الأمين العام
S/2012/299	٧ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/302	٧ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/304	١٠ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى رئيس مجلس الأمن والأمين العام من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/311	١٠ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/312	١١ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2012/314	١١ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/316	١١ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لتركيا لدى الأمم المتحدة
S/2012/317	١٤ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/318	١٤ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/319	١٤ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/323	١٥ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/324	١٥ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/325	١٥ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/328	١٦ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالة موجهة من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى منظمة الأمم المتحدة إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن ورئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب
S/2012/329	١٦ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية
S/2012/334	١٧ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المندوب الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/339	١٧ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/340	١٨ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/342	١٨ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2012/345	٢١ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/346	٢١ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية
S/2012/347	٢١ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية
S/2012/353	٢٢ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/356	٢٣ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/360	٢٤ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المندوب الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/361	٢٤ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية
S/2012/362	٢٤ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/363	٢٥ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/368	٢٧ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/378	٢٩ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/379	٢٩ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/380	٢٩ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/381	٢٩ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/385	٢٩ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من القائم بالأعمال بالنيابة في البعثة المراقبة الدائمة لجامعة الدول العربية لدى الأمم المتحدة

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2012/386	٣١ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة
S/2012/387	٣١ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية
S/2012/388	٣١ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية
S/2012/389	٣١ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية
S/2012/390	١ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية
S/2012/391	١ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية
S/2012/394	٤ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جامعة الدول العربية
S/2012/399	٤ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية
S/2012/400	٤ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية
S/2012/401	٤ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية
S/2012/414	٦ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية
S/2012/415	٦ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية
S/2012/409	٧ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية
S/2012/416	٧ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية
S/2012/432	١١ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية
S/2012/433	١١ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية
S/2012/434	١١ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية
S/2012/438	١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل قطر
S/2012/445	١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل قطر

[illegible]

[illegible]

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2012/552	١٣ تموز/يوليه ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية
S/2012/553	١٦ تموز/يوليه ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية
S/2012/549	١٧ تموز/يوليه ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/562	١٧ تموز/يوليه ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية
S/2012/563	١٧ تموز/يوليه ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية
S/2012/564	١٧ تموز/يوليه ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية
S/2012/558	١٨ تموز/يوليه ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية
S/2012/571	٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية
S/2012/572	٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية
S/2012/586	٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية
S/2012/589	٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية

(ب) اليمن

جلسات المجلس

٦٦٣٤ (٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١)؛ ٦٧٤٤ (٢٩ آذار/مارس ٢٠١٢)؛
٦٧٧٦ (٢٩ أيار/مايو ٢٠١٢)؛ ٦٧٨٤ (١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٩ آب/أغسطس؛ ١٥ و ٢٧ أيلول/سبتمبر؛ ١١ تشرين الأول/أكتوبر؛ ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر؛ ٢١ و ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١؛ ٢٥ كانون الثاني/يناير؛ ٧ آذار/مارس؛
٢٩ أيار/مايو؛ ١٧ تموز/يوليه ٢٠١٢

القرارات المتخذة

٢٠١٤ (٢٠١١)؛ ٢٠٥١ (٢٠١٢)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2012/8

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2011/758	٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل الاتحاد الروسي
S/2011/758	٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل الاتحاد الروسي
S/2011/758	٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل الاتحاد الروسي

الفصل ٢

الحالة في قبرص

جلسات المجلس

٦٦٨٥ (١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١)؛ ٦٨٠٩ (١٩ تموز/يوليه ٢٠١٢)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٢٣ - ألف)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٧ أيلول/سبتمبر؛ ٤ تشرين الثاني/نوفمبر؛ ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١؛ ٢٥ كانون

الثاني/يناير؛ ٢٩ آذار/مارس؛ ١٠ تموز/يوليه ٢٠١٢

القرارات المتخذة

٢٠٢٦ (٢٠١١)؛ ٢٠٥٨ (٢٠١٢)

عمليات حفظ السلام المنشأة أو العاملة أو المنهية

قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص

القرار ١٨٦ (١٩٦٤) منشأة

القرار ٢٠٢٦ (٢٠١١) مُدّدت الولاية حتى ١٩ تموز/يوليه ٢٠١٢

القرار ٢٠٥٨ (٢٠١٢) مُدّدت الولاية حتى ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2011/498	٨ آب/أغسطس ٢٠١١	S/PRST/2008/34
S/2011/746 و Corr.1	٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	القرار ١٨٦ (١٩٦٤) والقرارات اللاحقة، بما فيها القرار ١٩٨٦ (٢٠١١)
S/2012/149	١٢ آذار/مارس ٢٠١٢	S/PRST/2008/34
S/2012/507	٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢	القرار ١٨٦ (١٩٦٤) والقرارات اللاحقة، بما فيها القرار ٢٠٢٦ (٢٠١١)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2011/493	٤ آب/أغسطس ٢٠١١	رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل قبرص
S/2011/523	١٥ آب/أغسطس ٢٠١١	رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا
S/2011/526	١٦ آب/أغسطس ٢٠١١	رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا
S/2011/755	٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل قبرص
S/2012/30	٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا
S/2012/173	٢١ آذار/مارس ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل قبرص
S/2012/217	١١ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل قبرص
S/2012/273	٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا
S/2012/294	٣ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل قبرص
S/2012/321	١٠ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا
S/2012/536	١١ تموز/يوليه ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل قبرص

الفصل ٣

الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية

جلسات المجلس

٦٧٥٨ (٢٤ نيسان/أبريل ٢٠١٢)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٢٣ - دال)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١؛ ١٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢

القرارات المتخذة

٢٠٤٤ (٢٠١٢)

عمليات حفظ السلام المنشأة أو العاملة أو المنهية

بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية

القرار ٦٩٠ (١٩٩١) منشأة

القرار ٢٠٤٤ (٢٠١٢) مُدّدت الولاية حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٣

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2012/197	٥ نيسان/أبريل ٢٠١٢	القرار ١٩٧٩ (٢٠١١)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2012/441	١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/222	١٣ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل جنوب أفريقيا
S/2012/442	١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن

الفصل ٤

الحالة في تيمور - ليشتي

جلسات المجلس

٦٦٦٤ (٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١)؛ ٦٧٢٠ (٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٢)؛ ٦٧٢١ (٢٣ شباط/فبراير ٢٠١٢)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٢٣ - ياء)

القرارات المتخذة

٢٠٣٧ (٢٠١٢)

بعثات ومكاتب تقديم المساعدة المنشأة أو العاملة أو المنهية

بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي

القرار ١٧٠٤ (٢٠٠٦) منشأة

القرار ٢٠٣٧ (٢٠١٢) مُدّدت الولاية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدّم	استجابة إلى
S/2011/641	١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	القرار ١٩٦٩ (٢٠١١)
S/2012/43	١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	القرار ١٩٦٩ (٢٠١١)

عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

جلسات المجلس

٦٦٠٣ (٢٦ آب/أغسطس ٢٠١١)؛ ٦٧٤٠ (٢٦ آذار/مارس ٢٠١٢)؛ ٦٧٨٩ (٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢٦ آذار/مارس ٢٠١٢

البيانات الرئاسية

S/PRST/2011/17

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2011/496	٥ آب/أغسطس ٢٠١١	رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل الهند
S/2011/817	٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيسة الفريق العامل المعني بعمليات حفظ السلام

الفصل ٦

الحالة في ليبيريا

جلسات المجلس

٦٦١٠ (١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١١)؛ ٦٦١٩ (١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١)؛ ٦٦٨٤ (١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصلان ٢٣ - واو و ٢٦)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٣ أيلول/سبتمبر؛ ١٧ تشرين الأول/أكتوبر؛ ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر؛ ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١؛ ٢٦ نيسان/أبريل؛ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢

القرارات المتخذة

٢٠٠٨ (٢٠١١)؛ ٢٠٢٥ (٢٠١١)

عمليات حفظ السلام المنشأة أو العاملة أو المنهية

بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا

القرار ١٥٠٩ (٢٠٠٣) منشأة

القرار ٢٠٠٨ (٢٠١١) مُدّدت الولاية حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢

تقارير فريق الخبراء المعني بليبيريا

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2011/757	٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	القرار ١٩٦١ (٢٠١٠)
S/2012/448	١٥ حزيران/يونيه ٢٠١٢	القرار ٢٠٢٥ (٢٠١١)

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2011/497	٥ آب/أغسطس ٢٠١١	القرار ١٩٣٨ (٢٠١٠)
S/2012/230	١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢	القرار ٢٠٠٨ (٢٠١١)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2011/559	٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/577	١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/594	٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/730	٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/747	٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/757	٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) بشأن ليبيريا
S/2011/804	٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣)
S/2012/110	٢٤ شباط/فبراير ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/266	١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/267	٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/331	١٤ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس تشكيلة ليبيريا التابعة للجنة بناء السلام
S/2012/344	١٨ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/448	١٥ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣)

الفصل ٧

الحالة في الصومال

جلسات المجلس

٦٥٩٩ (١٠ آب/أغسطس ٢٠١١)؛ ٦٦١٤ (١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١١)؛ ٦٦٢٦ (٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١١)؛ ٦٦٣٥ (٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١)؛ ٦٦٤٦ (٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١)؛ ٦٦٦٣ (٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١)؛ ٦٦٨١ (١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١)؛ ٦٧٠١ (١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢)؛ ٦٧١٨ (٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٢)؛ ٦٧١٩ (٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٢)؛ ٦٧٢٩ (٥ آذار/مارس ٢٠١٢)؛ ٦٧٧٠ (١٥ أيار/مايو ٢٠١٢)؛ ٦٨١٤ (٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٢)
(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٣٩ - ألف)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٠ و ٢٣ آب/أغسطس؛ ٢ أيلول/سبتمبر؛ ١٤ و ٣١ تشرين الأول/أكتوبر؛ ١١ و ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر؛ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١؛ ٦ شباط/فبراير؛ ٢٨ آذار/مارس؛ ١٥ أيار/مايو؛ ٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٢

القرارات المتخذة

٢٠١٠ (٢٠١١)؛ ٢٠١٥ (٢٠١١)؛ ٢٠٢٠ (٢٠١١)؛ ٢٠٣٦ (٢٠١٢)؛ ٢٠٦٠ (٢٠١٢)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2012/4

بعثات ومكاتب تقديم المساعدة المنشأة أو العاملة أو المنهية

مكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال

منشأة S/1995/323 و S/1995/452

تقارير فريق الرصد المعني بالصومال وإريتريا

الرمز	تاريخ التقسيم	استجابة إلى
S/2012/544	١١ تموز/يوليه ٢٠١٢	القرار ٢٠٠٢ (٢٠١١)
S/2012/545	١١ تموز/يوليه ٢٠١٢	القرار ٢٠٠٢ (٢٠١١)

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2011/549	٣٠ آب/أغسطس ٢٠١١	١٨٦٣ S/PRST/2011/6 و S/PRST/2001/30؛ والقرارات ١٨٦٣ (٢٠٠٩) و ١٨٧٢ (٢٠٠٩) و ١٩١٠ (٢٠١٠) و ١٩٦٤ (٢٠١٠)
S/2011/661	٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	القرار ١٩٧٦ (٢٠١١)
S/2011/662	٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	القرار ١٩٥٠ (٢٠١٠)
S/2011/759	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	القرار ٢٠١٠ (٢٠١١)
S/2012/50	٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	القرار ٢٠١٥ (٢٠١١)
S/2012/74	٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	القرار ٢٠١٠ (٢٠١١)
S/2012/283	١ أيار/مايو ٢٠١٢	القرار ٢٠١٠ (٢٠١١)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2011/536	٢٤ آب/أغسطس ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/560	٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/586	١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/591	٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/602	٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن
S/2011/646	١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل كينيا
S/2011/694	٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) بشأن الصومال وإريتريا
S/2011/720	١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/802	٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/803	٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن
S/2012/4	٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل الصومال
S/2012/7	٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	رسالة موجهة من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/19	٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/21	٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/176	٢٣ آذار/مارس ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/177	٢٣ آذار/مارس ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2012/408	٥ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا
S/2012/444	١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جنوب أفريقيا
S/2012/468	٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/544	١١ تموز/يوليه ٢٠١٢	رسالة موجهة من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/545	١١ تموز/يوليه ٢٠١٢	رسالة موجهة من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/546	١٣ تموز/يوليه ٢٠١٢	رسالة موجهة من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/576	١٣ تموز/يوليه ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/577	٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن

الفصل ٨

البنود المتصلة بالحالة في يوغوسلافيا السابقة

ألف - الحالة في البوسنة والهرسك

جلسات المجلس

٦٦٥٩ (١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١)؛ ٦٦٦١ (١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١)؛

٦٧٧١ (١٥ أيار/مايو ٢٠١٢)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ١٠)

القرارات المتخذة

٢٠١٩ (٢٠١١)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	S/2011/682
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	S/2011/717
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٧ آذار/مارس ٢٠١٢	S/2012/138
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٩ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/307

باء - قرارات مجلس الأمن ١١٦٠ (١٩٩٨) و ١١٩٩ (١٩٩٨) و ١٢٠٣

(١٩٩٨) و ١٢٣٩ (١٩٩٩) و ١٢٤٤ (١٩٩٩).

جلسات المجلس

٦٦٠٤ (٣٠ آب/أغسطس ٢٠١١)؛ ٦٦١٦ (١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١١)؛ ٦٦١٧

(١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١١)؛ ٦٦٧٠ (٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١)؛ ٦٧١٣

(٨ شباط/فبراير ٢٠١٢)؛ ٦٧٦٩ (١٤ أيار/مايو ٢٠١٢)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ١٠)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٥ و ٢٨ أيلول/سبتمبر؛ ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١؛ ١٧ تموز/يوليه ٢٠١٢

البلاغات الرسمية

S/PV.6617

عمليات حفظ السلام المنشأة أو العاملة أو المنهية

بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو

القرار ١٢٤٤ (١٩٩٩) منشأة

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقلد	استجابة إلى
S/2011/514	١٢ آب/أغسطس ٢٠١١	القرار ١٢٤٤ (١٩٩٩)
S/2011/675	٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	القرار ١٢٤٤ (١٩٩٩)
S/2012/72	٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	القرار ١٢٤٤ (١٩٩٩)
S/2012/275	٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢	القرار ١٢٤٤ (١٩٩٩)
S/2011/548	٢٩ آب/أغسطس ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/574	١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل صربيا إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/575	١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل الاتحاد الروسي إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/604	٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل صربيا إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/631	٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/632	١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام
S/2012/80	٦ شباط/فبراير ٢٠١٢	رسالة موجهة من ممثل ألبانيا إلى رئيس مجلس الأمن

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٢	S/2012/120
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٠ آذار/مارس ٢٠١٢	S/2012/169
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٨ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/420

جيم - المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

جلسات المجلس

٦٦١٣ (١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١١)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ١٠)

القرارات المتخذة

٢٠٠٧ (٢٠١١)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

مذكرة من الأمين العام	٣١ تموز/يوليه ٢٠١١	S/2011/473
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	S/2011/566
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١	١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	S/2011/716
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١	٢٣ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/354

الفصل ٩

المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

جلسات المجلس

٦٦١٢ (١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١١)؛ ٦٦٣٢ (١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١)؛ ٦٦٩٤ (٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١)؛ ٦٧٩٤ (٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢)
(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ١٠)

القرارات المتخذة

٢٠٠٦ (٢٠١١)؛ ٢٠١٣ (٢٠١١)؛ ٢٠٢٩ (٢٠١١)؛ ٢٠٥٤ (٢٠١٢)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

مذكرة من الأمين العام	٣١ تموز/يوليه ٢٠١١	S/2011/472
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	S/2011/561
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	S/2011/609
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الجنائية الدولية لرواندا	١٦ تشرين الأول/نوفمبر ٢٠١١	S/2011/731
رسالتان متطابقتان موجهتان من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن	١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	S/2011/780
رسالتان متطابقتان موجهتان من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	S/2011/781

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/2012/218
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمحكمتين الدوليتين	١٨ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/350
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى رئيس المحكمة الجنائية الدولية لرواندا ورئيس الآلية الدولية لتصفية الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين	٢١ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/351
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الجنائية الدولية لرواندا	٢٢ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/349
رسالتان متطابقتان موجهتان من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن	١ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/392
رسالة موجهة من ممثل زمبابوي إلى رئيس مجلس الأمن	٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/497

الفصل ١٠

المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة
للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ
عام ١٩٩١

المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة
الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة
في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية
وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون
الثاني/يناير ١٩٩٤ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

جلسات المجلس

٦٦٧٨ (٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١)؛ ٦٧٢٦ (٢٩ شباط/فبراير ٢٠١٢)؛ ٦٧٨٢
(٧ حزيران/يونيه ٢٠١٢)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصلين ٨ و ٩)

القرارات المتخذة

٢٠٣٨ (٢٠١٢)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	S/2011/659
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٣ شباط/فبراير ٢٠١٢	S/2012/112
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٢	S/2012/113

الفصل ١١

المسألة المتعلقة بهاييتي

جلسات المجلس

٦٦١٨ (١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١)؛ ٦٦٣١ (١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١)؛ ٦٧٣٢ (٨ آذار/مارس ٢٠١٢)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصلين ٢٣ - ٢٧ و ٢٧)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٨ كانون الثاني/يناير؛ ١٥ آذار/مارس ٢٠١٢

القرارات المتخذة

٢٠١٢ (٢٠١١)

عمليات حفظ السلام المنشأة أو العاملة أو المنهية

بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هاييتي

القرار ١٥٤٢ (٢٠٠٤) منشأة

القرار ٢٠١٢ (٢٠١١) مددت الولاية حتى ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2011/540	٢٥ آب/أغسطس ٢٠١١	القرار ١٩٤٤ (٢٠١٠)
Corr.1 و S/2012/128	٢٩ شباط/فبراير ٢٠١٢	القرار ٢٠١٢ (٢٠١١)

تقارير البعثات التي أوفدها مجلس الأمن

S/2012/534 ١١ تموز/يوليه ٢٠١٢ بعثة موفدة إلى هاييتي (من ١٣ إلى ١٦ شباط/فبراير ٢٠١٢)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	٨ شباط/فبراير ٢٠١٢	S/2012/82
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٢ آذار/مارس ٢٠١٢	S/2012/179
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	٢٧ آذار/مارس ٢٠١٢	S/2012/180

الفصل ١٢

الحالة في بوروندي

جلسات المجلس

٦٦٧٧ (٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١)؛ ٦٦٩١ (٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١)؛
٦٧٩٩ (٥ تموز/يوليه ٢٠١٢)
(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٣٢)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١؛ ٥ تموز/يوليه ٢٠١٢

القرارات المتخذة

٢٠٢٧ (٢٠١١)

بعثات ومكاتب تقديم المساعدة المنشأة أو العاملة أو المنهارة

مكتب الأمم المتحدة في بوروندي

القرار ١٩٥٩ (٢٠١٠) منشأ

القرار ٢٠٢٧ (٢٠١١) مددت الولاية حتى ١٥ شباط/فبراير ٢٠١٣

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2011/751	٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	القرار ١٩٥٩ (٢٠١٠)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

رسالة موجهة إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن من رئيس تشكيلة بوروندي التابعة للجنة بناء السلام	٤ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/320
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٠ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/310
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/397
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	٥ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/398
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٢	S/2012/584

الفصل ١٣

الحالة في أفغانستان

جلسات المجلس

٦٦٢٥ (٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١)؛ ٦٦٢٩ (١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١)؛ ٦٦٩٠ (١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١)؛ ٦٧٣٥ (٢٠ آذار/مارس ٢٠١٢)؛ ٦٧٣٨ (٢٢ آذار/مارس ٢٠١٢)؛ ٦٧٩٣ (٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٢)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٧ أيار/مايو ٢٠١٢

القرارات المتخذة

٢٠١١ (٢٠١١)؛ ٢٠٤١ (٢٠١٢)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2011/22

البعثات السياسية المنشأة أو العاملة أو المنهية

بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة في أفغانستان

القرار ١٤٠١ (٢٠٠٢) منشأة

القرار ٢٠٤١ (٢٠١٢) مددت الولاية حتى ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٣

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2011/590	٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	قرار الجمعية العامة ٨/٦٥ وقرار مجلس الأمن ١٩٧٤ (٢٠١١)
S/2011/772	١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	قرار الجمعية العامة ٨/٦٥ وقرار مجلس الأمن ١٩٧٤ (٢٠١١)
S/2012/133	٥ آذار/مارس ٢٠١٢	قرار الجمعية العامة ١٣/٦٦ وقرار مجلس الأمن ١٩٧٤ (٢٠١١)
S/2012/462	٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢	قرار الجمعية العامة ١٣/٦٦ وقرار مجلس الأمن ٢٠٤١ (٢٠١٢)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

S/2011/562	٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/733	٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/734	٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام
S/2011/740	٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل باكستان إلى الأمين العام
S/2011/762	٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثلي أفغانستان وألمانيا إلى الأمين العام
S/2011/760	٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/767	٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثلي أفغانستان وتركيا إلى الأمين العام
S/2012/89	٨ شباط/فبراير ٢٠١٢	رسالة موجهة من ممثل ليختنشتاين إلى الأمين العام
S/2012/150	٩ آذار/مارس ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/215	١٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالة موجهة من ممثل طاجيكستان إلى الأمين العام
S/2012/424	٨ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/532	٩ تموز/يوليه ٢٠١٢	رسالة موجهة من ممثلي أفغانستان واليابان إلى الأمين العام
S/2012/533	١٠ تموز/يوليه ٢٠١٢	رسالة موجهة من ممثل أفغانستان إلى الأمين العام
S/2012/543	١٢ تموز/يوليه ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١)

الفصل ١٤

الحالة في سيراليون

جلسات المجلس

٦٦٠٩ (١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١)؛ ٦٦١١ (١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١١)؛ ٦٧٣٩ (٢٢ آذار/مارس ٢٠١٢)؛ ٦٧٤٨ (١١ نيسان/أبريل ٢٠١٢)
(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٣٢)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١؛ و ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٢

القرارات المتخذة

٢٠٠٥ (٢٠١١)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2012/11

بعثات ومكاتب تقديم المساعدة المنشأة أو العاملة أو المنهارة

مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون

القرار ١٨٢٩ (٢٠٠٨) منشأ

القرار ٢٠٠٥ (٢٠١١) مددت الولاية حتى ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2011/554	٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	القرارين ١٨٨٦ (٢٠٠٩) و ١٩٤١ (٢٠١٠)
S/2012/160	١٤ آذار/مارس ٢٠١٢	القرارات ١٨٨٦ (٢٠٠٩) و ١٩٤١ (٢٠١٠) و ٢٠٠٥ (٢٠١١)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

S/2012/291	١ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/292	٣ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام
S/2012/344	١٨ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام

الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية

جلسات المجلس

٦٦٤٩ (٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١)؛ ٦٦٧١ (٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١)؛
٦٧١٢ (٧ شباط/فبراير ٢٠١٢)؛ ٦٧٨٥ (١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢)؛ ٦٧٩٢ (٢٧
حزيران/يونيه ٢٠١٢)
(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٢٣ - هاء)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٧ تشرين الأول/أكتوبر؛ ٨ و ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر؛ ٢ و ١٥ كانون الأول/ديسمبر
٢٠١١؛ و ٧ شباط/فبراير، ٣ و ١٤ أيار/مايو؛ و ١٢ و ٢٦ حزيران/يونيه؛ و ١٠ و ٣٠
تموز/يوليه ٢٠١٢

القرارات المتخذة

٢٠٢١ (٢٠١١)؛ ٢٠٥٣ (٢٠١٢)

عمليات حفظ السلام المنشأة أو العاملة أو المنهية

بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية

القرار ١٩٢٥ (٢٠١٠) منشأة

القرار ٢٠٥٣ (٢٠١٢) مددت الولاية حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣

تقارير فريق الخبراء المعني بجمهورية الكونغو الديمقراطية

الرمز تاريخ التقديم استجابة إلى

S/2011/738 ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ القرار ١٩٥٢ (٢٠١٠)

Add.1 و S/2012/348 ٢١ و ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠١٢ القرار ٢٠٢١ (٢٠١١)

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2011/656	٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	القرار ١٩٩١ (٢٠١١)
S/2011/693	٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	البيان الصحفي الصادر عن مجلس الأمن في ٢١ تموز/يوليه ٢٠١١
S/2012/65	٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	القرار ١٩٩١ (٢٠١١)
S/2012/355	٢٣ أيار/مايو ٢٠١٢	القرار ١٩٩١ (٢٠١١)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2011/534	٢٣ آب/أغسطس ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/589	٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/3	٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيسة لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية
S/2012/62	٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/85	١٠ شباط/فبراير ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/143	٨ آذار/مارس ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/460	١٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن

الفصل ١٦

الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى

جلسات المجلس

٦٦٨٧ (١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١)؛ ٦٦٩٦ (٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١)؛
٦٧٨٠ (٦ حزيران/يونيه ٢٠١٢)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصلين ٢٩ و ٣٢)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١؛ ٦ حزيران/يونيه ٢٠١٢

القرارات المتخذة

٢٠٣١ (٢٠١١)

بعثات ومكاتب تقديم المساعدة المنشأة أو العاملة أو المنهية

مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى

S/PRST/2009/5 منشأ

القرار ٢٠٣١ (٢٠١١) مددت الولاية حتى ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣

تقارير الأمين العام

استجابة إلى

تاريخ التقدم

الرمز

٢٠١١/٦٩٣ S/2011/4 تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ البيان الصحفي الصادر عن مجلس الأمن في ٢١ تموز/يوليه ٢٠١١

٢٠١١/٧٣٩ S/2011/٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ S/PRST/2001/25

٢٠١٢/٣٧٤ S/2012/٢٩ أيار/مايو ٢٠١٢ S/PRST/2001/25

الفصل ١٧

الأطفال والتزاع المسلح

جلسات المجلس

لا يوجد

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2011/793	٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	القرارين ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ (٢٠٠٨) سري لانكا
S/2012/171	٢١ آذار/مارس ٢٠١٢	القرار ١٦١٢ (٢٠٠٥) كولومبيا
S/2012/261	٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢	القرار ١٩٩٨ (٢٠١١)
S/2012/365	٢٥ أيار/مايو ٢٠١٢	استنتاجات الفريق العامل التابع لمجلس الأمن (S/AC.51/2010/1)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

S/2011/485	٢ آب/أغسطس ٢٠١١	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام
S/2011/610	٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس الفريق العامل التابع لمجلس الأمن والمعني بالأطفال والتزاع المسلح
S/2011/697	٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام

الفصل ١٨

الحالة في غينيا - بيساو

جلسات المجلس

٦٦٤٨ (٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١)؛ ٦٦٩٥ (٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١)؛
٦٧٤٣ (٢٨ آذار/مارس ٢٠١٢)؛ ٦٧٥٤ (١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢)؛ ٦٧٥٥ (٢١ نيسان/أبريل ٢٠١٢)؛
٦٧٦٦ (٧ أيار/مايو ٢٠١٢)؛ ٦٧٧٤ (١٨ أيار/مايو ٢٠١٢)؛ ٦٨١٨ (٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٢)
(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٣٢)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١؛ ١٠ كانون الثاني/يناير؛ ١٠ شباط/فبراير؛ ٢٨ آذار/مارس؛
١٣؛ ١٩ نيسان/أبريل؛ ١٧ أيار/مايو؛ ٥ و ٢٠ حزيران/يونيه؛ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٢

القرارات المتخذة

٢٠٣٠ (٢٠١١)؛ ٢٠٤٨ (٢٠١٢)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2012/15

بعثات ومكاتب تقديم المساعدة المنشأة أو العاملة أو المنهية

مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في غينيا - بيساو

القرار ١٨٧٦ (٢٠٠٩) منشأ

القرار ٢٠٣٠ (٢٠١١) مددت الولاية حتى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٣

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2011/655	٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	القرار ١٨٧٦ (٢٠٠٩)
S/2012/280	٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/PRST/2012/15
S/2012/554	١٧ تموز/يوليه ٢٠١٢	القرار ٢٠٣٠ (٢٠١١)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

S/2012/228	١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالة موجهة من ممثل أنغولا إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/254	٢٣ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/298	٤ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/300	٧ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالة موجهة من ممثل أنغولا إلى الأمين العام
S/2012/444	١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالة موجهة من ممثل جنوب أفريقيا إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/449	١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٢٠٤٨ (٢٠١٢) بشأن غينيا - بيساو

الفصل ١٩

حماية المدنيين في النزاعات المسلحة

جلسات المجلس

٦٦٥٠ (٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١)؛ ٦٧٩٠ (٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٢)

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2012/376	٢٢ أيار/مايو ٢٠١٢	S/PRST/2010/25

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

S/2011/701	٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل البرازيل إلى الأمين العام
S/2012/76	١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	رسالة موجهة من ممثل سويسرا إلى الأمين العام
S/2012/373	١٨ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالة موجهة من ممثل البرتغال إلى رئيس مجلس الأمن

الفصل ٢٠

المرأة والسلام والأمن

جلسات المجلس

٦٦٤٢ (٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١)؛ ٦٧٢٢ (٢٣ شباط/فبراير ٢٠١٢)؛ ٦٧٥٩ (٢٤ نيسان/أبريل ٢٠١٢)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٣٢)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢٤ نيسان/أبريل ٢٠١٢

البيانات الرئاسية

S/PRST/2011/20؛ S/PRST/2012/3

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2011/598	٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	S/PRST/2010/22
S/2012/33	١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	القـــرارات ١٩٦٠ (٢٠١٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨) و ١٨٨٨ (٢٠٠٩)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

S/2011/582	١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/583	٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	مذكرة من رئيس مجلس الأمن
S/2011/654	٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل نيجيريا إلى الأمين العام
S/2012/89	٨ شباط/فبراير ٢٠١٢	رسالة موجهة من ممثل ليختنشتاين إلى الأمين العام

الفصل ٢١

إحاطة مقدمة من رئيس محكمة العدل الدولية

جلسات المجلس

٦٦٣٧ (٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١)

البلاغات الرسمية

S/PV.6637

إحاطة مقدمة من الرئيس الحالي لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا

جلسات المجلس

٦٧١٥ (٩ شباط/فبراير ٢٠١٢)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

رسالة موجهة من ممثل أيرلندا إلى رئيس مجلس الأمن	١ شباط/فبراير ٢٠١٢	S/2012/75
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل أرمينيا إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	١٠ شباط/فبراير ٢٠١٢	S/2012/88
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل أذربيجان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٢	S/2012/125

الفصل ٢٣

اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملاً
بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)

ألف - قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص

جلسات المجلس

٦٦٧٦ (٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١)؛ ٦٨٠١ (٥ تموز/يوليه ٢٠١٢)

(انظر أيضاً الجزء الثاني، الفصل ٢)

البلاغات الرسمية

S/PV.6801؛ S/PV.6676

باء - قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك

جلسات المجلس

٦٦٨٠ (١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١)؛ ٦٧٨٧ (١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٢)

(انظر أيضاً الجزء الثاني، الفصل ١ - باء - ١)

البلاغات الرسمية

S/PV.6787؛ S/PV.6680

جيم - قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان

جلسات المجلس

٦٦٠٠ (١٦ آب/أغسطس ٢٠١١)

(انظر أيضاً الجزء الثاني، الفصل ١ - باء - ٢)

البلاغات الرسمية

S/PV.6600

دال - بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية

جلسات المجلس

٦٧٥٠ (١١ نيسان/أبريل ٢٠١٢)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٣)

البلاغات الرسمية

S/PV.6750

هاء - بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية

جلسات المجلس

٦٧٧٩ (٦ حزيران/يونيه ٢٠١٢)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ١٥)

البلاغات الرسمية

S/PV.6779

واو - بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا

جلسات المجلس

٦٦٠٨ (٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١١)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٦)

البلاغات الرسمية

S/PV.6608

زاي - عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار

جلسات المجلس

٦٨٠٢ (١٠ تموز/يوليه ٢٠١٢)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٢٦)

البلاغات الرسمية

S/PV.6802

حاء - بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي

جلسات المجلس

٦٦١٥ (١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١١)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ١١)

البلاغات الرسمية

S/PV.6615

طاء - العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور

جلسات المجلس

٦٨٠٦ (١٨ تموز/يوليه ٢٠١٢)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٣١)

البلاغات الرسمية

S/PV.6806

ياء - بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي

جلسات المجلس

٦٧١٤ (٩ شباط/فبراير ٢٠١٢)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٤)

البلاغات الرسمية

S/PV.6714

كاف - بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان

جلسات المجلس

٦٧٩٧ (٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٣١)

البلاغات الرسمية

S/PV.6797

لام - بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية

جلسات المجلس

٦٨٠٣ (١٠ تموز/يوليه ٢٠١٢)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ١ - باء - ٦)

البلاغات الرسمية

S/PV.6803

التهديدات التي يتعرض لها السلم والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية

جلسات المجلس

٦٧٦٥ (٤ أيار/مايو ٢٠١٢)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصلين ٢٥ و ٣٠)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١؛ ٣٠ كانون الثاني/يناير؛ ٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٢

البيانات الرئاسية

S/PRST/2012/17

تقارير فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2011/790	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٨ (٢٠١١) و ١٩٨٩ (٢٠١١)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

S/2011/512	٨ آب/أغسطس ٢٠١١	رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل جمهورية إيران الإسلامية
S/2011/463	١٧ آب/أغسطس ٢٠١١	رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب
S/2011/689	٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب
S/2011/728	٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات
S/2011/789	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	S/2011/790
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	S/2011/812
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	S/2011/813
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب	٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/16
رسائل متطابقة موجهة من ممثل جمهورية إيران الإسلامية إلى الأمين العام ورئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن	١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/27
رسالة موجهة من أمينة المظالم إلى رئيس مجلس الأمن	٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/49
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل	١٥ شباط/فبراير ٢٠١٢	S/2012/92
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية إيران الإسلامية	٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٢	S/2012/107
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب	٢٠ آذار/مارس ٢٠١٢	S/2012/172
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل مصر	٢٤ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/2012/257
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل أذربيجان	١ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/281
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات	٨ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/305
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب	٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/465
تقرير زامبيا المقدم عملاً بالقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥)*	١٥ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/467
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١)	١٢ تموز/يوليه ٢٠١٢	S/2012/543
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل ألمانيا	١٧ تموز/يوليه ٢٠١٢	S/2012/600
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل	١٩ تموز/يوليه ٢٠١٢	S/2012/565
رسالة موجهة من أمينة المظالم إلى رئيس مجلس الأمن	٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٢	S/2012/590

* أُحيلت تقارير الدول إلى رئيس مجلس الأمن برسائل موجهة من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب.

إحاطات إعلامية مقدّمة من رؤساء هيئات فرعية تابعة لمجلس الأمن

جلسات المجلس

٦٦٥٨ (١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١)؛ ٦٦٨٦ (١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١)؛

٦٧٦٧ (١٠ أيار/مايو ٢٠١٢)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصلين ٢٤ و ٣٠)

الفصل ٢٦

الحالة في كوت ديفوار

جلسات المجلس

٦٧٠٨ (٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢)؛ ٦٧٦١ (٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢)؛ ٦٨٠٨ (١٨ تموز/يوليه ٢٠١٢)؛ ٦٨١٧ (٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٢)
(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصلين ٦ و ٢٣-زاي)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢٠ تشرين الأول/أكتوبر؛ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١؛ ٢٦ كانون الثاني/يناير؛
١٨ نيسان/أبريل؛ ١١ حزيران/يونيه؛ ١٨ تموز/يوليه ٢٠١٢

القرارات المتخذة

٢٠٤٥ (٢٠١٢)؛ ٢٠٦٢ (٢٠١٢)

عمليات حفظ السلام المنشأة أو العاملة أو المنهية

عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار

القرار ١٥٢٨ (٢٠٠٤) منشأة

القرار ٢٠٦٢ (٢٠١٢) مددت الولاية حتى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

تقارير فريق الخبراء المعني بكوت ديفوار

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2011/642	١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	القرار ١٩٨٠ (٢٠١١)
S/2012/196	١١ نيسان/أبريل ٢٠١٢	القرار ١٩٨٠ (٢٠١١)

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2011/807	٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	القرار ٢٠٠٠ (٢٠١١)
S/2012/186	٢٩ آذار/مارس ٢٠١٢	القرار ٢٠٠٠ (٢٠١١)
S/2012/506	٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢	القرار ٢٠٠٠ (٢٠١١)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2011/577	١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/594	٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن
S/2011/638	١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/730	٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/747	٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن
S/2011/788	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/808	٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار
S/2012/183	٢٣ آذار/مارس ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/184	٢٨ آذار/مارس ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن
S/2012/344	١٨ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن
S/2012/430	١١ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/479	٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

الفصل ٢٧

بعثة مجلس الأمن

جلسات المجلس

٦٧٢٤ (٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٢)؛ ٦٧٧٧ (٣١ أيار/مايو ٢٠١٢)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١؛ ٤ و ١٠ و ١٨ كانون الثاني/يناير؛ ٢٢ و ٢٨ شباط/فبراير؛
٣ نيسان/أبريل؛ ١٧ و ٣١ أيار/مايو؛ ١١ و ٢٦ حزيران/يونيه؛ ٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٢

تقارير بعثات مجلس الأمن

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2012/534	١١ تموز/يوليه ٢٠١٢	البعثة إلى هايتي (من ١٣ إلى ١٦ شباط/فبراير ٢٠١٢)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

S/2012/82	٨ شباط/فبراير ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن
S/2012/344	١٨ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن

تشجيع وتعزيز سيادة القانون في صون السلام والأمن الدوليين

جلسات المجلس

٦٧٠٥ (١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2012/1

تقارير الأمين العام

استجابة إلى

تاريخ التقدم

الرمز

S/PRST/2010/11

١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١

S/2011/634

الفصل ٢٩

منطقة وسط أفريقيا

جلسات المجلس

٦٦٠١ (١٨ آب/أغسطس ٢٠١١)؛ ٦٦٥٧ (١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١)؛ ٦٧٩٦ (٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٨ آب/أغسطس ٢٠١٢

البيانات الرئاسية

S/PRST/2011/21؛ S/PRST/2012/18

بعثات ومكاتب تقديم المساعدة المنشأة أو العاملة أو المنهارة

مكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا

منشأ S/2010/457

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2011/693	٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	بيان صحفي من مجلس الأمن مؤرخ ٢١ تموز/يوليه ٢٠١١
S/2011/704	١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	S/2010/457
S/2012/421	١١ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/PRST/2011/21

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2012/12	٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/159	١٣ آذار/مارس ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل جمهورية أفريقيا الوسطى
S/2012/481	٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

الفصل ٣٠

عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل*

جلسات المجلس

٦٧٩٥ (١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصلين ٢٤ و ٢٥)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢

القرارات المتخذة

٢٠٥٥ (٢٠١٢)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)	١ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	S/2011/556
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)	١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	S/2011/579
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)	٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	S/2011/819
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)	١ شباط/فبراير ٢٠١٢	S/2012/79
رسالة موجهة من ممثل بيلاروس إلى الأمين العام	٢ آذار/مارس ٢٠١٢	S/2012/134
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية كوريا	٣ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/2012/274
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل الولايات المتحدة الأمريكية	٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/2012/207
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٢	S/2012/585

* اتخذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في إطار هذا البند من جدول الأعمال.

الفصل ٣١

تقارير الأمين العام عن السودان

جلسات المجلس

٦٦٢٨ (٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١)؛ ٦٦٣٨ (٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١)؛
٦٦٥٦ (١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١)؛ ٦٦٦٠ (١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١)؛
٦٦٧٩ (٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١)؛ ٦٦٨٣ (١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١)؛
٦٦٨٨ (١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١)؛ ٦٦٨٩ (١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١)؛
٦٦٩٩ (٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١)؛ ٦٧٠٠ (١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢)؛
٦٧١٦ (١٧ شباط/فبراير ٢٠١٢)؛ ٦٧٣٠ (٦ آذار/مارس ٢٠١٢)؛ ٦٧٤٩ (١٢ نيسان/
أبريل ٢٠١٢)؛ ٦٧٦٢ (٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢)؛ ٦٧٦٤ (٢ أيار/مايو ٢٠١٢)؛ ٦٧٧٣
(١٧ أيار/مايو ٢٠١٢)؛ ٦٧٧٨ (٥ حزيران/يونيه ٢٠١٢)؛ ٦٨٠٠ (٥ تموز/يوليه
٢٠١٢)؛ ٦٨١٣ (٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٢)؛ ٦٨١٩ (٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢)
(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصلين ٢٣-طاء و ٢٣-كاف)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٨ و ١٩ آب/أغسطس؛ ٨ و ٢٩ أيلول/سبتمبر؛ ٦ و ١١ و ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر؛
١١ و ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر؛ ٨ و ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١؛ ٥ و ١١ و ١٧
و ٣٠ كانون الثاني/يناير؛ ٩ و ١٠ و ٢٧ و ٢٩ شباط/فبراير؛ ١٥ و ٢١ و ٢٦ آذار/مارس؛
١١ و ٢٤ و ٢٦ نيسان/أبريل؛ ١٦ و ٣١ أيار/مايو؛ ١٤ و ١٨ و ٢١ و ٢٨ حزيران/يونيه؛
٣ و ١٠ و ٢٤ و ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٢

القرارات المتخذة

٢٠٢٤ (٢٠١١)؛ ٢٠٣٢ (٢٠١١)؛ ٢٠٣٥ (٢٠١٢)؛ ٢٠٤٦ (٢٠١٢)؛ ٢٠٤٧ (٢٠١٢)؛
٢٠٥٧ (٢٠١٢)؛ ٢٠٦٣ (٢٠١٢)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2012/12؛ S/PRST/2012/5

البلاغات الرسمية

S/PV.6689

عمليات حفظ السلام المنشأة أو العاملة أو المنهارة

العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور

القرار ١٧٦٩ (٢٠٠٧) منشأة

القرار ٢٠٦٣ (٢٠١٢) مددت الولاية حتى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣

قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي

القرار ١٩٩٠ (٢٠١١) منشأة

القرار ٢٠٢٤ (٢٠١١) عدلت الولاية

القرار ٢٠٣٢ (٢٠١١) مددت الولاية لخمسة أشهر

القرار ٢٠٤٧ (٢٠١٢) مددت الولاية لستة أشهر

بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان

القرار ١٩٩٦ (٢٠١١) منشأة

القرار ٢٠٥٧ (٢٠١٢) مددت الولاية حتى ١٥ تموز/يوليه ٢٠١٣

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2011/603	٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	القرار ١٩٩٠ (٢٠١١)
S/2011/643	١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	القرار ٢٠٠٣ (٢٠١١)
S/2011/678	٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	القرار ١٩٩٦ (٢٠١١)
S/2011/693	٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	بيان صحفي من مجلس الأمن مؤرخ ٢١ تموز/يوليه ٢٠١١
S/2011/741	٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	القرار ١٩٩٠ (٢٠١١)
S/2011/814	٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	القرار ٢٠٠٣ (٢٠١١)
S/2012/68	٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	القرار ٢٠٣٢ (٢٠١١)

القرار ١٩٩٦ (٢٠١١)	٧ آذار/مارس ٢٠١٢	S/2012/140
القرار ٢٠٣٢ (٢٠١١)	٢٣ آذار/مارس ٢٠١٢	S/2012/175
القرار ٢٠٠٣ (٢٠١١)	١٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/2012/231
القرار ٢٠٤٧ (٢٠١٢)	٢٤ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/358
القرار ١٩٩٦ (٢٠١١)	٢٦ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/486
القرار ٢٠٠٣ (٢٠١١)	١٦ تموز/يوليه ٢٠١٢	S/2012/548
القرار ٢٠٤٧ (٢٠١٢)	٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٢	S/2012/583

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٥ آب/أغسطس ٢٠١١	S/2011/510
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٩ آب/أغسطس ٢٠١١	S/2011/511
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	١٧ آب/أغسطس ٢٠١١	S/2011/522
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	١٧ آب/أغسطس ٢٠١١	S/2011/524
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	٢٢ آب/أغسطس ٢٠١١	S/2011/530
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	٢٢ آب/أغسطس ٢٠١١	S/2011/531
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	٢٥ آب/أغسطس ٢٠١١	S/2011/539
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	٢٩ آب/أغسطس ٢٠١١	S/2011/551
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	١ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	S/2011/553
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	S/2011/557
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	S/2011/558
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	S/2011/565
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	S/2011/593
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	S/2011/613
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	S/2011/614
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	S/2011/626
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	S/2011/628
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	S/2011/658
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	S/2011/691
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جنوب السودان	١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	S/2011/708

رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	S/2011/714
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جنوب السودان	١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	S/2011/718
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جنوب السودان	٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	S/2011/763
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	S/2011/810
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	S/2011/816
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) بشأن السودان	٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/18
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/8
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ >	S/2012/9
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل الولايات المتحدة الأمريكية	١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/37
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/40
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/58
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/62
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/66
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	١٦ شباط/فبراير ٢٠١٢	S/2012/95
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	١٦ شباط/فبراير ٢٠١٢	S/2012/96
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٢	S/2012/118
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	٢٩ شباط/فبراير ٢٠١٢	S/2012/127
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جنوب السودان	٢ آذار/مارس ٢٠١٢	S/2012/132
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٦ آذار/مارس ٢٠١٢	S/2012/135
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٩ آذار/مارس ٢٠١٢	S/2012/166
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	١٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/2012/210
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جنوب السودان	١٤ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/2012/225
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/2012/253
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	٢٣ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/2012/252

رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	٢٤ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/2012/264
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جنوب السودان	٢٨ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/2012/276
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	٢٨ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/2012/277
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	٢ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/284
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جنوب السودان	٣ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/293
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جنوب السودان	٤ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/295
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٤ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/298
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جنوب السودان	١١ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/315
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	١٥ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/322
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	١٥ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/326
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جنوب السودان	٢٢ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/352
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	٢٥ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/366
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٥ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/367
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	٢٥ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/369
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جنوب السودان	٢٧ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/371
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	٢٨ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/370
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	٣٠ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/382
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	٣٠ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/383
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جنوب السودان	٣١ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/384
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	٤ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/393
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	١١ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/425
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جنوب السودان	١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/429
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جنوب أفريقيا	١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/444

رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جنوب السودان	٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/482
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/498
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جنوب السودان	٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/499
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	٣ تموز/يوليه ٢٠١٢	S/2012/513
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	٦ تموز/يوليه ٢٠١٢	S/2012/524
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	٩ تموز/يوليه ٢٠١٢	S/2012/526
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	١٠ تموز/يوليه ٢٠١٢	S/2012/537
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جنوب السودان	٢٣ تموز/يوليه ٢٠١٢	S/2012/569
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٢	S/2012/568
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٢	S/2012/591
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٢	S/2012/587
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٢	S/2012/588

الفصل ٣٢

بناء السلام بعد انتهاء النزاع

جلسات المجلس

٦٦٤٣ (٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١)؛ ٦٨٠٥ (١٢ تموز/يوليه ٢٠١٢)

تقارير الأمين العام

الرمز تاريخ التقدم استجابة إلى

S/2011/527 ١٩ آب/أغسطس ٢٠١١

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/70	تقرير لجنة بناء السلام عن دورتها الخامسة
٢١ شباط/فبراير ٢٠١٢	S/2012/103	رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن
٢ تموز/يوليه ٢٠١٢	S/2012/511	مذكرة شفوية موجهة إلى الأمين العام من البعثة الدائمة لكولومبيا

الحالة فيما يتعلق بالعراق

جلسات المجلس

٦٦٧٥ (٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١)؛ ٦٧٤٧ (١٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢)؛ ٦٨١١ (١٩ تموز/يوليه ٢٠١٢)؛ ٦٨١٥ (٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٢)
(انظر أيضاً الجزء الخامس، الفصل ٣)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٥ أيلول/سبتمبر؛ ١١ تشرين الثاني/نوفمبر؛ ٦ و ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١؛
١٠ و ١٧ كانون الثاني/يناير؛ ١٠ شباط/فبراير؛ ٦ آذار/مارس؛ ١٠ نيسان/أبريل؛
١٩ تموز/يوليه ٢٠١٢

القرارات المتخذة

٢٠٦١ (٢٠١٢)

بعثات ومكاتب تقديم المساعدة المنشأة أو العاملة أو المنهارة

بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق

القرار ١٥٠٠ (٢٠٠٣) منشأة

القرار ٢٠٦١ (٢٠١٢) مُدّدت الولاية لفترة ١٢ شهراً

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2011/607	٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	القرار ١٩٥٧ (٢٠١٠)
S/2011/736	٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	القرار ٢٠٠١ (٢٠١١)
S/2011/795	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	القرار ١٩٥٦ (٢٠١٠)
S/2012/185	٢٩ آذار/مارس ٢٠١٢	القرار ٢٠٠١ (٢٠١١)
S/2012/191	٢ نيسان/أبريل ٢٠١٢	القرار ١٩٥٨ (٢٠١٠)
S/2012/508	٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢	القرار ١٩٥٦ (٢٠١٠)
S/2012/535	١١ تموز/يوليه ٢٠١٢	القرار ٢٠٠١ (٢٠١١)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٤ آب/أغسطس ٢٠١١	S/2011/502
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٨ آب/أغسطس ٢٠١١	S/2011/503
مذكرة شفوية موجهة إلى الأمين العام من البعثة الدائمة للعراق	٢ تموز/يوليه ٢٠١٢	S/2012/520

الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين

جلسات المجلس

٦٧٦٠ (٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٢)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2012/16

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثلة الولايات المتحدة الأمريكية	٥ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/2012/195
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل ليبيا	٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/2012/256
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل مصر	٢٤ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/2012/257

الفصل ٣٥

عدم الانتشار

جلسات المجلس

٦٦٠٧ (٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١١)؛ ٦٦٩٧ (٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١)؛ ٦٧٣٧ (٢١ آذار/مارس ٢٠١٢)؛ ٦٧٨١ (٧ حزيران/يونيه ٢٠١٢)؛ ٦٧٨٦ (١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١؛ ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢

القرارات المتخذة

٢٠٤٩ (٢٠١٢)

تقارير فريق الخبراء المنشأ عملاً بالقرار ١٩٢٩ (٢٠١٠)

الرمز	تاريخ التقدّم	استجابة إلى
S/2012/395	٤ حزيران/يونيه ٢٠١٢	القرار ١٩٨٤ (٢٠١١)
الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢		
S/2011/555	٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	مذكرة من رئيس مجلس الأمن
S/2011/563	٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية إيران الإسلامية
S/2011/695	٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	مذكرة من رئيس مجلس الأمن
S/2011/710	١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية إيران الإسلامية
S/2011/758	٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل الاتحاد الروسي
S/2012/114	٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٢	مذكرة من رئيس مجلس الأمن
S/2012/192	٢ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)
S/2012/364	٢٥ أيار/مايو ٢٠١٢	مذكرة من رئيس مجلس الأمن

رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية إيران الإسلامية	٢٥ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/372
مذكرة من رئيس مجلس الأمن	١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/395
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٥ تموز/يوليه ٢٠١٢	S/2012/521

الفصل ٣٦

توطيد السلام في غرب أفريقيا ألف - مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا

جلسات المجلس

٦٧٠٣ (١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢)؛ ٦٨٠٤ (١١ تموز/يوليه ٢٠١٢)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٦ كانون الثاني/يناير؛ ١١ و ١٧ أيار/مايو؛ ١١ تموز/يوليه ٢٠١٢

بعثات ومكاتب تقديم المساعدة المنشأة أو العاملة أو المنهارة

مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا

منشأة

S/2001/1129

تقارير الأمين العام

استجابة إلى

تاريخ التقدم

الرمز

S/2010/661

٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

S/2011/811

S/2010/661

٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢

S/2012/510

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن

١٨ أيار/مايو ٢٠١٢

S/2012/344

رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جنوب أفريقيا

١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٢

S/2012/444

باء - القرصنة في خليج غينيا

جلسات المجلس

٦٦٣٣ (١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١)؛ ٦٧٢٣ (٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٢)؛ ٦٧٢٧

(٢٩ شباط/فبراير ٢٠١٢)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٣٩ - باء)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢٣ آب/أغسطس ٢٠١٢

القرارات المتخذة

٢٠٣٩ (٢٠١٢)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل نيجيريا	١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	S/2011/644
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/45

الفصل ٣٧

عدم الانتشار/جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

جلسات المجلس

٦٧٥٢ (١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢)؛ ٦٧٨٣ (١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢٣ آب/أغسطس؛ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر؛ ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر؛ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١؛ ١٠ شباط/فبراير؛ ١٣ نيسان/أبريل؛ ١٧ أيار/مايو ٢٠١٢

القرارات المتخذة

٢٠٥٠ (٢٠١٢)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2012/13

تقارير فريق الخبراء المنشأ عملاً بالقرار ١٨٧٤ (٢٠٠٩)

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2012/422	١١ حزيران/يونيه ٢٠١٢	القرار ١٩٨٥ (٢٠١١)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

S/2011/533	٢٢ آب/أغسطس ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/17	٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)
S/2012/221	١٣ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى رئيسة مجلس الأمن من ممثل جمهورية كوريا
S/2012/235	١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثلة الولايات المتحدة الأمريكية
S/2012/236	١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثلة الولايات المتحدة الأمريكية
S/2012/239	١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى رئيسة مجلس الأمن من ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦) بالتأييد	٢ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/287
مذكرة من رئيس مجلس الأمن	١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/422
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/493

الفصل ٣٨

صون السلام والأمن الدوليين

ألف - منع نشوب النزاعات

جلسات المجلس

٦٦٢١ (٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2011/18

تقارير الأمين العام

استجابة إلى

تاريخ التقدم

الرمز

٢٦ آب/أغسطس ٢٠١١ S/2011/552

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ S/2011/570 رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل لبنان

باء - المضي قدماً بإصلاح القطاع الأمني: التوقعات والتحديات في أفريقيا

جلسات المجلس

٦٦٣٠ (١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2011/19

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ S/2011/627 رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثلة نيجيريا

جيم - التحديات الجديدة التي تواجهه السلام والأمن الدوليين ومنع نشوب النزاعات

جلسات المجلس

٦٦٦٨ (٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

S/2011/698 ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل البرتغال

دال - عدم الانتشار ونزع السلاح والأمن في المجال النووي

جلسات المجلس

٦٧٥٣ (١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2012/14

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

S/2012/194 ٥ نيسان/أبريل ٢٠١٢ رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثلة الولايات المتحدة الأمريكية

S/2012/207 ٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢ رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثلة الولايات المتحدة الأمريكية

S/2012/223 ١٣ نيسان/أبريل ٢٠١٢ رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل مصر

S/2012/257 ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠١٢ رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل مصر

الفصل ٣٩

السلام والأمن في أفريقيا

ألف - مسائل عامة

جلسات المجلس

٦٦٧٤ (٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٧)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٤ و ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر؛ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١؛ ١٠ شباط/فبراير؛

٦ آذار/مارس؛ ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٢

القرارات المتخذة

٢٠٢٣ (٢٠١١)

بعثات ومكاتب تقديم المساعدة المنشأة أو العاملة أو المنهية

مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي

قرار الجمعية العامة ٦٤/٢٨٨ منشأة

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2011/476	١ آب/أغسطس ٢٠١١	قرار الجمعية العامة ٦٥/٢٧٨
S/2012/715	٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٢	قرار الجمعية العامة ٦٦/٢٨٧

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

S/2011/494	٤ آب/أغسطس ٢٠١١	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل إريتريا
S/2011/617	٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل جيبوتي
S/2011/623	٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل إريتريا
S/2011/652	٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل إريتريا

رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل إريتريا	٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	S/2011/663
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل إريتريا	٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	S/2011/672
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل إريتريا	٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	S/2011/681
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل إريتريا	١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	S/2011/723
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل إريتريا	٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	S/2011/729
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل إريتريا	٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	S/2011/745
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل إريتريا	٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	S/2011/753
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل إريتريا	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	S/2011/792
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس الفريق العامل المخصص المعني بمنع نشوب النزاعات في أفريقيا وحلها	٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	S/2011/820
رسالة موجهة من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) المتعلقين بالصومال وإريتريا إلى رئيس مجلس الأمن	٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/7
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جنوب أفريقيا	٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/20

باء - القرصنة في خليج غينيا

جلسات المجلس

٦٦٤٥ (٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٣٦ - باء)

القرارات المتخذة

٢٠١٨ (٢٠١١)

جيم - منطقة الساحل

جلسات المجلس

٦٧٠٩ (٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢)؛ ٦٧١٧ (٢١ شباط/فبراير ٢٠١٢)؛ ٦٧٤١

(٢٦ آذار/مارس ٢٠١٢)

(انظر أيضا الفرعين دال وهاء أدناه)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١؛ ١٣ آذار/مارس ٢٠١٢

البيانات الرئاسية

S/PRST/2012/2؛ S/PRST/2012/7

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

S/2012/42 ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الأمين العام

دال - تأثير الجريمة المنظمة عبر الوطنية على السلام والأمن والاستقرار في غرب أفريقيا ومنطقة الساحل

جلسات المجلس

٦٧١٧ (٢١ شباط/فبراير ٢٠١٢)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2012/2

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

S/2012/42 ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الأمين العام

S/2012/83 ٨ شباط/فبراير ٢٠١٢ رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل توغو

هـ - مالي

جلسات المجلس

٦٧٤١ (٢٦ آذار/مارس ٢٠١٢)؛ ٦٧٤٥ (٤ نيسان/أبريل ٢٠١٢)؛ ٦٧٩٨

(٥ تموز/يوليه ٢٠١٢)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٠ شباط/فبراير؛ ٦ و ٢١ و ٢٢ آذار/مارس؛ ٣ نيسان/أبريل ٢٠١٢

القرارات المتخذة

٢٠٥٦ (٢٠١٢)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2012/9؛ S/PRST/2012/7

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل بوركينا فاسو	٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/2012/201
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/2012/209
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل بوركينا فاسو	١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/2012/226
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/2012/237
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٤ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/298
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/439
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جنوب أفريقيا	١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/444
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/466
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢١ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/478

الفصل ٤٠

التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في مجال صون السلام والأمن الدوليين

جلسات المجلس

٦٧٠٢ (١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢)

القرارات المتخذة

٢٠٣٣ (٢٠١٢)

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التلقا	استجابة إلى
S/2011/805	٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	S/PRST/2010/21

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

S/2012/13	٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل جنوب أفريقيا
S/2012/14	٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جنوب أفريقيا
S/2012/20	٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جنوب أفريقيا
S/2012/444	١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جنوب أفريقيا

الحالة في ليبيا

جلسات المجلس

٦٦٠٦ (٣٠ آب/أغسطس ٢٠١١)؛ ٦٦٢٠ (١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١)؛ ٦٦٢٢ (٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١)؛ ٦٦٣٩ (٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١)؛ ٦٦٤٠ (٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١)؛ ٦٦٤٤ (٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١)؛ ٦٦٤٧ (٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١)؛ ٦٦٦٩ (٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١)؛ ٦٦٧٣ (٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١)؛ ٦٦٩٨ (٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١)؛ ٦٧٠٧ (٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢)؛ ٦٧٢٨ (٢٩ شباط/فبراير ٢٠١٢)؛ ٦٧٣١ (٧ آذار/مارس ٢٠١٢)؛ ٦٧٣٣ (١٢ آذار/مارس ٢٠١٢)؛ ٦٧٦٨ (١٠ أيار/مايو ٢٠١٢)؛ ٦٧٧٢ (١٦ أيار/مايو ٢٠١٢)؛ ٦٨٠٧ (١٨ تموز/يوليه ٢٠١٢)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٩ و ١٩ و ٢٣ و ٢٤ و ٣٠ آب/أغسطس؛ ٩ و ١٥ و ٢٦ أيلول/سبتمبر؛ ٣١ و ٢١ و ٢٦ و ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر؛ ١١ و ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر؛ ١٦ و ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١؛ ٤ و ٢٥ كانون الثاني/يناير؛ ٢٩ شباط/فبراير؛ ٧ آذار/مارس؛ ٨ و ١٠ و ٢٧ و ٣٠ أيار/مايو؛ ١٤ حزيران/يونيه؛ ٢ و ١٨ تموز/يوليه ٢٠١٢

القرارات المتخذة

٢٠٠٩ (٢٠١١)؛ ٢٠١٦ (٢٠١١)؛ ٢٠١٧ (٢٠١١)؛ ٢٠٢٢ (٢٠١١)؛ ٢٠٤٠ (٢٠١٢)

عمليات حفظ السلام المنشأة أو العاملة أو المنهية

بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا

القرار ٢٠٠٩ (٢٠١١)	منشأة
القرار ٢٠٢٢ (٢٠١١)	عُدلت الولاية ومُدّدت حتى ١٦ آذار/مارس ٢٠١٢
القرار ٢٠٤٠ (٢٠١٢)	عُدلت الولاية ومُدّدت لفترة ١٢ شهراً

تقارير فريق الخبراء المعني بليبيا

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2012/163	١٧ شباط/فبراير ٢٠١٢	القرار ١٩٧٣ (٢٠١١)

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2011/727	٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	القرار ٢٠٠٩ (٢٠١١)
S/2012/129	١ آذار/مارس ٢٠١٢	القرار ٢٠٢٢ (٢٠١١)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

S/2011/544	٢٦ آب/أغسطس ٢٠١١	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)
S/2011/542	٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/571	١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	مذكرة شفوية موجهة إلى الأمين العام من البعثة الدائمة لجمهورية فتزويلا البوليفارية
S/2011/578	١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/587	١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/588	١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن
S/2011/660	٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	رسالة موجهة إلى رئيسة مجلس الأمن من ممثل ليبيا
S/2011/758	٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل الاتحاد الروسي
S/2012/32	١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بشأن ليبيا
S/2012/42	١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الأمين العام
S/2012/139	٧ آذار/مارس ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/163	٢٠ آذار/مارس ٢٠١٢	مذكرة من رئيس مجلس الأمن
S/2012/178	٢٣ آذار/مارس ٢٠١٢	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بشأن ليبيا
S/2012/240	١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيسة مجلس الأمن

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٣ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/357
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/440
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل ليبيا	٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/471

الجزء الثالث

المسائل الأخرى التي نظر فيها مجلس الأمن

الفصل ١

التقرير السنوي الذي يقدمه مجلس الأمن إلى الجمعية العامة

جلسات المجلس

٦٦٤١ (٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

S/2011/664 ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ مذكرة من رئيس مجلس الأمن

الفصل ٢

البنود المتصلة بمحكمة العدل الدولية

ألف - انتخاب خمسة أعضاء في محكمة العدل الدولية

جلسات المجلس

٦٦٥١ و ٦٦٥٢ و ٦٦٥٣ و ٦٦٥٤ و ٦٦٥٥ (١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١)؛

٦٦٦٥ و ٦٦٦٦ و ٦٦٦٧ (٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١)؛ ٦٦٨٢ (١٣ كانون

الأول/ديسمبر ٢٠١١)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٢٢)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

S/2011/452 ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١١ مذكرة من الأمين العام

S/2011/453 ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١١ مذكرة من الأمين العام

S/2011/454 ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١١ مذكرة من الأمين العام

باء - موعد إجراء انتخابات للمء شاغر في محكمة العدل الدولية

جلسات المجلس

٦٧٠٤ (١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢)

القرارات المتخذة

٢٠٣٤ (٢٠١٢)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

S/2012/38 ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ مذكرة من الأمين العام

جيم - انتخاب عضو في محكمة العدل الدولية

جلسات المجلس

٦٧٦٣ (٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

S/2012/211 ١١ نيسان/أبريل ٢٠١٢ مذكرة من الأمين العام

Add.1 و S/2012/212 ١١ و ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢ مذكرة من الأمين العام

S/2012/213 ١١ نيسان/أبريل ٢٠١٢ مذكرة من الأمين العام

الفصل ٣

قبول أعضاء جدد

جلسات المجلس

٦٦٢٤ (٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١١)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

S/2011/592 ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ مذكرة من الأمين العام

S/2011/705 ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ تقرير اللجنة المعنية بقبول الأعضاء الجدد

الفصل ٤

وثائق مجلس الأمن وأساليب عمله وإجراءاته

جلسات المجلس

٦٦٧٢ (٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل فنلندا	١ آب/أغسطس ٢٠١١	S/2011/484
بيان موجز أعده الأمين العام عن المسائل المعروضة على مجلس الأمن وعن المرحلة التي بلغها النظر في تلك المسائل	١٥ آب/أغسطس - ٢٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	S/2011/10 و Add.32-51
مذكرة من رئيس مجلس الأمن	٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	S/2011/2/Rev.3
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل البرتغال	١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	S/2011/726
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن من ممثل مصر	٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	S/2011/732
رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام وإلى رئيس مجلس الأمن من ممثل باكستان	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/6
بيان موجز أعده الأمين العام عن المسائل المعروضة على مجلس الأمن وعن المرحلة التي بلغها النظر في تلك المسائل	٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ - ٦ آب/أغسطس ٢٠١٢	S/2012/10 و Add.1-31
مذكرة من رئيس مجلس الأمن	٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/2 و Rev.1
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل الإمارات العربية المتحدة	٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/31
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية	١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/26
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل الكويت	١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/46
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل كوبا	١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/48
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل تونس	٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/59
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان	٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/60
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل البرتغال	٨ شباط/فبراير ٢٠١٢	S/2012/87
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل فنلندا	٢ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/2012/190
مذكرة من رئيس مجلس الأمن	٥ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/402

لجنة الأركان العسكرية

أعمال لجنة الأركان العسكرية

خلال الفترة قيد الاستعراض، واصلت لجنة الأركان العسكرية، المنشأة عملاً بالمادة ٤٧ من ميثاق الأمم المتحدة، أعمالها بمقتضى مشروع نظامها الداخلي المنقح. وعقدت اللجنة ما مجموعه ٢٦ اجتماعاً. وشمل ٢٢ اجتماعاً مشاركة ممثلي مكتب الشؤون العسكرية لإدارة عمليات حفظ السلام. وتم التركيز في ١٦ اجتماعاً على الخصوص على بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام الحالية: ٤ اجتماعات عن قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي، و ٣ اجتماعات عن بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، واجتماعان عن بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، واجتماعان عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، واجتماع واحد عن بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا، واجتماع واحد عن بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، واجتماع واحد عن بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان، واجتماع واحد عن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك وبعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية، واجتماع واحد عن العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور. وتم التركيز في اجتماعين على البعثات التي تقودها إدارة الشؤون السياسية: اجتماع واحد عن بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا واجتماع واحد عن بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق. وتعلقت ثلاثة اجتماعات ببعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال. وتم التركيز في ثلاثة اجتماعات على مسائل مواضيعية، بما فيها بعثات التقييم التقني والدراسات المتعلقة بالقدرة العسكرية وأبرز أنشطة مكتب الشؤون العسكرية، ودراسة عن التحديات التي تواجه تكوين قوة من طائرات الهليكوبتر أجراها مركز التعاون الدولي بجامعة نيويورك. وتم التركيز في اجتماعين على الإحاطات الإعلامية التي قام بها الزائرون الرفيعو المستوى، ورئيس هيئة أركان الاتحاد الروسي، ورئيس هيئة الأركان للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية. وشارك ممثلون عسكريون للدول المنتخبة أعضاء في مجلس الأمن مشاركة غير رسمية في عمل اللجنة في ٢٣ اجتماعاً من أصل ٢٦ اجتماعاً عقدها.

وفضلاً عن ذلك، أنشأت اللجنة في إطار مشروع نظامها الأساسي المنقح فريقاً عاملاً يتولى مهمة توفير التحليل العسكري لأجل مشروع مفهوم عمليات الاتحاد الأفريقي المتصل بتجديد الولاية المتعلقة بالصومال. وعقد الفريق العامل أربعة اجتماعات وقدم للجنة إحاطة بشأن ما توصل إليه من استنتاجات. وأعدت اللجنة في وقت لاحق ورقة غير رسمية

أُقرَّت بتوافق الآراء في جلستها ١٧٣٧ وعرضت على الممثلين الدائمين لكل عضو في اللجنة.

ووفقا لطلب الجمعية العامة الموجه إلى مجلس الأمن في الفقرة ١٧٨ من الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ (القرار ١/٦٠)، نظرت لجنة الأركان العسكرية في تشكيل اللجنة وولايتها وأساليب عملها. وأنشئ فريق عامل لوضع دليل أساليب عمل لجنة الأركان العسكرية. واجتمع الفريق العامل أربع مرات أثناء الفترة المشمولة بالتقرير. واعتمدت اللجنة دليل أساليب العمل في جلستها ١٧٤١ وقامت بتعميمه على الممثلين العسكريين للدول المنتخبة أعضاء في مجلس الأمن وعلى مكتب الشؤون العسكرية في جلستها ١٧٤٣.

وظلت اللجنة على استعداد للقيام بالمهام الموكلة إليها بموجب أحكام المادة ٤٧ من الميثاق.

الجزء الخامس

المسائل التي عُرضت على مجلس الأمن ولكن لم تناقش في جلسات المجلس خلال الفترة المشمولة بالتقرير

الفصل ١

الرسائل المتعلقة بالمسألة الهندية الباكستانية

S/2012/418	٦ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/419	٨ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام

الفصل ٢

الرسائل المتعلقة بمسألة جزر طنب الكبرى وطنب الصغرى وأبو موسى

S/2012/31	٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	رسالة موجهة من ممثل الإمارات العربية المتحدة إلى الأمين العام
S/2012/224	١٣ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالة موجهة من ممثل المملكة العربية السعودية إلى الأمين العام
S/2012/234	١٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالة موجهة من ممثل الإمارات العربية المتحدة إلى الأمين العام
S/2012/241	١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالة موجهة من ممثل جمهورية إيران الإسلامية إلى رئيس مجلس الأمن

الفصل ٣

الرسائل المتعلقة بالحالة بين العراق والكويت

S/2011/568	٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	مذكرة شفوية موجهة من البعثة الدائمة للعراق إلى الأمين العام
S/2011/639	١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	رسالة موجهة من رئيس مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/721	١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل أرمينيا إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/754	٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	تقرير الأمين العام الثاني والثلاثون المقدم عملاً بالفقرة ١٤ من القرار ١٢٨٤ (١٩٩٩)
S/2011/800	٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل العراق إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/806	٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥١٨ (٢٠٠٣) إلى رئيس مجلس الأمن

١٨ كانون الثاني/يناير رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	S/2012/51	٢٠١٢
٢٠ كانون الثاني/يناير رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	S/2012/52	٢٠١٢
٩ أيار/مايو ٢٠١٢ رسالة موجهة من ممثل العراق إلى رئيس مجلس الأمن	S/2012/309	
٤ أيار/مايو ٢٠١٢ رسالة موجهة من رئيس مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات إلى رئيس مجلس الأمن	S/2012/332	
١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٢ تقرير الأمين العام الثالث والثلاثون المقدم عملاً بالفقرة ١٤ من القرار ١٢٨٤ (١٩٩٩)	S/2012/443	
٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٢ رسالة موجهة من ممثل الكويت إلى رئيس مجلس الأمن	S/2012/567	
٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٢ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	S/2012/579	
٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٢ رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	S/2012/580	

الفصل ٤

الرسائل المتعلقة بالحالة المتصلة بناغورني كاراباخ والعلاقات بين أرمينيا وأذربيجان

٣ آب/أغسطس ٢٠١١ رسالة موجهة من ممثل أذربيجان إلى الأمين العام	S/2011/492	
٤ آب/أغسطس ٢٠١١ رسالة موجهة من ممثل أرمينيا إلى الأمين العام	S/2011/495	
١٦ آب/أغسطس ٢٠١١ رسالة موجهة من ممثل أرمينيا إلى الأمين العام	S/2011/519	
٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ رسالة موجهة من ممثل أذربيجان إلى الأمين العام	S/2011/573	
١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ رسالة موجهة من ممثل أذربيجان إلى الأمين العام	S/2011/584	
٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ رسالة موجهة من ممثل أرمينيا إلى الأمين العام	S/2011/621	٢٠١١
٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ رسالة موجهة من ممثل أرمينيا إلى الأمين العام	S/2011/622	٢٠١١
٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ رسالة موجهة من ممثل أذربيجان إلى الأمين العام	S/2011/668	٢٠١١
١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ رسالة موجهة من ممثل أرمينيا إلى الأمين العام	S/2011/706	٢٠١١
١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ رسالة موجهة من ممثل أرمينيا إلى الأمين العام	S/2011/774	٢٠١١
٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ رسالة موجهة من ممثل أذربيجان إلى الأمين العام	S/2011/809	٢٠١١

رسالة موجهة من ممثل أرمينيا إلى الأمين العام	٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/64
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل أرمينيا إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	١٠ شباط/فبراير ٢٠١٢	S/2012/88
رسالة موجهة من ممثل أذربيجان إلى الأمين العام	١٧ شباط/فبراير ٢٠١٢	S/2012/105
رسالة موجهة من ممثل أرمينيا إلى الأمين العام	٢٤ شباط/فبراير ٢٠١٢	S/2012/117
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل أذربيجان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٢	S/2012/125
رسالة موجهة من ممثل أذربيجان إلى الأمين العام	٥ آذار/مارس ٢٠١٢	S/2012/141
رسالة موجهة من ممثل أرمينيا إلى الأمين العام	٦ آذار/مارس ٢٠١٢	S/2012/145
رسالة موجهة من ممثل أذربيجان إلى الأمين العام	٢٣ آذار/مارس ٢٠١٢	S/2012/204
رسالة موجهة من ممثل أرمينيا إلى الأمين العام	١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/2012/246
رسالة موجهة من ممثل أذربيجان إلى الأمين العام	٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/2012/271
رسالة موجهة من ممثل أذربيجان إلى الأمين العام	٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/2012/285
رسالة موجهة من ممثل أذربيجان إلى الأمين العام	٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/2012/289
رسالة موجهة من ممثل أرمينيا إلى الأمين العام	٥ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/301
رسالة موجهة من ممثل أرمينيا إلى الأمين العام	٧ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/303
رسالة موجهة من ممثل أذربيجان إلى الأمين العام	٩ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/308
رسالة موجهة من ممثل أذربيجان إلى الأمين العام	١٠ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/313
رسالة موجهة من ممثل أذربيجان إلى الأمين العام	١٦ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/330
رسالة موجهة من ممثل أرمينيا إلى الأمين العام	٢٩ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/377
رسالة موجهة من ممثل أرمينيا إلى الأمين العام	٧ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/411
رسالة موجهة من ممثل أذربيجان إلى الأمين العام	٨ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/427
رسالة موجهة من ممثل أرمينيا إلى الأمين العام	٨ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/428
رسالة موجهة من ممثل أذربيجان إلى الأمين العام	١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/435
رسالة موجهة من ممثل أرمينيا إلى الأمين العام	١٨ تموز/يوليه ٢٠١٢	S/2012/559
رسالة موجهة من ممثل أذربيجان إلى الأمين العام	٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٢	S/2012/573

الفصل ٥

الرسائل المتعلقة بالحالة في جورجيا

رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل جورجيا إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	١ آب/أغسطس ٢٠١١	S/2011/481
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل جورجيا إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	٩ آب/أغسطس ٢٠١١	S/2011/505
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل جورجيا إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	١١ آب/أغسطس ٢٠١١	S/2011/517
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل جورجيا إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	٣٠ آب/أغسطس ٢٠١١	S/2011/550
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل جورجيا إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	S/2011/564
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل جورجيا إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	S/2011/596
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل جورجيا إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	S/2011/625
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل جورجيا إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	S/2011/666
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل جورجيا إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	S/2011/688
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل جورجيا إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	S/2011/699
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل جورجيا إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	S/2011/712
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل جورجيا إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	S/2011/766
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل جورجيا إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	S/2011/778
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل جورجيا إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/39
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل جورجيا إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/61

رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل جورجيا إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	١٥ شباط/فبراير ٢٠١٢	S/2012/98
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل جورجيا إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	١٢ آذار/مارس ٢٠١٢	S/2012/153
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل جورجيا إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	٢٦ آذار/مارس ٢٠١٢	S/2012/182
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل جورجيا إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	٣٠ آذار/مارس ٢٠١٢	S/2012/189
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل جورجيا إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/2012/272
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل جورجيا إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	١١ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/426

الفصل ٦

الرسائل المتعلقة بالحالة بين إثيوبيا وإريتريا

١٨ كانون الثاني/يناير رسالة موجهة من ممثل إثيوبيا إلى رئيس مجلس الأمن	٢٠١٢	S/2012/44
١٩ كانون الثاني/يناير رسالة موجهة من ممثل إريتريا إلى رئيس مجلس الأمن	٢٠١٢	S/2012/47
٢٣ كانون الثاني/يناير رسالة موجهة من ممثل إريتريا إلى رئيس مجلس الأمن	٢٠١٢	S/2012/57
٢٩ شباط/فبراير ٢٠١٢ رسالة موجهة من ممثل إريتريا إلى رئيس مجلس الأمن		S/2012/126
١٤ آذار/مارس ٢٠١٢ رسالة موجهة من ممثل إثيوبيا إلى رئيس مجلس الأمن		S/2012/158
١٦ آذار/مارس ٢٠١٢ رسالة موجهة من ممثل إريتريا إلى رئيس مجلس الأمن		S/2012/164
٢٧ آذار/مارس ٢٠١٢ رسالة موجهة من ممثل إريتريا إلى رئيس مجلس الأمن		S/2012/181

الفصل ٧

الرسالتان المتعلقتان بالعلاقات بين الكامبيرون ونيجيريا

- S/2012/28 ٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/29 ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام
٢٠١٢

الفصل ٨

الرسالة المتعلقة بالنظر في اتخاذ تدابير فعالة لتعزيز حماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين

- S/2011/750 ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ رسالة موجهة من ممثل جمهورية إيران الإسلامية إلى الأمين العام
٢٠١١

الفصل ٩

الرسالة المتعلقة بلجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا

- S/2012/159 ١٣ آذار/مارس ٢٠١٢ رسالة موجهة من ممثل جمهورية أفريقيا الوسطى إلى الأمين العام

الفصل ١٠

الرسالة المتعلقة بمسؤولية الحماية

- S/2012/578 ٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٢ تقرير الأمين العام

الفصل ١١

الرسالة المتعلقة بالجماعة الكاريبية

- S/2011/516 ١٢ آب/أغسطس ٢٠١١ رسالتان متطابقتان موجهتان من الأمين العام إلى رئيس الجمعية
العامة ورئيس مجلس الأمن

الفصل ١٢

الرسائل المتعلقة بمنظمة معاهدة الأمن الجماعي

S/2012/404	٥ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالة موجهة من ممثل كازاخستان إلى الأمين العام
S/2012/405	٥ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالة موجهة من ممثل كازاخستان إلى الأمين العام
S/2012/406	٥ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالة موجهة من ممثل كازاخستان إلى الأمين العام

الفصل ١٣

الرسالة المتعلقة برابطة الدول المستقلة

S/2012/456	١٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالة موجهة من ممثل الاتحاد الروسي إلى الأمين العام
------------	----------------------	---

الفصل ١٤

الرسالتان المتعلقةتان بالعلاقات بين كوبا والولايات المتحدة الأمريكية

S/2011/546	٢٥ آب/أغسطس ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل كوبا إلى الأمين العام
S/2011/647	١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	مذكرة شفوية موجهة من البعثة الدائمة لكوبا إلى الأمين العام

الفصل ١٥

رسالة متعلقة بالعلاقات بين جمهورية إيران الإسلامية وإسرائيل

S/2012/500	٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالة موجهة من ممثل إسرائيل إلى رئيس مجلس الأمن
------------	----------------------	---

الفصل ١٦

الرسالة المتعلقة بالعلاقات بين جمهورية إيران الإسلامية والولايات المتحدة الأمريكية

S/2011/764	٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	رسائل متطابقة موجهة من ممثل جمهورية إيران الإسلامية إلى الأمين العام ورئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن
------------	---------------------------	--

الفصل ١٧

رسالة من الأرجنتين

S/2012/86 ١٠ شباط/فبراير ٢٠١٢ رسالة موجهة من ممثل الأرجنتين إلى الأمين العام

الفصل ١٨

الرسائل المتعلقة بالبحرين

S/2012/99 ١٥ شباط/فبراير ٢٠١٢ رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل جمهورية إيران الإسلامية إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2012/108 ٢١ شباط/فبراير ٢٠١٢ رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل المملكة العربية السعودية إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2012/343 ١٦ أيار/مايو ٢٠١٢ رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل المملكة العربية السعودية إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن

الفصل ١٩

الرسالة المتعلقة ببيلاروس

S/2012/242 ١٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢ رسالة موجهة من ممثل بيلاروس إلى الأمين العام

الفصل ٢٠

الرسائل المتعلقة بالمخطط المزعوم لاغتيال دبلوماسي رفيع المستوى

S/2011/633 ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ رسائل متطابقة موجهة من جمهورية إيران الإسلامية إلى الأمين العام ورئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن
S/2011/649 ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ رسالتان متطابقتان موجهتان من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن
S/2011/640 ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل قطر إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/696 ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ رسالة موجهة من ممثل جمهورية إيران الإسلامية إلى الأمين العام

الجزء السادس

أعمال الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن

الفصل ١

من أجل ضمان تسديد المدفوعات إلى صندوق التعويضات، وعلى دفع التعويضات.

مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات

والغرض من برنامج متابعة التعويضات البيئية هو رصد استخدام بعض المبالغ التي منحتها اللجنة في إطار فئة المطالبات واو-٤ لأربع حكومات (جمهورية إيران الإسلامية، والأردن، والكويت، والمملكة العربية السعودية) فيما يتعلق بمشاريع الإصلاح والتأهيل الرامية إلى التعويض عن الأضرار البيئية. ويندرج ضمن نطاق برنامج المتابعة ٢٦ مشروعاً تبلغ قيمة التعويضات الإجمالية فيها ٤,٣ بلايين دولار، ويهدف الرصد التقني والمالي الذي تضطلع به مجموعة صغيرة من الموظفين المتخصصين في الأمانة إلى كفالة تنفيذ المشاريع بطريقة شفافة ومناسبة في إطار الغرض المقصود من كل مبلغ تعويضي. وكما أشار مجلس الإدارة في مقرره ٢٦٩ (٢٠١١) المتخذ في دورته الحادية والسبعين فإنه يسعى إلى إنهاء برنامج المتابعة على المدى القريب، وسيقوم بتقييم ملائمة النظم والضوابط اللازمة في دورته الرابعة والسبعين في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، وسيقرر بشأن توقيت انسحاب اللجنة من هذا البرنامج.

وحيث إن مجلس الإدارة سبق له أن رحب بإرادة حكومتي العراق والكويت مناقشة مسألة الرصيد المتبقي غير المدفوع البالغ ١٦ بليون دولار برعاية اللجنة، وحيث إنه كلف الرئيس التنفيذي لأمانة اللجنة بتيسير هذه المفاوضات، فقد تواصلت المساعي في هذا الصدد أثناء الفترة لمشمولة بالتقرير الحالي.

وخلال الفترة قيد الاستعراض، واصل مجلس الإدارة رصد مسألة الترتيبات الرامية إلى ضمان سداد المدفوعات لصندوق التعويضات. وبما أن ولاية المجلس الدولي للمشورة

تتمثل ولاية لجنة الأمم المتحدة للتعويضات في تجهيز المطالبات ودفع التعويضات عن الخسائر والأضرار الناجمة مباشرة عن غزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت في الفترة من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى ٢ آذار/مارس ١٩٩١. وتؤخذ الأموال اللازمة لدفع التعويضات من صندوق الأمم المتحدة للتعويضات الذي يحصل على نسبة مئوية من عائدات تصدير النفط العراقي ومنتجاته. وهذه النسبة المئوية التي حددها مجلس الأمن بادئ الأمر في قراره ٧٠٥ (١٩٩١) في ٣٠ في المائة تبلغ حالياً ٥ في المائة وفقاً للفقرة ٢١ من قرار المجلس ١٤٨٣ (٢٠٠٣) وقراراته اللاحقة التي تنص على أن تودع في صندوق التعويضات نسبة ٥ في المائة من عائدات جميع صادرات العراق من النفط والمنتجات النفطية والغاز الطبيعي.

وخلال الفترة قيد الاستعراض، عقد مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات دورتين عاديتين - الدورة الثانية والسبعون من ١١ إلى ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ والدورة الثالثة والسبعون من ١ إلى ٣ أيار/مايو ٢٠١٢ - وعدداً من الجلسات غير الرسمية التي نظر خلالها في مسائل مختلفة تتصل بنشاط اللجنة ودفع التعويضات لمقدمي الطلبات التي تم إقرارها. ومنذ الانتهاء من الجوانب الرئيسية لعملية تجهيز المطالبات، ركزت اللجنة أعمالها، بمساعدة أمانة صغيرة، على دفع التعويضات وعلى برنامج متابعة التعويضات البيئية الذي أنشأه المجلس في دورته الثامنة والخمسين في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، وعلى الترتيبات

الأسلحة إلى الصومال، الذي فرض لأول الأمر بموجب القرار ٧٣٣ (١٩٩٢)، وعدل لاحقاً بموجب القرارات ١٣٥٦ (٢٠٠١) و ١٤٢٥ (٢٠٠٢) و ١٧٢٥ (٢٠٠٦) و ١٧٤٤ (٢٠٠٧) و ١٧٧٢ (٢٠٠٧) و ١٨٤٦ (٢٠٠٨) و ١٨٥١ (٢٠٠٨) و ٢٠٦٠ (٢٠١٢).

وعملاً بالفقرة ١١ من القرار ١٨٤٤ (٢٠٠٨)، عهد إلى اللجنة أيضاً، وفقاً للمعايير المنصوص عليها في ذلك القرار، بتحديد أسماء الأفراد والكيانات الخاضعين لتدابير حظر السفر وتجميد الأصول وحظر توريد الأسلحة المفروضة بموجب الفقرات ١ و ٣ و ٧ على التوالي من ذلك القرار، ومراقبة تنفيذ تلك التدابير.

ومدد مجلس الأمن، بموجب قراره ٢٠٦٠ (٢٠١٢) المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٢، لمدة ١٢ شهراً، الإعفاء من تجميد الأصول المفروض بموجب الفقرة ٣ من القرار ١٨٤٤ (٢٠٠٨) فيما يتعلق بإيصال المساعدة الإنسانية إلى الصومال. وطلب المجلس أيضاً إلى منسق الأمم المتحدة للشؤون الإنسانية في الصومال أن يقدم إلى المجلس بحلول ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ ومرة أخرى بحلول ٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٣ تقريراً عن أية عوائق تعترض إيصال المساعدة الإنسانية في الصومال.

وبموجب القرار ٢٠٠٢ (٢٠١١) أضاف المجلس تجنيد الأطفال واستخدامهم وكذلك استهداف المدنيين. ومن في ذلك النساء والأطفال، إلى معايير تحديد التدابير المحددة الهدف المفروضة بموجب القرار ١٨٤٤ (٢٠٠٨).

وبموجب القرار ٢٠٢٣ (٢٠١١)، وسع المجلس نطاق التدابير التقييدية فيما يتعلق بإريتريا في مجالات "ضريبة الشتات"، وقطاع التعدين الإريتري، وتقديم الخدمات المالية إلى إريتريا. وبموجب القرار ٢٠٢٣ (٢٠١٢)، فرض المجلس

والمراقبة انتهت مدتها في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ وأن الرقابة على عائدات النفط العراقي انتقلت إلى اللجنة العراقية للخبراء الماليين، فأمانة لجنة التعويضات تعمل عن كثب مع تلك اللجنة. وأعرب مجلس الإدارة عن ارتياحه لاستمرار عمليات إيداع نسبة ٥ في المائة من عائدات النفط العراقي في صندوق التعويضات منذ المرحلة الانتقالية ولعلاقة العمل الإيجابية للجنة التعويضات مع اللجنة العراقية للخبراء الماليين.

وخلال الفترة قيد الاستعراض، أتاحت اللجنة مبلغاً إجمالياً قدره ٩١٣ ٥٥٥ ٣٦٩ ٤ دولاراً لدولة الكويت لتوزيعه على أصحاب المطالبات التي أقرت. وعملاً بالقرار ٢٦٧ (٢٠٠٩) الذي اتخذته مجلس الإدارة، تدفع المطالبات المتبقية كل ثلاثة أشهر على دفعات متتالية قيمة الدفعة فيها ١٠ ملايين دولار، وفقاً للترتيب الذي أقره مجلس الإدارة. وفي الوقت الحاضر، لا يزال يتعين الدفع لست مطالبات برصيد غير مسدد قدره ٦٣٧ ٧٣٦ ٧٢٠ ١٤ دولاراً، وتتعلق كلها بمطالبات تعود إلى الكويت.

وقدمت اللجنة مجموعة تعويضات بقيمة ٧١٦ ٧١٦ ٣٥٦ ٣٨٣ ٥٢ دولاراً إلى الأفراد والشركات والحكومات. وفي ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢، أتيح مبلغ ٠٠٣ ٤٢١ ٧٢٧ ٣٧ دولارات من المبلغ المذكور أعلاه للحكومات والمنظمات الدولية للدفع إلى أصحاب المطالبات التي أقرت.

الفصل ٢

لجنة مجلس الأمن المنبثقة عن القرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) بشأن الصومال وإريتريا

أسند مجلس الأمن إلى اللجنة المنبثقة عن القرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) بشأن الصومال وإريتريا ولاية الإشراف على تنفيذ الحظر على توريد

وخلال المشاورات غير الرسمية التي عقدتها اللجنة في ٩ آب/أغسطس ٢٠١١، واصلت اللجنة نظرها في التقرير الأخير لفريق الرصد المعني بالصومال وإريتريا (انظر S/2010/433). وفي ١٣ أيلول/سبتمبر، قدم منسق فريق الرصد برنامج عمل الفريق.

واستمعت اللجنة إلى إحاطة قدمها نائب مدير شعبة التنسيق والاستجابة في مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية أثناء المشاورات غير الرسمية التي عقدت في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر بشأن التقرير الأول لمنسق الإغاثة في حالات الطوارئ عملاً بالفقرة ٥ من القرار ١٩٧٢ (٢٠١١) (انظر S/2011/694).

وفي ١٧ شباط/فبراير و ٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٢، أضافت اللجنة فرداً واحداً إلى قائمة الأفراد والكيانات الخاضعين لحظر السفر وتجميد الأصول وحظر الأسلحة المحدد الهدف بموجب القرار ١٨٤٤ (٢٠٠٨) وأصدرت بيانات صحفية في هذا الصدد. والقائمة الموحدة متاحة على الموقع الشبكي للجنة: (www.un.org/sc/committees/751)

وقدم منسق فريق الرصد المعني بالصومال وإريتريا إحاطة الفريق لمنتصف المدة عملاً بالفقرة ٦ (ل) من القرار ٢٠٠٢ (٢٠١١) خلال المشاورات غير الرسمية للجنة المعقودة في ٣ شباط/فبراير.

وخلال المشاورات غير الرسمية التي عقدتها اللجنة في ١٨ نيسان/أبريل، تبادلت اللجنة وجهات النظر مع الممثل الدائم لإريتريا لدى الأمم المتحدة بشأن عمل فريق الرصد. وقدم الممثل الخاص للأمين العام المعني بالصومال إحاطة إلى اللجنة في ١٤ أيار/مايو.

واستمعت اللجنة إلى إحاطة قدمها الأمين العام المساعد للشؤون الإنسانية بشأن التقرير الثاني لمنسق الإغاثة في حالات الطوارئ عملاً بالفقرة ٥ من القرار

حظراً على استيراد الفحم على نحو مباشر أو غير مباشر من الصومال، سواء أكان منشأ هذا الفحم هو الصومال أم لا.

وباتخاذ القرار ٢٠٦٠ (٢٠١٢)، قرر المجلس استثناء مكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال من الحظر على توريد الأسلحة المفروض على الصومال واتخذ كذلك استثناءات على حظر توريد الأسلحة المفروض على إريتريا.

وتلقى اللجنة الدعم من فريق رصد قام المجلس بتمديد ولايته خلال الفترة المشمولة بالتقرير بموجب الفقرة ١٣ من القرار ٢٠٦٠ (٢٠١٢).

وفي عام ٢٠١١، كان مكتب اللجنة مشكلاً من هارديب سينغ بوري (الهند) رئيساً، وقد شغل وفدا لبنان ونيجيريا منصبي نائبي الرئيس. وفي عام ٢٠١٢، شغل هارديب سينغ بوري (الهند) منصب الرئيس، وشغل وفدا باكستان وتوغو منصبي نائبي الرئيس.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تلقت اللجنة ثلاثة تقارير من الدول الأعضاء بشأن تنفيذ التدابير المفروضة بموجب القرار ١٨٤٤ (٢٠٠٨)، وتقريرين بشأن تنفيذ التدابير المفروضة بموجب القرار ١٩٠٧ (٢٠٠٩)، وتقريراً بشأن تنفيذ التدابير المفروضة بموجب القرار ٢٠٠٢ (٢٠١١)، وتسعة تقارير بشأن تنفيذ التدابير المفروضة بموجب القرار ٢٠٢٣ (٢٠١١)، وثمانية تقارير بشأن تنفيذ التدابير المفروضة بموجب القرار ٢٠٣٦ (٢٠١٢).

وأثناء الفترة قيد الاستعراض، اجتمعت اللجنة ١٠ مرات في إطار مشاورات غير رسمية. ووافقت على ١٣ طلب إعفاء من الحظر على توريد الأسلحة عملاً بالفقرة ٣ من القرار ١٣٥٦ (٢٠٠١) وعلى ١٦ طلب إعفاء من الحظر على توريد الأسلحة عملاً بالفقرة ١١ (ب) من القرار ١٧٧٢ (٢٠٠٧).

الإجراءات السابقة للمحاكمة في قضية هادزيتش، ومن المتوقع الآن، نتيجة لذلك، أن يبدأ النظر في القضية في ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، قبل الموعد المقرر بثلاثة أشهر. وحتى نهاية الفترة المشمولة بالتقرير، توشك الدوائر الابتدائية على تسليم الأحكام في قضايا ستانيسيتش وسميماتوفيتش، وبرليتش وآخرين، وستانيسيتش، ووزوبليانين وتوليمير، وهاراديناي وآخرين.

ونفذت المحكمة عددا من الإصلاحات لزيادة سرعة الإجراءات دون التضحية بالإجراءات القانونية الواجبة، ولا سيما من خلال تحسين أداء قلم المحكمة. واعتبر رئيس المحكمة المسائل المتعلقة بالترجمة أحد المجالات الأساسية التي يمكن فيها الاضطلاع بالعمل بسرعة أكبر، وبالتالي أصدر توجيهها إلى رئيس قلم المحكمة باتخاذ تدابير محددة للتقليل من أوقات الترجمة إلى حد كبير، بما في ذلك إعادة توزيع الموارد، وإعادة توجيه أولويات الوحدات، والإسراع في ترجمة مذكرات المحاكمات، وضم المترجمين التحريريين إلى أفرقة الصياغة عند الاقتضاء. وكنتيجه لذلك، تم تخفيض وقت الترجمة المتوقع للأحكام الابتدائية في قضايا برليتش وآخرين، وسميسيتش، وتوليمير بمقدار النصف. كما حصل الرئيس على تنازل من إدارة الشؤون الإدارية التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة بخول للمحكمة التعاقد مباشرة مع متدربين مؤهلين، مما أتاح للأفرقة القانونية التي تعاني من تناقص عدد الموظفين أن تتعاقد في الحال مع أشخاص لديهم دراية فعلية بالأنماط المعقدة لوقائع المحاكمات الابتدائية أو حالات الاستئناف المحددة. وختاماً قام الرئيس، بموافقة مجلس الأمن والأمين العام، بتفسير الأنظمة المنطبقة على أنها تسمح بانتداب قضاة مخصصين لمباشرة دعاوى انتهاك حرمة المحكمة غير المتفرعة عن الإجراءات التي عُيّن القضاة لأجلها.

ونظراً لعدم وجود هارين من عدالة المحكمة بعد الآن، وبينما تسير المحكمة على نحو مكتمل إلى المرحلة

١٩٧٢ (٢٠١١) (انظر S/2012/546) خلال المشاورات غير الرسمية المعقودة في ٦ تموز/يوليه.

وخلال المشاورات غير الرسمية التي عقدتها اللجنة في ١١ تموز/يوليه، عرض منسق فريق الرصد التقارير النهائية للفريق المعني بالصومال (انظر S/2012/544) وإريتريا (انظر S/2012/545)، المقدمة عملاً بالفقرة ٦ (م) من القرار ٢٠٠٢ (٢٠١١). وفي ذلك الصدد، اجتمعت اللجنة بوفد من إريتريا في ١٧ تموز/يوليه ومع وفد من الصومال في ٣١ تموز/يوليه.

وفي ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ وفي ٢٨ آذار/مارس و ٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٢، قدم رئيس اللجنة إحاطة إلى مجلس الأمن أثناء المشاورات بشأن أنشطة اللجنة خلال فترة الـ ١٢٠ يوماً السابقة عملاً بالفقرة ١١ (ز) من القرار ١٨٤٤ (٢٠٠٨).

الفصل ٣

المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين
عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني
الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا
السابقة منذ عام ١٩٩١

ظلت الأنشطة القضائية مكثفة خلال الفترة المشمولة بالتقرير مع سير المحكمة باتجاه الانتهاء من جميع المحاكمات المتبقية تقريبا بحلول نهاية عام ٢٠١٢. وفي ختام الفترة المشمولة بالتقرير، تتم إجراءات الاستئناف بحق ١٧ شخصا، وثمة ١٧ شخصا قيد المحاكمة، وشخص واحد في المرحلة التمهيديّة. وفي ١٦ أيار/مايو ٢٠١٢، بدأت إجراءات المحاكمة في قضية ملاديتش، في حين استكملت النيابة العامة عرضها للأدلة في قضية كارازديتش في ٢٥ أيار/مايو ٢٠١٢. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير تسارعت

ما فتئ مكتب الرئيس يعمل بشكل ثنائي مع كل دولة من الدول المعنية لوضع مقترحات مناسبة.

وزاد مكتب المدعي العام من تركيزه على الانتقال إلى محاكمات محلية لجرائم الحرب وتعزيز قدرة المؤسسات القضائية الوطنية على التعامل على نحو فعال مع الحجم الكبير من قضايا جرائم الحرب. ورحب باعتقال المهرب رادوفان ستانكوفيتش في كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، الذي نقل من المحكمة، وفر من السجن في فوتشا بعد إدانته. وفي حين واصل مكتب المدعي العام إقامة علاقات عمل إيجابية مع هيئات الادعاء العام الوطنية، ما زالت هناك شواغل كبيرة إزاء تنفيذ الاستراتيجيات الوطنية المتعلقة بجرائم الحرب، وبخاصة في البوسنة والهرسك. وقد أحرز تقدم بطيء في معالجة القضايا استنادا إلى مواد التحقيق التي حولتها المحكمة. وإضافة إلى ذلك، يجب وبصورة عاجلة تحسين التعاون الإقليمي في ما بين الدول لتخطي الحواجز المستحكمة التي تحول دون إرساء المساءلة عن الفظائع المرتكبة في زمن الحرب.

وقرر مجلس الأمن، بموجب القرار ١٩٦٦ (٢٠١٠)، إنشاء الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين. وطوال الفترة المشمولة بالتقرير واصلت المحكمة تعاونها مع مكتب الشؤون القانونية في وضع الآلية والانتقال إليها على نحو سلس. وفي أعقاب تعيين الرئيس والمدعي العام ورئيس قلم الآلية، عملت المحكمة بشكل وثيق مع الآلية من أجل دعم انتقال المهام. وشمل هذا الدعم تقديم التعليقات على مشروع القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات التي يتعين أن تعتمد الآلية والمساعدة في المفاوضات الرامية إلى إبرام اتفاق مقرر مناسب واستعراض جميع الاتفاقات القائمة مع الدول والهيئات الدولية الأخرى، والانتهاء من وضع سياسة شاملة للإبقاء على السجلات الموضوعية للمحكمة.

الأخيرة من عملها فقد ركز مكتب المدعي العام بشكل كامل على عمله الأساسي، وهو البت في القضايا والاستئنافات المتبقية. وقد أوفى الدعم اليومي المقدم من الدول في يوغوسلافيا السابقة للمحاكمات والطعون الجارية تماما بالتوقعات. ومع ذلك، لم يتلق مكتب المدعي العام سوى معلومات قليلة عن حالة تحقيقات صربيا حول شبكات المهربين، بما في ذلك المسؤولية الجنائية للأشخاص الذين ساعدوا ملاديتش وهادزيتش حينما كانوا طلقاء.

وواصلت المحكمة النهوض ببناء قدرات المحاكم الوطنية باعتبار ذلك من أولويات استراتيجية تراث المحكمة. وواصل مكتب الرئيس، ومكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ومعهد الأمم المتحدة الأفريقي لبحوث الجريمة والعدالة تنفيذ المشروع المشترك لإقامة العدل في قضايا جرائم الحرب الذي تبلغ مدته ١٨ شهرا، وترجم أكثر من ٦٠ ٠٠٠ صفحة من نسخ المحاضر الحرفية لجلسات المحكمة إلى اللغات المحلية ليوغوسلافيا السابقة، في حين تلقى ١٥٧ من المهنيين القانونيين من الهيئات القضائية الإقليمية تدريبا في مجال البحث عن مواد المحكمة المتاحة للجميع والاطلاع عليها. كما اشترك مكتب الرئيس مع المعهد والحكومة السويسرية في ترجمة دليل المحكمة بشأن الممارسات المتقدمة إلى اللغة الألبانية. وتحت قيادة الرئيس باتريك روبنسون، عقدت المحكمة، في ١٥ و ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، مؤتمرا ركزت فيه على إرثها العالمي ضم كبار الأكاديميين والقضاة الدوليين والممارسين القانونيين وممثلي الدول وأعضاء مؤسسات المجتمع المدني لاستكشاف أثر عمل المحكمة في القانون الإنساني الدولي والإجراءات الجنائية الدولية. كما واصلت المحكمة دعم إنشاء مراكز المعلومات في إطار الملكية المحلية في يوغوسلافيا السابقة. وفي أعقاب حلقة عمل استضافتها الحكومة السويسرية في حزيران/يونيه ٢٠١١،

أوينكيندي، الذي نقل فعليا من أروشا إلى رواندا، في كيغالي أمام المحكمة العليا في رواندا. وعين المدعي العام رقيبا في إطار القواعد لرصد القضية. وسيتم اتخاذ ترتيبات إضافية للمراقبة فيما يتعلق بالقضايا الأخرى المحالة متى حل موعد إجراء المحاكمة المتعلقة بها في رواندا. ويواصل المدعي العام أيضا مراقبة القضيتين اللتين أحيلتا إلى فرنسا لأغراض المحاكمة في عام ٢٠٠٧. وقد أُنجزت جميع إجراءات حفظ الأدلة بموجب المادة ٧١ مكررا ضد الهاربين الثلاثة الرفيعة المستوى وملفاتهم جاهزة للمحاكمة أمام الآلية في حالة إلقاء القبض عليهم ونقلهم إلى أروشا. كما انتهى المدعي العام من الأعمال التحضيرية للملفات قضايا كافة الهاربين الآخرين الذين أحيلت قضاياهم إلى رواندا وقام بتسليم الملفات المنجزة إلى رواندا من أجل تيسير الإسراع بتوجيه الاتهام إليهم ومحاكمتهم وإصدار أحكام نهائية بشأنهم أمام المحكمة العليا في رواندا. وكثفت الجهود التي يبذلها مكتب المدعي العام في تعقب الهاربين وتم طلب الدعم من المنظمات الإقليمية في منطقتي شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي. كما ساعدت المشاورات النشطة مع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) والدول الأعضاء في أماكن أخرى في تقليص البحث عن الهاربين الثلاثة. وفي الوقت نفسه تم تكثيف التعاون مع رواندا فيما يتعلق بتعقب الفارين من العدالة.

ومع إطلاق الآلية في الوقت المناسب في ١ تموز/يوليه ٢٠١٢، سيركز عبء العمل الرئيسي المتصل بالقضايا الذي يضطلع به المدعي العام على الانتهاء من الاستئنافات المتبقية البالغ عددها ٢٩ وما يتصل بها من مسائل بالإضافة إلى العناية بتسليم مواد المحفوظات إلى الآلية وإنهاء العمل الإداري. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير تم إنجاز ١٢ استئنافا في ٨ قضايا بينما استمر تعقب الهاربين وتقديم المساعدة إلى سلطات الادعاء الوطنية بخطى حثيثة.

وضمنت المساعدة المقدمة من المحكمة اعتماد القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات الخاصة بالآلية، وقيام جميع القضاة بتأدية اليمين القانونية قبل الشروع في العمليات في فرع الآلية في أروشا في ١ تموز/يوليه ٢٠١٢.

الفصل ٤

المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

أنجز مكتب المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا أحكاما ووردت إليه أحكام في جميع المحاكمات على مستوى المحكمة الابتدائية إلا في القضية الأخيرة الخاصة بأوغسطين نغيرأباتواري. ولا يتوقع إجراء أية محاكمات أمام الدوائر الابتدائية. وتمت تلبية جميع الطلبات المقدمة من المدعي العام لإحالة قضايا اثنين من المتهمين المحتجزين وستة هاربين (المحتجزين جان أوينكيندي وبرنار مونياغيشاري والهاربين فوجلونس كايشيشيما وتشارل سيكوبوابو ولاديسلاس نتاغانزو، وشارل ريانديكايو وألويس ندبمباتي وفينياس مونياروغاراما) إلى رواندا بموجب المادة ١١ مكررا، وبذلك تبقى قضايا الهاربين الثلاثة الرفيعة المستوى (فيليسيان كابوغا وروتايس ميرانيا، وأوغسطين بيزيمان) مخصصة للمحاكمة أمام الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين. وبدأ الحكم في قضية جان

الأشخاص الذين صدرت أحكام بحقهم على مستوى الاستئناف إلى ٤٣. وتوجد حاليا ثمانية أحكام تنتظر استئناف الأحكام بشأن الطعون المقدمة من ١٨ شخصا.

ودأب قلم المحكمة على تقديم مستوى رفيع من الدعم الإداري والقضائي لهيئات المحكمة الأخرى والدفاع. وكفل التعاون والمساعدة من الدول الأعضاء والمنظمات الدولية، والمنظمات غير الحكومية مع المحكمة، وقام بالمزيد من تعزيز أنشطة الاتصال وبناء القدرات في رواندا. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أرسل مكتب المسجل أكثر من ٣٠٩ مذكرات شفوية ومراسلات أخرى تتعلق بعمليات المحكمة ولا سيما لضمان الحصول على الدعم والتعاون من الدول الأعضاء فيما يتعلق بالحاكمات الجارية. وقام قلم المحكمة بالتعامل مع عدد متزايد من الاستفسارات وطلبات المساعدة القانونية من الهيئات القضائية الوطنية. وكان لشعبة خدمات الدعم الإداري دور أساسي في توفير التوجيهات العامة والخاصة بشأن مسائل الإدارة العامة. وشارك قلم المحكمة في مشروع التقرير المقدم إلى الجمعية العامة بشأن إمكانية تشييد مرافق مكاتب جديدة للآلية، وقدم تعليقات بشأنه. وتشارك عدة أقسام في الشعبة في الانتقال إلى الآلية.

وقدم قسم إدارة شؤون المحكمة خدمات الدعم إلى المحكمة فيما تضطلع به من إجراءات قضائية، بما في ذلك الإنتاج الفوري للمحاضر الحرفية المستنسخة، والدعم المقدم لإجراء الزيارات الميدانية إلى رواندا، وتصديق شهادات الشهود، وتقديم الإفادات الخطية، وعقد جلسات استماع عن طريق وصلات فيديو من مختلف البلدان وواصل القسم في إطار الدور الذي يضطلع به في سياق أنشطة المحكمة لبناء القدرات والتوعية، تنظيم دورات تدريبية لممثلي عدد من البلدان الأفريقية، بما في ذلك تقديم عروض للنظام الذي تتبعه المحكمة للإنتاج الفوري للمحاضر الحرفية المستنسخة وإدارة السجلات القضائية. وكعنصر أساسي في الأعمال التحضيرية

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أصدرت خمسة أحكام ابتدائية في حق تسعة متهمين في قضايا من بينها اثنتان من القضايا الرئيسية المتعددة المتهمين. وبالإضافة إلى ذلك، أصدر قراران بإحالة قضايا اثنين من المتهمين المعتقلين إلى رواندا من أجل محاكمتهم؛ وأصدرت ستة قرارات بإحالة قضايا ستة من الهاربين المتهمين إلى رواندا للمحاكمة. وتم إنجاز جلسات الإفادات الخاصة للحفاظ على الأدلة في ثلاث قضايا. وفي المحاكمة الوحيدة الجارية، سيستمع إلى المرافعات الختامية في تموز/يوليه ٢٠١٢، ويتوقع أن يصدر الحكم قبل ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢. وتواصل المحكمة جهودها النشطة للامتثال لاستراتيجية الإنجاز. وواصلت المحكمة استخدام ممارسات محسنة لإدارة المحاكمات وتم الوفاء بجميع المواعيد النهائية تقريبا لإنجاز المحاكمات خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وبحلول نهاية عام ٢٠١٢، ستُنهي من جميع المحاكمات الجارية أمام المحكمة وتتوقع المحكمة حاليا الانتهاء من جميع دعاوى الاستئناف بحلول نهاية عام ٢٠١٤. وبالرغم من هذا التقدم المحرز، يظل استبقاء الموظفين مسألة هامة، ولا سيما في الدوائر ومكتب المدعي العام. وسيؤدي استمرار تناقص الموظفين إلى تأخير القدرة على الوفاء بأهداف استراتيجية الإنجاز. وفي القرار ٢٠٢٩ (٢٠١١)، أكد مجلس الأمن مجددا أهمية توفر العدد الكافي من الموظفين للتعجيل بإنجاز عمل المحكمة وناشد الأمانة العامة وهيئات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة العمل مع رئيس قلم المحكمة لإيجاد حلول عملية لمعالجة هذه المسألة.

وعلى مستوى الاستئناف، فبالإضافة إلى العديد من القرارات المتعلقة بالمراجعة وإعادة النظر، تم إصدار قرارات استئناف عارض وقرار استئناف حكم إحالة وعدد كبير من الأوامر والقرارات الممهدة للاستئناف وسبعة أحكام استئناف بشأن ثمانية أشخاص. وبذلك يصل مجموع عدد

سبيل المثال التحقيقات، وحماية الشهود، وإدارة الأدلة والمعلومات، والمهارات الشفوية والكتابية المتصلة بأنشطة الدعوة. ومن أمثلة المبادرات العديدة التي اضطلعت بها المحكمة تقديم تدريب إلكتروني على البحث القانوني لطلبة القانون، وتنظيم برنامجين تدريبيين مماثلين لأعضاء المحكمة العسكرية الرواندية.

ويواصل رئيس المحكمة ورئيس قلم المحكمة بذل كل الجهود لإيجاد بلدان مضيفة تأوي الأشخاص الخمسة المبرئين الذين يمكنهم حاليا في بيوت آمنة في أروشا تحت حماية المحكمة. وبالنسبة لأحد هؤلاء الأشخاص، مضى أكثر من خمس سنوات منذ إقرار دائرة الاستئناف الحكم ببراءته. والتحدي الذي يواجه نقل هؤلاء الأشخاص هو نتيجة مؤسفة لعدم وجود آلية رسمية لتأمين دعم الدول الأعضاء لقبولهم داخل أراضيها، فقد سكت النظام الأساسي عن هذا الأمر، ولا يشمل التعاون المطلوب بين الدول الأعضاء بموجب المادة ٢٨ من النظام الأساسي نقل الأشخاص المبرئين. وتعتبر المحكمة إعادة توطين الأشخاص الذين برأهم محكمة جنائية دولية تعبيرا أساسيا عن سيادة القانون، وتشعر بالقلق من عواقب عدم الوفاء بهذا الالتزام. وفي ضوء الإغلاق الوشيك للمحكمة، وعدم كفاية مستوى التعاون الطوعي من جانب الدول الأعضاء، والآثار المتعلقة بحقوق الإنسان المترتبة على تأخر نقل الأشخاص المبرئين، وبالرغم من المساعدة المقدمة من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، تواصل المحكمة طلب المساعدة من مجلس الأمن لإيجاد حل مستدام لهذه المسألة.

وخلال الفترة قيد الاستعراض استوعب مرفق الأمم المتحدة للاحتجاز ١٣ شاهدا محتجزا من رواندا تم استدعاؤهم للإدلاء بشهاداتهم في محاكمات مختلفة. وفي ٢٠ آذار/مارس ٢٠١٢، نقل ثلاثة سجناء إلى بنن لقضاء مدة عقوبتهم. وفي ١٩ نيسان/أبريل، نقل أحد المحتجزين إلى

التي تقوم بها المحكمة استعدادا للانتقال إلى آلية تصريف الأعمال المتبقية، ساهم القسم في صياغة السياسات والمبادئ التوجيهية لإيداع المستندات، وكذلك إدارة السجلات والحفوضات التي يتعين نقلها إلى الآلية. وواصل القسم أيضا عمله في تحضير السجلات القضائية التي يتعين نقلها إلى الآلية وتحرير مجموعة التسجيلات السمعية - البصرية لإجراءات المحكمة.

واستقبلت المحكمة ما مجموعه ٣٠٧٦ زائرا، منهم مسؤولون رفيعو المستوى من الأمم المتحدة ومسؤولون حكوميون كبار وأكاديميون وممثلون للمجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية وعموم الجمهور. وخلال مرحلة تقليص حجم المحكمة حاليا، اجتذبت المحكمة عددا أكبر من الزوار. وبالإضافة إلى ذلك، زار موقع المحكمة على شبكة الإنترنت خلال الفترة نفسها أكثر من ٥٠٠.٠٠٠ زائر ولا يزال مركز الإعلام والتوثيق في كيغالي (أوموسانزو) يضطلع إلى جانب ١٠ مراكز إعلامية إضافية متناثرة في شتى مقاطعات رواندا بدور رئيسي في نشر المعلومات وتحسين الاتصالات وإمكانية الاطلاع على الاجتهاد القضائي للمحكمة وغير ذلك من النصوص القانونية. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، استقبل مركز الإعلام في كيغالي ما يقرب من ٣٨.٠٠٠ زائر، في حين استقبلت المراكز الإعلامية بالمقاطعات حوالي ٢٠.٠٠٠ زائر. وشاركت المحكمة في العديد من أنشطة التوعية وواصلت متابعة مشروعها المتعلق بإذكاء وعي الشباب ومنع الإبادة الجماعية في منطقة البحيرات الكبرى، وذلك من خلال توزيع ما مجموعه ٢٠.٠٠٠ نسخة من كتبها الكارتونية في كل من أوغندا وبوروندي وجمهورية تنزانيا المتحدة ورواندا وكينيا. واضطلعت المحكمة بأنشطة لبناء القدرات استفاد منها نحو ١٠٠ من محترفي المهن القانونية في رواندا، وذلك بهدف زيادة تعزيز قطاع العدالة في رواندا في مجالات منها على

ووفقا للفقرة ٤٣ من القرار ١٩٨٩ (٢٠١١)، استعرضت اللجنة المبادئ التوجيهية وعدلت الأبواب ذات الصلة من أجل مواءمتها مع الأحكام الجديدة للقرار. وأدى ذلك إلى إدخال تعديلات كبيرة على الأجزاء المتعلقة بالإدراج في القوائم والرفع منها واستعراض قائمة اللجنة الخاصة بالأجزاء المفروضة على القاعدة وما يرتبط بها من أفراد وكيانات خاضعة لتدابير الجزاءات. واعتمدت اللجنة النسخة المنقحة من المبادئ التوجيهية في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، وأتيحت على الموقع الشبكي للجنة باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة، وأحيلت إلى الدول الأعضاء بمذكرة شفوية من رئيس اللجنة.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أنجزت اللجنة عدة استعراضات لقائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة. وأجرت اللجنة استعراضين متخصصين لأشخاص أفيد بأنهم توفوا. وقامت اللجنة أيضا بإجراء جولتين من الاستعراض للقيود التي تفتقر إلى معلومات كافية لتحديد الهوية من أجل التنفيذ الفعال لتدابير الجزاءات. وتعكف اللجنة حاليا على إنجاز استعراض الكيانات المدرجة في قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة وتشير التقارير إلى أنه لم يعد لها وجود. وإضافة إلى ذلك، وافقت اللجنة على إدخال الكثير من التحديثات على القيود المدرجة في القائمة والموجزات السردية لأسباب الإدراج في القائمة، مما أدى إلى تحسين نوعية القائمة والموجزات السردية.

وفي المجموع، تم تحديث قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة ٣١ مرة خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وحتى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢، نشرت اللجنة في موقعها الشبكي ٣١١ موجزا سرديا عن المرتبطين بتنظيم القاعدة من أفراد وكيانات، ويمكن الاطلاع عليها في العنوان

www.un.org/sc/committees/1267/narrative.shtml

رواندا للمحاكمة من قبل نظام المحكمة الوطنية الرواندية إثر القرار الذي اتخذته المحكمة بإحالة قضيته إلى المحاكمة في رواندا. وفي ٢٩ حزيران/يونيه، نقل أربعة سجناء إلى بنين لقضاء الفترة المتبقية من مدة عقوبتهم. وفي ١ تموز/يوليه، نقل أربعة سجناء إلى مالي لقضاء الفترة المتبقية من مدة عقوبتهم. وفي ١ تموز/يوليه ٢٠١٢، كان عدد التزلاء في مرفق الأمم المتحدة للاحتجاز ما مجموعه ١٩ شخصا محتجزا.

الفصل ٥

لجنة مجلس الأمن المنبثقة عن القرارات

١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١)

بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات*

أسند مجلس الأمن إلى اللجنة المنبثقة عن القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) ولاية الإشراف على تنفيذ تدابير الجزاءات المتمثلة في تجميد الأصول وحظر السفر وحظر توريد الأسلحة المفروضة على المنتسبين إلى تنظيم القاعدة من أفراد أو كيانات أو المرتبطين به على النحو المحدد في القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٣٣ (٢٠٠٠) و ١٣٩٠ (٢٠٠٢) و ١٤٥٢ (٢٠٠٢) و ١٤٥٥ (٢٠٠٣) و ١٥٢٦ (٢٠٠٤) و ١٦١٧ (٢٠٠٥) و ١٧٣٥ (٢٠٠٦) و ١٨٢٢ (٢٠٠٨) و ١٩٠٤ (٢٠٠٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١).

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، شغل بيتر وفيتيغ (ألمانيا) منصب رئيس اللجنة، بينما شغل كل من غواتيمالا والاتحاد الروسي منصبي نائب الرئيس. وخلال تلك الفترة، عقدت اللجنة جلسة واحدة رسمية و ١٤ جلسة غير رسمية.

* كانت تسمى سابقا "لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات".

من القائمة . وخلال تلك الفترة، تلقت اللجنة ١٤ طلبا للرفع من القائمة عن طريق مكتب أمين المظالم تخص ١٣ فردا و كيانا واحدا. وقدمت أمينة المظالم ١٣ تقريرا شاملا لتنظر اللجنة فيها وتم رفع ١٤ شخصا و ٢٦ كيانا من القائمة في أعقاب تقديم التماسات عن طريق مكتب أمين المظالم.

وواصلت اللجنة أيضا تعاونها مع الإنتربول. ويراد بإصدار النشرات الخاصة للإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة المتعلقة بالأفراد والكيانات المدرجين في القائمة الموحدة الخاصة باللجنة، حملة أمور منها مساعدة الدول الأعضاء في تنفيذ تدابير الجزاءات ذات الصلة من خلال تنبيه وكالات إنفاذ القانون الوطنية إلى فرض تجريد للأصول وحظر للسفر وحظر على توريد الأسلحة على المستهدفين من الأفراد والكيانات. ويمكن الاطلاع على النشرات في العنوان التالي:
www.interpol.int/Public/NoticesUN/Default.asp

الفصل ٦

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب

كُلفت اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب، المعروفة باسم لجنة مكافحة الإرهاب، برصد تنفيذ ذلك القرار. وتلقى اللجنة المساعدة في عملها من المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، التي أنشئت عملا بالقرار ١٥٣٥ (٢٠٠٤) لفترة أولية تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. وبموجب القرار ١٩٦٣ (٢٠١٠)، قرر مجلس الأمن أن تواصل المديرية التنفيذية العمل، حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، بوصفها بعثة سياسية خاصة تعمل في إطار التوجيه الصادر

وقدم فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات المنشأة عملا بالقرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤) تقريره الثاني عشر. وفي نهاية الفترة المشمولة بالتقرير، كانت اللجنة تنظر في موقفها من التقرير.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات مساعدة اللجنة في الاضطلاع بالمهام المبينة في المرفق الأول للقرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩) والمرفق الأول للقرار ١٩٨٩ (٢٠١١).

وعملا بالقرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩)، قدم رئيس اللجنة إلى مجلس الأمن الإحاطات الشفوية التي يقدمها كل ١٨ يوما رفقة رئيسي اللجنتين المنشأتين عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) وبالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وذلك في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ و ١٠ أيار/مايو ٢٠١٢ على التوالي. ومن خلال هذه الإحاطات، أحيط المجلس علما بأعمال اللجنة وفريق الرصد، فضلا عن تنفيذ تدابير الجزاءات من قبل الدول.

وفي ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ و ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٢، اجتمعت اللجنة بالمقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب، بن إميرسون.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أضافت اللجنة أسماء ١٧ شخصا و ٣ كيانات إلى قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة. وقامت اللجنة بتحديث المعلومات الواردة في القيود المتعلقة بـ ٧٠ شخصا و ٧٠ كيانا. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قامت اللجنة برفع أسماء ٢٥ شخصا و ٢٤ كيانا من قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت أمينة المظالم تقديم المساعدة إلى اللجنة في نظرها في طلبات الرفع

١٣٧٣ (٢٠٠١). وواصلت اللجنة خلال الفترة المشمولة بالتقرير عملية "تقييم الحصيلة" التي تهدف إلى النهوض بحوار اللجنة مع كل دولة وتدعيم دفاعات الدولة المعنية في مجال مكافحة الإرهاب وتعزيز قدرتها على التعاون على الصعيد الدولي. وفي إطار عملية التقييم هذه، أقرت اللجنة خلال الفترة المشمولة بالتقرير التقييمات الأولية المستكملة للتنفيذ فيما يخص ١٩ دولة وأرسلتها إلى تلك الدول مشفوعة بدعوة إلى موافقتها بالمستجدات بما في ذلك المعلومات الجديدة المتعلقة بالتقدم الذي أحرزته في تنفيذ القرار. وتقوم اللجنة حاليا باستعراض شكل تقييم التنفيذ الأولي.

وواصلت اللجنة، من خلال مديريتها التنفيذية، القيام بزيارات إلى الدول الأعضاء، بموافقتها، وذلك من أجل إجراء مناقشات تفصيلية بشأن تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). بما يتماشى مع القرار ١٥٣٥ (٢٠٠٤). وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قامت اللجنة بزيارة ألبانيا، وبوتسوانا، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وزامبيا، والسويد، وفنلندا، وقيرغيزستان، وكندا، والمكسيك، وموزامبيق، وميانمار، والنرويج، والنيجر.

وواصلت اللجنة العمل على تعميق مشاركتها وتعاونها مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية؛ وشجعتها وساعدتها في تنمية القدرات التي من شأنها أن تحسن قدرتها على مساعدة أعضائها في تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١).

وخلال الفترة قيد الاستعراض، واصلت اللجنة تنفيذ ولايتها بموجب القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) المتمثلة في إدراج الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء من أجل تنفيذ القرار المذكور في إطار حوارها معها والعمل مع الدول الأعضاء من أجل المساعدة على بناء القدرات بطرق منها نشر

عن اللجنة في مجال السياسة العامة، وأن يجري استعراض مؤقت بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢. ونظر المجلس في الاستعراض المؤقت في ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٢.

وفي عامي ٢٠١١، و ٢٠١٢، ترأس اللجنة هارديب سينغ بوري (الهند)، وشغلت وفود الاتحاد الروسي وفرنسا والمغرب منصب نائب الرئيس، و ترأس كل منها أيضا واحدة من اللجان الفرعية الثلاث التابعة للجنة.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقدت اللجنة ١١ جلسة رسمية، بما في ذلك جلسة خاصة عقدت في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ احتفالاً بالذكرى السنوية العاشرة لاتخاذ قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) وإنشاء اللجنة، وجلسة إحاطة مفتوحة لكافة أعضاء الأمم المتحدة.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قدمت اللجنة إلى مجلس الأمن برنامج عملها للفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ (S/2012/172)

وشارك رئيس اللجنة في إحاطات مشتركة لمجلس الأمن مع رئيسي اللجنة المنشأة عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، اللتين عقدتا في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ و ١٠ أيار/مايو ٢٠١٢.

ويتضمن القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) برنامج عمل شاملاً لأنشطة مكافحة الإرهاب، يشمل الخطوات الرامية إلى أن يقدم إلى العدالة مرتكبو الأعمال الإرهابية ومن يوفر لهم الملاذ الآمن والمساعدة والدعم. ويطلب أيضا إلى جميع الدول الأعضاء إبداء التعاون بشأن طائفة عريضة من المسائل المتصلة بمكافحة الإرهاب.

وواصلت اللجنة استخدام نظام التقييم الأولي للتنفيذ كأداة تحليلية يراد بها توفير وسيلة منهجية ومحايدة وشفافة وفعالة لرصد مدى وفاء الدول بالتزاماتها بموجب القرار

والموقع الشبكي للجنة على العنوان التالي:

www.un.org/sc/committees/1518/index.shtml

الفصل ٨

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار
١٥٢١ (٢٠٠٣) بشأن ليبيريا

كلف مجلس الأمن اللجنة المنشأة عملاً بالقرار
١٥٢١ (٢٠٠٣) بشأن ليبيريا بالإشراف على التدابير التي
فرضها ذلك القرار والقرار ١٥٣٢ (٢٠٠٤)، وهي التدابير
التي يسري منها حالياً ما يلي: حظر السفر الذي فرض
بموجب القرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) وتجميد الأصول الذي
فرض بموجب القرار ١٥٣٢ (٢٠٠٤). وعملاً بالقرار
١٩٠٣ (٢٠٠٩)، لم يعد حظر توريد الأسلحة الذي فرض
بموجب القرار ١٥٢١ (٢٠٠٣)، كما عُـدِلَ فيما بعد
بموجب القرارين ١٦٨٣ (٢٠٠٦) و ١٧٣١ (٢٠٠٦)،
سارياً على حكومة ليبيريا، لكنه لا يزال يسري على كافة
الكيانات غير الحكومية والأفراد العاملين في إقليم ليبيريا.
وينص القرار ١٩٠٣ (٢٠٠٩) أيضاً على أن تقوم الدول
بإخطار اللجنة مسبقاً بتوجيه أية أسلحة وأعتدة ذات صلة بها
إلى حكومة ليبيريا، أو بما يقدّم إلى حكومة ليبيريا من مساعدة
أو مشورة أو تدريب فيما يتصل بالأنشطة العسكرية.

وحدد مجلس الأمن بموجب قراره ٢٠٢٥ (٢٠١١)
المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ حظر توريد
الأسلحة فيما يتعلق بكافة الكيانات غير الحكومية والأفراد
العاملين في إقليم ليبيريا لفترة مدتها ١٢ شهراً، وحدد حظر
السفر لفترة أخرى مدتها ١٢ شهراً، ومدد ولاية فريق الخبراء
المعني بليبيريا حتى ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

وكان مكتب اللجنة يتألف في عام ٢٠١١ من
الأعضاء التاليين: نواف سلام (لبنان) رئيساً، ووفدا البرتغال
وجنوب أفريقيا نائبين للرئيس. وكان الأعضاء لعام ٢٠١٢

الممارسات الجيدة وتيسير تبادل المعلومات. وخلال الفترة
المشمولة بالتقرير، تلقت اللجنة خمسة تقارير جديدة من
الدول الأعضاء عملاً بالقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥). وفي
٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، أقرت اللجنة الدراسة
الاستقصائية العالمية عن تنفيذ الدول الأعضاء لقرار مجلس
الأمن ١٦٢٤ (٢٠٠٥) (انظر S/2012/16).

وتتولى المديرية التنفيذية تعهد وتحديث موقع اللجنة
على الإنترنت في العنوان التالي: www.un.org/sc/ctc.

الفصل ٧

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار
١٥١٨ (٢٠٠٣)

كلف مجلس الأمن اللجنة المنشأة عملاً بالقرار
١٥١٨ (٢٠٠٣) بأن تواصل، عملاً بالفقرتين ١٩ و ٢٣
من القرار ١٤٨٣ (٢٠٠٣)، تحديد هوية الجهات من
الأشخاص والكيانات التي ينبغي تجميد أموالها أو أصولها
المالية أو مواردها الاقتصادية وتحويلها إلى صندوق تنمية
العراق. ويشمل أولئك الأشخاص والكيانات، على النحو
المبين في الفقرة ٢٣ من القرار ١٤٨٣ (٢٠٠٣)، حكومة
العراق السابقة أو الهيئات أو الشركات أو الوكالات
الحكومية الموجودة خارج العراق، فضلاً عن كبار المسؤولين
في النظام العراقي السابق وأفراد أسرهم الأقربين، بما في ذلك
الكيانات التي يمتلكها أو يسيطر عليها بصورة مباشرة أو غير
مباشرة هؤلاء الأشخاص أو أشخاص يتصرفون بالنيابة عنهم
أو بتوجيه منهم.

وفي عام ٢٠١١، كانت اللجنة تتألف من: جوي
أوغو (نيجيريا)، وشغل وفد الهند منصب نائب الرئيسة.
وفي عام ٢٠١٢، شغل كودجو مينا (توغو) منصب
الرئيس، وشغل وفد الهند منصب نائب الرئيس.

أيضاً ثلاثة إخطارات وفقاً للفقرة ٦ من القرار ١٩٠٣ (٢٠٠٩).

واجتمعت اللجنة، خلال مشاوراتها غير الرسمية المعقودة في ١٩ آب/أغسطس ٢٠١١، بالمثل الخاص للإنتربول لدى الأمم المتحدة.

وفي ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر، استمعت اللجنة إلى إحاطة قدمها فريق الخبراء بشأن تقريره الختامي (انظر S/2011/757)، المُعد عملاً بالفقرة ٦ (و) من القرار ١٩٦١ (٢٠١٠)، وناقشت التوصيات الواردة فيه خلال مشاوراتها غير الرسمية. وفي ١٤ كانون الأول/ديسمبر، قدم الرئيس إحاطة إلى مجلس الأمن خلال مشاوراته المتعلقة بالاستنتاجات الرئيسية الواردة في التقرير الختامي لفريق الخبراء.

واجتمعت اللجنة، خلال مشاوراتها غير الرسمية المعقودة في ٩ آذار/مارس ٢٠١٢، بفريق الخبراء المعني بليريا، ونظرت في زيارة أجراها الرئيس إلى ليريا في الفترة من ١٣ إلى ١٨ أيار/مايو ٢٠١٢ واجتمع خلالها بمختلف ممثلي حكومة ليريا بما في ذلك رئيس البلد وممثلون عن المجتمع المدني وبعثة الأمم المتحدة في ليريا. وأجرى الرئيس أيضاً زيارة ميدانية إلى زويدرو في مقاطعة غراند غيده الواقعة بالقرب من الحدود مع كوت ديفوار.

واستمعت اللجنة في إطار مشاوراتها غير الرسمية المعقودة في ١٥ حزيران/يونيه إلى إحاطة قدمها فريق الخبراء عن تقريره لمتصف المدة (انظر S/2012/448)، المُعد عملاً بالفقرة ٥ (و) من القرار ٢٠٢٥ (٢٠١١)، وناقشت التوصيات الواردة فيه. وفي ٢٩ حزيران/يونيه، قدم الرئيس إحاطة إلى مجلس الأمن خلال مشاوراته المتعلقة بمداولات اللجنة بشأن تقرير فريق الخبراء لمتصف المدة.

هم عبد الله حسين هارون (باكستان) رئيساً، ووفدا البرتغال وجنوب أفريقيا نائبين للرئيس.

وخلال الفترة قيد الاستعراض، عقدت اللجنة أربع جلسات تشاورية غير رسمية لمناقشة مختلف المسائل المتعلقة بنظام الجزاءات.

وفي ٤ آب/أغسطس و ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، حدّثت اللجنة قائمتيها المتعلقتين بحظر السفر والأصول المجرّدة، وأصدرت نشرتين صحفيتين في هذا الصدد.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تلقت اللجنة أربعة طلبات لرفع أسماء من القائمة عن طريق مركز التنسيق المعني برفع الأسماء من القائمة المنشأ عملاً بالقرار ١٧٣٠ (٢٠٠٦)، فضلاً عن طلبين من اثنتين من الدول الأعضاء لرفع أسماء من القائمة، يشملان ما مجموعه ١٨ فرداً. وفي ٢٠ حزيران/يونيه و ٦ تموز/يوليه ٢٠١٢، على التوالي، رفعت اللجنة اسم فرد واحد من قائمة الممنوعين من السفر وقائمة الأصول المجرّدة. وفي ٢٠ تموز/يوليه، رفعت اللجنة أسماء ١٧ فرداً من قائمة الممنوعين من السفر وأسماء ١٠ أفراد من قائمة الأصول المجرّدة. ويمكن الاطلاع على قائمتي الممنوعين من السفر والأصول المجرّدة، اللتين جرى آخر تحديث لهما في ٦ تموز/يوليه ٢٠١٢، على الصفحة الشبكية الخاصة باللجنة على العنوان التالي:

www.un.org/sc/committees/1521/index.shtml

وخلال الفترة قيد الاستعراض، نظرت اللجنة في ١٠ طلبات للاستثناء من حظر السفر بموجب الفقرة ٤ (ج) من القرار ١٥٢١ (٢٠٠٣)، وقد مُنحت الاستثناءات المطلوبة كافة. ووافقت اللجنة على إخطار مقدم وفقاً للفقرة ٢ (أ) من القرار ١٥٣٢ (٢٠٠٤). وتلقت اللجنة

وانتهكات حقوق الإنسان، ومنهم أفراد القوات العسكرية الوطنية العاملون في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية. وأنشئ فريق الخبراء في البداية بموجب القرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) وجُددت ولايته وعُدلت عقب ذلك بموجب القرارات ١٥٥٢ (٢٠٠٤) و ١٥٩٦ (٢٠٠٥) و ١٦١٦ (٢٠٠٥) و ١٦٥٤ (٢٠٠٦) و ١٦٩٨ (٢٠٠٦) و ١٧٧١ (٢٠٠٧) و ١٨٠٧ (٢٠٠٨) و ١٨٥٧ (٢٠٠٨) و ١٨٩٦ (٢٠٠٩) و ١٩٥٢ (٢٠١٠) و ٢٠٢١ (٢٠١١).

وجدد مجلس الأمن، بموجب الفقرات ١ إلى ٣ من القرار ٢٠٢١ (٢٠١١)، حتى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، كلاً من نظام الجزاءات المفروض بموجب الفقرات ١ إلى ٣، و ٥، و ٦ إلى ٩، و ١١، من القرار ١٨٠٧ (٢٠٠٨) وولاية فريق الخبراء. وبموجب الفقرة ٦ من القرار ٢٠٢١ (٢٠١١)، رحب المجلس بدعم جمهورية الكونغو الديمقراطية للمبادئ التوجيهية المتعلقة ببذل العناية الواجبة حسبما حددها فريق الخبراء ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، وأهاب بجميع الدول أن تساعد جمهورية الكونغو الديمقراطية وبلدان منطقة البحيرات الكبرى في تنفيذ المبادئ التوجيهية. والمبادئ التوجيهية متاحة على الموقع الشبكي للجنة حيث يمكن الاطلاع عليها.

وبموجب الفقرة ٧ من القرار ٢٠٢١ (٢٠١١)، شجع المجلس جميع الدول، ولا سيما دول المنطقة، على مواصلة رفع مستوى الوعي بالمبادئ التوجيهية المتعلقة ببذل العناية الواجبة التي حددها فريق الخبراء، وبخاصة في قطاع الذهب كجزء من الجهود الأوسع نطاقاً للحد من احتمال استمرار تمويل الجماعات المسلحة والشبكات الإجرامية القائمة في البلد داخل القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية.

وفي ١٩ تموز/يوليه، بعث الرئيس برسائل إلى الممثلين الدائمين لكوت ديفوار وليبيريا لدى الأمم المتحدة وإلى وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام والأمين العام لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، موجهاً الانتباه إلى التوصيات الواردة في تقرير فريق الخبراء لمنتصف المدة.

الفصل ٩

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية

أنشئت اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية في ١٢ آذار/مارس ٢٠٠٤ للإشراف على تنفيذ حظر توريد الأسلحة المفروض في البدء بموجب الفقرة ٢٠ من القرار ١٤٩٣ (٢٠٠٣)، وتقييمه، والاضطلاع بالمهام التي حددها مجلس الأمن في الفقرة ١٥ من القرار ١٨٠٧ (٢٠٠٨) والفقرة ٦ من القرار ١٨٥٧ (٢٠٠٨).

وتم تجديد وتعديل نظام الجزاءات لاحقاً باتخاذ القرارات ١٥٣٣ (٢٠٠٤) و ١٥٩٦ (٢٠٠٥) و ١٦٤٩ (٢٠٠٥) و ١٦٩٨ (٢٠٠٦) و ١٧٧١ (٢٠٠٧) و ١٨٠٧ (٢٠٠٨) و ١٨٥٧ (٢٠٠٨) و ١٨٩٦ (٢٠٠٩) و ١٩٥٢ (٢٠١٠) و ٢٠٢١ (٢٠١١) التي فرض المجلس بموجبها جملة أمور، منها الحظر على سفر أفراد معينين وجزاءات مالية عليهم وعلى كيانات، وفقاً لما قرره اللجنة.

وتتلقى اللجنة الدعم من فريق للخبراء من أجل رصد تنفيذ نظام الجزاءات مع تركيز الأنشطة بوجه خاص على المناطق المتأثرة بوجود الجماعات المسلحة غير القانونية، بما فيها مقاطعتا كيفو الشمالية وكيفو الجنوبية والمقاطعة الشرقية، وعلى الشبكات الإقليمية والدولية التي تقدم الدعم إلى الجماعات المسلحة غير القانونية، والشبكات الإجرامية ومرتكبي الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي

وفي ٦ كانون الأول/ديسمبر، استمعت اللجنة إلى إحاطة قدمتها الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، مارغوت فالستروم.

وأجرت اللجنة، خلال مشاوراتها غير الرسمية المعقودة في ٢ آذار/مارس ٢٠١٢، مناقشة مع فريق الخبراء للاستماع إلى آراء الفريق عن السبل التي يعتزم اتباعها لتنفيذ ولايته عملاً بالقرار ٢٠٢١ (٢٠١١).

وفي ١٣ حزيران/يونيه، ناقشت اللجنة التقرير المؤقت لفريق الخبراء عملاً بالقرار ٢٠٢١ (٢٠١١) (انظر S/2012/348 و Add.1) ونظرت في التوصيات الواردة فيه.

وفي ٢٦ حزيران/يونيه، قدم الرئيس إحاطة إلى مجلس الأمن خلال مشاورات غير رسمية تناولت مناقشات اللجنة المتعلقة بالتقرير والتوصيات.

وفي ١٩ تموز/يوليه، بعث الرئيس برسالتين إلى الممثل الدائم لجمهورية الكونغو الديمقراطية ووكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، موجهاً الانتباه إلى التوصيات الواردة في التقرير المؤقت لفريق الخبراء.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، وعملاً بالفقرة ٥ من القرار ١٨٠٧ (٢٠٠٨)، تلقت اللجنة ما مجموعه ١٥ إخطاراً فيما يتعلق بتوفير التدريب التقني والمساعدة لحكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية، وتسليم معدات عسكرية غير مميّنة للأغراض الإنسانية ولأغراض الحماية، وتوفير المساعدة إلى الحكومة بإمدادها بمعدات عسكرية.

وعملاً بالفقرة ١٥ (د) من القرار ١٨٠٧ (٢٠٠٨)، أبلغت اللجنة حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية بكل إخطار تلقتة عملاً بالفقرة ٥ من القرار المذكور.

وفي عام ٢٠١١، شغلت ماريا لويزا ريبيرو فيوتي (البرازيل) منصب رئيسة اللجنة، وشغل وفدا غايون ولبنان منصبي نائبي الرئيس. وفي عام ٢٠١٢، شغل أغشين مهدييف (أذربيجان) منصب رئيس اللجنة، وشغل وفدا باكستان والمغرب منصبي نائبي الرئيس.

وفي ١٣ تشرين الأول/أكتوبر و ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، على التوالي، أضافت اللجنة اسم فرد واحد إلى قائمة الكيانات والأفراد الخاضعين لتدابير حظر السفر وتجميد الأصول.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقدت اللجنة أربع جلسات تشاورية غير رسمية. وفي ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر، قدم فريق الخبراء الاستنتاجات الرئيسية لتقريره النهائي عملاً بالقرار ١٩٥٢ (٢٠١٠) (انظر S/2011/738)، ثم ناقشت اللجنة التقرير ونظرت في التوصيات الواردة فيه. وعلى أساس تلك المناقشات، وافقت اللجنة على إرسال مذكرة شفوية إلى جميع الدول الأعضاء لتوجيه الانتباه إلى الفروع ذات الصلة من التقرير. ووافقت اللجنة أيضاً على توجيه رسائل إلى الممثل الدائم لجمهورية الكونغو الديمقراطية، والممثل الخاص للأمين العام ورئيس بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، ووكيلي الأمين العام لعمليات حفظ السلام والشؤون السياسية، والممثل الخاص للإنتربول لدى الأمم المتحدة، في سياق متابعتها لتوصيات الفريق، ووافقت اللجنة أيضاً على إصدار نشرة صحفية لمجلس الأمن في ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، موجهة إلى الشركات، بشأن التوصيات المتعلقة ببذل العناية الواجبة الصادرة عن فريق الخبراء.

وفي ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر، قدم الرئيس إحاطة إلى المجلس خلال مشاورات غير رسمية بشأن مناقشات اللجنة للتقرير والتوصيات.

تلك الأسلحة ووسائل إيصالها، ووضع ضوابط على ما يتصل بها من مواد.

وقرر المجلس في قراره ١٩٧٧ (٢٠١١) أن تجري اللجنة استعراضاً شاملاً لحالة تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بعد مرور خمس سنوات على تجديدها ولايتها، يتضمن، إذا لزم الأمر، توصيات بشأن إدخال تعديلات على الولاية. وقدمت اللجنة إلى المجلس، في ١ شباط/فبراير ٢٠١٢، الاستعراض الذي أعدته عن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) لعام ٢٠١١ (S/2012/79).

وفي عامي ٢٠١١ و ٢٠١٢، شغل باسو سانغكو (جنوب أفريقيا) منصب رئيس اللجنة، وشغلت وفود البرتغال ولبنان والمملكة المتحدة مناصب نواب الرئيس. وواصلت اللجنة العمل بنظام الأفرقة العاملة المعنية بالرصد والتنفيذ الوطني؛ والمساعدة؛ والتعاون مع المنظمات الدولية، بما فيها اللجنة المنشأة عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)؛ والشفافية والاتصال بوسائل الإعلام.

وخلال الفترة قيد الاستعراض، عقدت اللجنة ٧ جلسات رسمية و ١١ جلسة غير رسمية.

وواصل الخبراء تقديم الدعم إلى اللجنة في اضطلاعها بعملها. وبموجب القرار ١٩٧٧ (٢٠١١)، طلب مجلس الأمن إلى الأمين العام أن ينشئ، بالتشاور مع اللجنة، فريقاً من ثمانية خبراء على الأكثر، يتصرف بتوجيه من اللجنة وفي إطارها، من أجل مساعدة اللجنة في الاضطلاع بولايتها. بموجب القرارات ١٥٤٠ (٢٠٠٤) و ١٦٧٣ (٢٠٠٦) و ١٨١٠ (٢٠٠٨) و ١٩٧٧ (٢٠١١)، بسبل منها تيسير المساعدة الرامية إلى تحسين تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وفي ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، وعملاً بالفقرة ٥ (ب) من القرار ١٩٧٧ (٢٠١١)، قدمت اللجنة إلى المجلس

وعملاً بالفقرة ٢٠ من القرارين ١٩٥٢ (٢٠١٠) و ٢٠٢١ (٢٠١١) فيما يتعلق بتنفيذ تدابير الجزاءات، تلقت اللجنة ردوداً خلال الفترة المشمولة بالتقرير من المملكة المتحدة (S/AC.43/2011/2)، ولا تيفيا (S/AC.43/2011/3)، وكولومبيا (S/AC.43/2011/4)، والبرازيل (S/AC.43/2011/5) و S/AC.43/2012/1) ولكسمبرغ (S/AC.43/2012/2) و Corr.1).

ويمكن الاطلاع على الموقع الشبكي للجنة على العنوان التالي: www.un.org/sc/committees/1533/index.shtml.

الفصل ١٠

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)

أسند مجلس الأمن إلى اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) ولاية تقديم تقارير إلى المجلس بشأن تنفيذ ذلك القرار المتعلق بعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل لينظر فيها. ومدد المجلس ولاية اللجنة بموجب القرارين ١٦٧٣ (٢٠٠٦) و ١٨١٠ (٢٠٠٨)، ومددها مؤخراً بموجب القرار ١٩٧٧ (٢٠١١) لمدة ١٠ سنوات حتى ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٢١.

وتقع على الدول الأعضاء، بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) الذي اتخذته المجلس في إطار الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، التزامات بالامتناع عن تقديم أي شكل من أشكال الدعم للجهات غير التابعة للدول التي تحاول استحداث أسلحة نووية أو كيميائية أو بيولوجية ووسائل إيصالها، أو احتياز هذه الأسلحة والوسائل أو صنعها أو امتلاكها أو نقلها أو تحويلها أو استعمالها. وألزم القرار جميع الدول بأن تقوم، وفقاً لإجراءاتها الوطنية، باعتماد وإنفاذ قوانين مناسبة وفعالة تحظر على أية جهة غير تابعة للدولة الحصول على تلك الأسلحة ووسائل إيصالها؛ وباتخاذ وإنفاذ تدابير فعالة لوضع ضوابط محلية ترمي إلى منع انتشار

نظام الجزاءات المتمثل في حظر توريد الأسلحة وحظر السفر وتجميد الأصول، التي فرضها ذلك القرار، على النحو الذي مُدد ووُسع بموجب القرار ١٦٤٣ (٢٠٠٥) الذي قرر فيه المجلس أيضاً أن تتخذ جميع الدول التدابير اللازمة لمنع استيراد جميع أنواع الماس الخام من كوت ديفوار إلى أراضيها.

ومدد مجلس الأمن بموجب القرار ١٩٨٠ (٢٠١١)، حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢، نظام الجزاءات المفروض بموجب القرارات ١٥٧٢ (٢٠٠٤) و ١٦٤٣ (٢٠٠٥) و ١٩٤٦ (٢٠١٠) و ١٩٧٥ (٢٠١١). ومدد المجلس أيضاً، حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢، ولاية فريق الخبراء المعني بكوت ديفوار على النحو المبين في الفقرة ٧ من القرار ١٧٢٧ (٢٠٠٦).

وكان مكتب اللجنة يتألف في عام ٢٠١١ من ماريا لويزا ريبيرو فيوتي (البرازيل)، رئيسة، ومن وفدي ألمانيا وجنوب أفريقيا نائبين للرئيسة. وفي عام ٢٠١٢، شغل غيرت روزنتال (غواتيمالا) منصب الرئيس، ووفدا ألمانيا وجنوب أفريقيا منصبي نائبي الرئيس.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقدت اللجنة ما مجموعه أربع مشاورات غير رسمية.

ونظرت اللجنة، خلال مشاوراتها غير الرسمية المعقودة في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، في تقرير منتصف المدة المقدم من فريق الخبراء، والمعد وفقاً للفقرة ١٤ من القرار ١٩٨٠ (٢٠١١) (انظر S/2011/642)، وفي الإجراءات التي يمكن أن تتخذها اللجنة.

وفي ١١ نيسان/أبريل ٢٠١٢، نظرت اللجنة في التقرير النهائي لفريق الخبراء المعد وفقاً للفقرة ١٤ من القرار ١٩٨٠ (٢٠١١) (انظر S/2012/196)، وقدم رئيس اللجنة إحاطة إلى مجلس الأمن خلال مشاوراته غير الرسمية المعقودة

تقريرها عن التوصيات المتعلقة باللجنة وفريق الخبراء من حيث الهيكل وأساليب العمل وطرائقه والخبرة والتمثيل (انظر S/2011/819). وفي ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢، زاد المجلس عدد خبرائه إلى تسعة خبراء بموجب القرار ٢٠٥٥ (٢٠١٢). وفي ٢٦ تموز/يوليه، عيّن الأمين العام تسعة خبراء (انظر S/2012/585).

وفي ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، أبلغ رئيس اللجنة المجلس بأن اللجنة قررت تمديد برنامج عملها التاسع ليغطي الفترة من ١ شباط/فبراير إلى ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١١ (S/2011/37).

وشارك رئيس اللجنة في جلسات إحاطة مشتركة لمجلس الأمن مع رئيسي اللجنة المنشأة عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، وذلك في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ و ١٠ أيار/مايو ٢٠١٢.

وواصل أعضاء اللجنة وخبرائها في إطار أنشطة الاتصال التي يضطلعون بها المشاركة في الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمؤتمرات من أجل توضيح عمل اللجنة ومقتضيات القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) للمشاركين فيها سعياً إلى تعزيز تنفيذها.

ويتولى مكتب شؤون نزع السلاح تعهد وتحديث الموقع الشبكي للجنة المتاح على العنوان التالي: www.un.org/sc/1540/.

الفصل ١١

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار

أُسندت إلى اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار ولاية الإشراف على تنفيذ

دارفور في السودان. وتم تشديد إنفاذ حظر توريد السلاح في وقت لاحق في القرار ١٩٤٥ (٢٠١٠). وأسندت إلى اللجنة أيضاً ولاية رصد تنفيذ تدابير حظر السفر وتجميد الأصول المفروضة بموجب القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥)، وفي جملة أمور، تحديد الأفراد الخاضعين لهذه التدابير، وفقاً للمعايير المحددة في ذلك القرار. وقضى المجلس في القرار ١٦٧٢ (٢٠٠٦) أن على جميع الدول أن تنفذ هذه التدابير فيما يتعلق بالأفراد الأربعة المذكورة أسماؤهم في القرار. وتتلقي اللجنة الدعم من فريق خبراء مدد المجلس ولايته مؤخراً بموجب القرار ٢٠٣٥ (٢٠١٢). وفي ٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢، قررت اللجنة أن تغيّر مركز عمل فريق الخبراء من أديس أبابا إلى بلد إقامة كل عضو من أعضاء الفريق (على أساس العمل من البلد الأصلي). ويمكن الاطلاع على الصفحة الشبكية للجنة على العنوان التالي: www.un.org/sc/committees/1591/index.shtml

وفي عامي ٢٠١١ و ٢٠١٢، شغل نستور أوسوريو (كولومبيا) منصب رئيس اللجنة، وشغل وفدا البوسنة والهرسك والهند (٢٠١١) ووفدا أذربيجان والهند (٢٠١٢) منصبي نائبي الرئيس. وخلال الفترة قيد الاستعراض، عقدت اللجنة ست مشاورات غير رسمية لمناقشة مختلف المسائل المتعلقة بنظام الجزاءات.

واجتمعت اللجنة بفريق الخبراء المعاد تشكيله حديثاً، عن طريق التداول بالفيديو من أديس أبابا، في إطار مشاورات غير رسمية معقودة في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، وكان الفريق حينها قد شهد تغييراً كاملاً في تكوينه خلال ولايته بموجب القرار ١٩٤٥ (٢٠١٠)، على النحو الممدد بموجب القرار ١٩٨٢ (٢٠١١). وألقى أعضاء اللجنة الضوء على المجالات التي رأوا أنه ينبغي لفريق الخبراء التركيز عليها، سواء من حيث الجوهر أو سير العملية، للوفاء

في ١٨ نيسان/أبريل بشأن نظر اللجنة في التقرير والتوصيات.

وفي ١٤ أيار/مايو، بعث الرئيس برسائل إلى الممثلين الدائمين لبوركينا فاسو وسيراليون وغانا وغينيا وكوت ديفوار وليبيريا ومالي لدى الأمم المتحدة، وكذلك إلى وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، ورئيس عملية كيمبرلي، ورئيس الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، والأمين العام للإنتربول، ودار لارماتان (L'Harmattan)، موجهاً الانتباه إلى التوصيات الواردة في التقرير النهائي لفريق الخبراء.

ومدد المجلس، بموجب القرار ٢٠٤٥ (٢٠١٢)، حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٣، نظام الجزاءات على النحو المبين في الفقرات ٢ و ٣ و ٤ من القرار وممدد حتى التاريخ نفسه ولاية فريق الخبراء، على النحو المبين في الفقرة ٧ من القرار ١٧٢٧ (٢٠٠٦). وفي ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢، وجّه الأمين العام رسالة إلى رئيس مجلس الأمن (S/2012/479) بشأن قيام الأمين العام، بعد استشارة اللجنة، بتعيين خمسة خبراء من فريق الخبراء الذي مُدّدت ولايته عملاً بالقرار ٢٠٤٥ (٢٠١٢).

ويمكن الاطلاع على الموقع الشبكي للجنة على العنوان التالي: www.un.org/sc/committees/1572/index.shtml

الفصل ١٢

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) بشأن السودان

أسند مجلس الأمن إلى اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) بشأن السودان ولاية رصد حظر توريد الأسلحة المفروض على جميع الكيانات غير الحكومية والأفراد، بمن فيهم الجنجويد، العاملين في دارفور، الذي وُسّع في وقت لاحق كي يشمل جميع الأطراف في اتفاق نجامينا لوقف إطلاق النار وأي محاربين آخرين في منطقة

بولايتيه في الوقت القصير المتاح أمامه حتى ١٩ شباط/ فبراير ٢٠١٢.

واستمعت اللجنة في إطار مشاورات غير رسمية عُقدت يومي ٦ و ١٠ شباط/فبراير ٢٠١٢، على التوالي، إلى عرض قدمه فريق الخبراء بشأن تقريره النهائي المعد بموجب القرارين ١٩٤٥ (٢٠١٠) و ١٩٨٢ (٢٠١١)، والمقدم في ٢٤ كانون الثاني/يناير، وناقشت التوصيات الواردة فيه. واتخذت اللجنة إجراءات متابعة بشأن ٧ من التوصيات الـ ١٣. وكانت التوصيات المتبقية إما ذات طابع إداري وموجهة إلى مجلس الأمن، أو توصيات لم يجرِ التوصل إلى اتفاق بشأنها. وأخذ المجلس بعض تلك التوصيات في الحسبان في القرار ٢٠٣٥ (٢٠١٢).

واستمعت اللجنة، في إطار مشاورات غير رسمية عُقدت في ٢٦ آذار/مارس، إلى إحاطة مقدّمة من الإنتربول عن الإخطارات الخاصة المشتركة بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، في إطار متابعة توصية واردة في التقرير النهائي لفريق الخبراء. وستبدأ عملية إصدار الإخطارات الخاصة فيما يتعلق بأفراد معينين باعتبارهم خاضعين للجزاءات المحددة الأهداف عقب انتهاء اللجنة والإنتربول من وضع الصيغة النهائية للاتفاق المتعلق بإجراءات تبادل المعلومات فيما بين الإنتربول واللجنة وفريق الخبراء.

واجتمعت اللجنة، في إطار مشاورات غير رسمية عُقدت في ١٦ أيار/مايو، بفريق الخبراء الجديد المعين عملاً بالقرار ٢٠٣٥ (٢٠١٢)، وناقشت الأطر الزمنية لتقديم تقارير الفريق، التي أصبحت تشمل أيضاً تحديثاً شهرياً يقدمه فريق الخبراء إلى اللجنة. وبالإضافة إلى ذلك، ناقشت اللجنة برنامج العمل الأولي للفريق، بما في ذلك السفر الإقليمي أثناء انتظار الفريق صدور تأشيرات دخول لأعضائه إلى السودان.

واستمعت اللجنة، في إطار مشاورات غير رسمية عُقدت في ٢٣ تموز/يوليه، إلى إحاطة قدمها كبير الوسطاء بالنيابة المشترك بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة بشأن دارفور والممثل الخاص المشترك للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، بشأن الحالة في دارفور من حيث صلتها بعمل اللجنة، واستمعت إلى رأيه بشأن عملية سلام دارفور. وناقشت اللجنة أيضاً الاقتراح الذي تقدم به أحد أعضاء المجلس وأيده آخرون بأن يُجري الرئيس زيارة إلى دارفور.

وفي ٣١ تموز/يوليه، تلقت اللجنة التقرير المرحلي لفريق الخبراء، المقدم وفقاً للفقرة ٥ من القرار ٢٠٣٥ (٢٠١٢).

وفي ٢٩ أيلول/سبتمبر و ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ١٠ شباط/فبراير و ٢١ آذار/مارس و ١٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢، قدم الرئيس تقارير دورية إلى مجلس الأمن، على النحو المطلوب في الفقرة ٣ (أ) من القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥)، تتضمن وصفاً لأنشطة اللجنة، وعند الاقتضاء، الاتصالات الثنائية التي أجراها الرئيس خلال الأيام السابقة.

الفصل ١٣

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٦٣٦ (٢٠٠٥)

أُسندت إلى اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٦٣٦ (٢٠٠٥) ولاية الاضطلاع بالمهام المذكورة في الفقرة ٣ من القرار المذكور وفي مرفقه، وذلك للمساعدة في التحقيق في التفجير الإرهابي الذي وقع في بيروت في ١٤ شباط/فبراير ٢٠٠٥ وأودى بحياة رئيس وزراء لبنان السابق رفيق الحريري و ٢٢ آخرين.

المخطورة والتصرف فيها؛ وفرض حظرا على تقديم خدمات الإمداد بالوقود وغير ذلك من الخدمات إلى سفن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

ويدعم اللجنة فريقٌ يضم سبعة خبراء مدد المجلس ولايته حتى ١٢ تموز/يوليه ٢٠١٣ في القرار ٢٠٥٠ (٢٠١٢). وفي ذلك القرار، طلب المجلس أيضا من فريق الخبراء أن يقدم تقريراً لمنتصف المدة وتقريراً نهائياً إلى اللجنة، وأن يقدم هذين التقريرين إلى المجلس، بعد مناقشة يجريها مع اللجنة. وطلب المجلس إلى فريق الخبراء أن يقدم إلى اللجنة برنامج ما يعتزم القيام به من أعمال، وشجع اللجنة على إجراء مناقشات منتظمة بشأن ذلك البرنامج، وطلب كذلك إلى فريق الخبراء أن يقدم إلى اللجنة أي مستجدات تتعلق ببرنامج العمل المذكور. وقد قدم الفريق برنامج عمله في ٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٢.

وفي عام ٢٠١١، شغل خوسيه فيليبي موراييس كابراي (البرتغال) منصب رئيس اللجنة، وشغل وفداً لبنان ونيجيريا منصبي نائبي الرئيس. وفي عام ٢٠١٢، استمر خوسيه فيليبي موراييس كابراي (البرتغال) في منصب رئيس اللجنة، وشغل وفداً أذربيجان وتوغو منصبي نائبي الرئيس. وخلال الفترة قيد الاستعراض، عقدت اللجنة جلسة رسمية واحدة وخمس جلسات غير رسمية.

وخلال الجلسة الرسمية المعقودة في ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، قدم سفير الاتحاد الروسي لدى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إحاطة إلى أعضاء اللجنة بشأن الصعوبات التي تواجهها بعض البعثات الدبلوماسية في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في سياق تنفيذ الفقرة ٢١ من القرار ١٨٧٤ (٢٠٠٩). وخلال مشاورات اللجنة غير الرسمية المعقودة في ١ كانون الأول/ديسمبر، أحاط فريق الخبراء اللجنة علماً بتقريره عن منتصف المدة، وناقشت اللجنة عدداً

وفي عام ٢٠١١، كان مكتب اللجنة مشكلاً من إيمانويل إيسوزي - نغونديه (غابون)، رئيساً، ومن وفدي ألمانيا والبوسنة والهرسك اللذين شغلا منصبي نائبي الرئيس. وفي عام ٢٠١٢، شغل كودجو مينان (توغو) منصب رئيس اللجنة، وشغل وفداً أذربيجان وألمانيا منصبي نائبي الرئيس.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، لم تعقد اللجنة أية مشاورات أو اجتماعات ولم تعد أي تقارير سنوية.

ويمكن الاطلاع على الموقع الشبكي للجنة على العنوان التالي: www.un.org/sc/committees/1636/index.shtml.

الفصل ١٤

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)

أُسندت إلى اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦) ولاية الإشراف على تنفيذ التدابير التي فرضها ذلك القرار فيما يتعلق بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وفرض مجلس الأمن في القرار ١٨٧٤ (٢٠٠٩) تدابير إضافية، شملت توسيع نطاق الحظر المفروض على توريد الأسلحة والتدابير المالية المتصلة به، فضلاً عن تدابير حظر تقديم الخدمات المالية أو تحويل أصول أو موارد مالية أو تقديم الدعم المالي من القطاع العام للتبادل التجاري مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية التي يمكن أن تسهم في برامج ذلك البلد أو أنشطته المتصلة بالأسلحة النووية وبالقذائف التسيارية وبغيرها من أسلحة الدمار الشامل. وأوعز المجلس إلى اللجنة أن تحدد الكيانات والسلع والأشخاص بغرض تعديل التدابير المفروضة بموجب القرارات ١٧١٨ (٢٠٠٦) و ١٨٧٤ (٢٠٠٩). ودعا أيضاً إلى تفتيش الشحنات المتجهة إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والواردة منها بموجب الشروط والظروف المحددة في القرار؛ وأجاز، في ظروف معينة، مصادرة الأصناف

وخلال الفترة قيد الاستعراض، تلقت اللجنة ١٢ تقريراً من دول أعضاء تبين التدابير التي اتخذتها لتنفيذ القرارات ١٧١٨ (٢٠٠٦) و ١٨٧٤ (٢٠٠٩).

ويمكن الاطلاع على الموقع الشبكي للجنة على العنوان التالي: www.un.org/sc/committees/1718/index.shtml.

الفصل ١٥

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)

أُسندت إلى اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦) ولاية الإشراف على تنفيذ التدابير التي فرضت بموجب القرارات ١٧٣٧ (٢٠٠٦) و ١٧٤٧ (٢٠٠٧) و ١٨٠٣ (٢٠٠٨) و ١٩٢٩ (٢٠١٠) بشأن جمهورية إيران الإسلامية. وتشمل تلك التدابير حظر ما يتصل بالأنشطة الحساسة من حيث الانتشار النووي وبمنظومات إيصال الأسلحة النووية؛ وحظر تصدير أو اقتناء أية أسلحة أو مواد متصلة بها من جمهورية إيران الإسلامية وحظر توريد سبع فئات محددة من الأسلحة التقليدية والمواد المتصلة بها إلى هذا البلد؛ وتجميد الأصول وحظر السفر المفروضين على أشخاص معينين و/أو كيانات محددة.

وفي القرار ١٩٢٩ (٢٠١٠)، دعا المجلس، في جملة أمور، تحت أحوال وظروف محددة، إلى تفتيش كل الشحنات المتجهة إلى جمهورية إيران الإسلامية أو القادمة منها، وأذن بمصادرة ما يُعثر عليه أثناء عمليات التفتيش من الأصناف المحظور توريدها إلى ذلك البلد والتخلص من تلك الأصناف. وعلاوة على ذلك، استحدث المجلس حظراً على توفير الوقود وغير ذلك من الخدمات للسفن الإيرانية، وقرر أن يطالب جميع الدول بممارسة اليقظة عند إحرائها معاملات تجارية مع الكيانات الإيرانية، بما فيها الكيانات التابعة لقوات حرس الثورة الإسلامية وشركة

من القضايا، شملت مذكرة المساعدة على التنفيذ المتعلقة بالسلع الكمالية وحالات الانتهاكات المزعومة التي لم يُتَّ فيها بعد. وفي ٥ كانون الأول/ديسمبر، اعتمدت اللجنة مذكرة للمساعدة على التنفيذ فيما يتعلق بالحظر المفروض على توريد أو بيع أو نقل السلع الكمالية المشار إليه في القرارات ١٧١٨ (٢٠٠٦) و ١٨٧٤ (٢٠٠٩).

وناقشت اللجنة خلال مشاوراتها غير الرسمية المعقودة في ١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٢ بعض التسميات الجديدة وفقاً للتوجيهات الواردة في بيان رئيسة مجلس الأمن المؤرخ ١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢ (S/PRST/2012/13). وفي ٢ أيار/مايو، قررت اللجنة تسمية ثلاثة كيانات لتكون خاضعة للأحكام والتدابير المفروضة في الفقرة ٨ (د) من القرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)، وقامت بتحديث المعلومات الواردة في قائمة اللجنة من الأصناف والمواد والمعدات والسلع والتكنولوجيا المتصلة ببرامج القذائف التسيارية المقرر خضوعها للتدابير المفروضة في الفقرات ٨ (أ) و (ب) و (ج) من القرار ١٧١٨ (٢٠٠٦) (انظر S/2012/287). وعلاوة على ذلك، قررت اللجنة أن الأصناف الواردة في الوثيقة INFCIRC/254/Rev.10/Part.1 ستخضع للتدابير المفروضة في الفقرات ٨ (أ) و (ب) و (ج) من القرار ١٧١٨ (٢٠٠٦). وخلال المشاورات غير الرسمية المعقودة في ١١ حزيران/يونيه، قدم فريق الخبراء عرضاً للجنة عن تقريره النهائي المقدم عملاً بالفقرة ٢ من القرار ١٩٨٥ (٢٠١١) (انظر S/2012/422).

ووفقاً للفقرة ١٢ (ز) من القرار ١٧١٨ (٢٠٠٧)، قدم رئيس اللجنة تقارير دورية إلى المجلس عن أعمال اللجنة، في ٢٣ آب/أغسطس و ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، وفي ١٠ شباط/فبراير و ١٧ أيار/مايو ٢٠١٢.

بالتقرير النهائي للفريق لعام ٢٠١٢ (انظر S/2012/395). وأكدت أن فريق الخبراء خلص إلى أن الجزاءات أثبتت فعاليتها في إبطاء برامج جمهورية إيران الإسلامية النووية والمتعلقة بالقذائف التسيارية عن طريق زيادة تكلفة شراء بعض الأصناف.

وخلال الفترة قيد الاستعراض، تلقت اللجنة ثمانية إخطارات بوقوع انتهاكات لتدابير مجلس الأمن المتصلة بجمهورية إيران الإسلامية. وأفادت خمسة من هذه الإخطارات بانتهاكات للفقرة ٥ من القرار ١٧٤٧ (٢٠٠٧)، وتضمنت معلومات تشير إلى أن الدولة العضو المبلّغة قامت بتفتيش ومصادرة شحنات من الأسلحة التقليدية. وأفاد إخطاران بانتهاك الفقرة ٣ من القرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦) بصيغته المعدلة. بموجب الفقرة ١٣ من القرار ١٩٢٩ (٢٠١٠)، وتضمننا معلومات تشير إلى أن الدولة العضو المبلّغة قامت بتفتيش ومصادرة شحنات من المواد ذات الاستخدام المزدوج. وأفاد الإخطار الأخير بانتهاك الفقرة ٩ من القرار ١٩٢٩ (٢٠١٠)، وتضمن معلومات تشير إلى أن الدولة العضو المبلّغة خلصت إلى أن جمهورية إيران الإسلامية اضطلعت بنشاط يتعلق بقذائف تسيارية قادرة على إيصال أسلحة نووية، وعمليات إطلاق باستخدام تكنولوجيا القذائف التسيارية.

ورداً على ذلك، بعثت اللجنة رسائل إلى غالبية الدول المبلّغة تعرب عن تقديرها للمعلومات المقدمة وتحثها على مواصلة التعاون الوثيق مع اللجنة ومع فريق الخبراء في تحقيقهما في حالات الانتهاكات. وبعثت اللجنة أيضاً رسائل إلى بعض الدول المعنية بانتهاكات أُبلغ عنها سابقاً، وتلقت ردوداً من أربع دول أعضاء.

وتلقت اللجنة عدداً من الإخطارات خلال الفترة المشمولة بالتقرير: ثلاثة إخطارات في إطار الفقرة ٥ من

جمهورية إيران الإسلامية للنقل البحري. ويمكن الاطلاع على ذلك القرار وغيره من الوثائق العامة المتعلقة بعمل اللجنة على الموقع الشبكي للجنة على العنوان التالي: www.un.org/sc/committees/1737/index.shtml.

ويدعم اللجنة فريق من الخبراء أنشئ أولاً بموجب القرار ١٩٢٩ (٢٠١٠)، ومدد المجلس ولايته وعدلها بموجب الفقرات من ١ إلى ٣ من القرار ١٩٨٤ (٢٠١١). وتم تمديد ولاية الفريق لفترة أخرى بموجب الفقرة ١ من القرار ٢٠٤٩ (٢٠١٢).

وفي عام ٢٠١١، كان مكتب اللجنة مشكلاً من نستور أوسوريو (كولومبيا)، رئيساً، وشغل وفد نيجيريا منصب نائب الرئيس. وفي عام ٢٠١٢، استمر نستور أوسوريو (كولومبيا) في منصب رئيس اللجنة، وشغل وفد توغو منصب نائب الرئيس.

وخلال الفترة قيد الاستعراض، عقدت اللجنة ثلاث مشاورات غير رسمية. وفي الجلسة المعقودة في ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، استمعت اللجنة إلى إحاطة من منسقة فريق الخبراء، أوجزت فيها النقاط الأساسية الواردة في تقرير الفريق لمنتصف المدة المورخ ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، المقدّم إلى اللجنة وفقاً للفقرة ٢ من القرار ١٩٨٤ (٢٠١١).

وخلال المشاورات غير الرسمية المعقودة في ٢٩ شباط/فبراير ٢٠١٢، أحاطت منسقة فريق الخبراء اللجنة بالأنشطة التي اضطلع بها الفريق منذ شهر كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. فقد قام الفريق بزيارات وعقد سلسلة من المشاورات، وقدم ثلاثة تقارير بشأن الحوادث المبلغ عنها، كما قدم تقييماً فصلياً رابعاً عن تقارير التنفيذ التي تقدمها الدول الأعضاء. وخلال المشاورات غير الرسمية المعقودة في ١ حزيران/يونيه، أحاطت منسقة الفريق اللجنة

الفصل ١٦

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار
١٩٧٠ (٢٠١١) بشأن ليبيا*

أُسندت إلى اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) ولاية الإشراف على تنفيذ التدابير التي فرضت بموجب القرارات ١٩٧٠ (٢٠١١) و ١٩٧٣ (٢٠١١)، بصيغتيهما المحدثتين بالقرارين ٢٠٠٩ (٢٠١١) و ٢٠٤٠ (٢٠١٢)، فيما يتعلق بليبيا. وتشمل هذه التدابير حظراً على الأسلحة، بما في ذلك أفراد المرتزقة المسلحين، والذي أذن المجلس من أجل إنفاذه بتفتيش المشحونات في أحوال وظروف معينة؛ وحظراً على السفر؛ وتجميد للأصول؛ وممارسة اليقظة عند إجراء معاملات مع الكيانات الليبية إذا أمكن أن تسهم تلك المعاملات في أعمال عنف وفي استخدام القوة ضد المدنيين. ويساعد اللجنة في الاضطلاع بولايتها فريق من الخبراء. ويمكن الاطلاع على الموقع الشبكي للجنة على العنوان التالي: www.un.org/sc/committees/1970.

وفي عامي ٢٠١١ و ٢٠١٢، شغل خوسي فليبي موراييس كابريال (البرتغال) منصب رئيس اللجنة. وشغل وفد الهند منصب نائب الرئيس.

وخلال الفترة قيد الاستعراض، عقدت اللجنة سبع مشاورات غير رسمية، وذلك أساساً للاستماع إلى عروض فريق الخبراء لتقاريره المؤقت والمرحلي والنهائي، ومناقشة النتائج والتوصيات الواردة فيها؛ وللإستماع إلى إحاطات من ممثلي المديرية التنفيذية التابعة للجنة مكافحة الإرهاب، ومنظمة الطيران المدني الدولي، وبعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، فضلاً عن فريق الخبراء المعني بتنفيذ الفقرة ٥ من القرار

القرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦) بشأن إيصال أصناف لاستخدامها في الحطة النووية في بوشهر بجمهورية إيران الإسلامية؛ وستة إحطارات في إطار الفقرة ١٥ من القرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦) بشأن تلقي الأموال و/أو رفع التجميد عنها لدفع مبالغ مستحقة بموجب عقود أبرمت قبل إدراج الكيانات المعنية في القائمة؛ وإحطاران في إطار الفقرة ١٣ (ب) من القرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦) بشأن الإعفاءات من تجميد الأصول لتغطية نفقات استثنائية؛ وإحطار واحد في إطار الفقرة ١٣ (د) من القرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦) الذي ينص على الإعفاء من تجميد الأصول للأنشطة المرتبطة بصفة مباشرة بالأصناف المحددة في الفقرتين الفرعيتين ٣ (ب) '١' و '٢' من القرار.

وفيما يتعلق بالتقارير المقدمة من الدول بشأن تنفيذ جميع التدابير ذات الصلة المنصوص عليها في القرارات ١٧٣٧ (٢٠٠٦) و ١٧٤٧ (٢٠٠٧) و ١٨٠٣ (٢٠٠٨) و ١٩٢٠ (٢٠١٠)، فإنه بنهاية الفترة قيد الاستعراض قدم ٩٧ بلداً تقارير بموجب القرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)، وقدم ٨٤ بلداً تقارير بموجب القرار ١٧٤٧ (٢٠٠٧)، وقدم ٧٨ بلداً تقارير بموجب القرار ١٨٠٣ (٢٠٠٨)، وقدم ٨٠ بلداً تقارير بموجب القرار ١٩٢٩ (٢٠١٠).

وسلم رئيس اللجنة أربعة تقارير دورية إلى مجلس الأمن، عملاً بالفقرة الفرعية ١٨ (ج) من القرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)، في ٧ أيلول/سبتمبر و ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ وفي ٢١ آذار/مارس و ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢.

وفي ٩ تموز/يوليه ٢٠١٢، عقد رئيس اللجنة، بمساعدة من فريق الخبراء والأمانة العامة، جلسة إحاطة مفتوحة للدول الأعضاء في الأمم المتحدة بشأن ولاية اللجنة وعملها.

* تعرف سابقاً باسم "لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بشأن الجماهيرية العربية الليبية". وقد عدلت اللجنة اسمها في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١.

٢٠١٧ (٢٠١١)؛ ولتبادل وجهات النظر مع الممثل الخاص للأمين العام المعني بليبيا ورئيس بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، إيان مارتين. وخلال بعض هذه المشاورات، ناقشت اللجنة أيضا طلبات الحصول على التوجيه أو المساعدة المقدمة من الدول الأعضاء، ووافاه رئيس اللجنة بآخر ما استجد من معلومات مجمعة عن أعداد وأنواع طلبات الإعفاء من حظر توريد الأسلحة وتحميد الأصول أو الإخطارات التي تولت اللجنة تجهيزها.

وبالمثل، تناولت اللجنة عدة طلبات للإعفاء من تجميد الأصول. ولم تتخذ قرارا سلبيا بشأن ٣١ إخطارا مقدما في إطار حكم النفقات الأساسية المنصوص عليه في الفقرة ١٩ (أ) من القرار ١٩٧٠ (٢٠١١)؛ ووافقت على ٤١ طلبا مقدما في إطار حكم النفقات الاستثنائية المنصوص عليه في الفقرة ١٩ (ب) من القرار؛ وأقرت باستلام ١٦ إخطارا بموجب حكم العقود المبرمة سابقا المنصوص عليه في الفقرة ٢١ من القرار. واستجابت اللجنة أيضا لطلبات الحصول على توجيهات المقدمة من الدول الأعضاء فيما يخص تجميد الأصول وحظر الأسلحة.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تلقت اللجنة تقارير التنفيذ أو الإضافات لها، عملا بالفقرة ٢٥ من القرار ١٩٧٠ (٢٠١١)، من ١٢ دولة عضوا، وهي متاحة على الموقع الشبكي للجنة.

وفي ٢٦ أيلول/سبتمبر و ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ وفي ٢٩ شباط/فبراير و ١٠ أيار/مايو ٢٠١٢، قدم رئيس اللجنة تقارير دورية إلى مجلس الأمن، على النحو المطلوب في الفقرة ٢٤ (هـ) من القرار ١٩٧٠ (٢٠١١)، تبين أنشطة اللجنة المضطلع بها خلال الأشهر السابقة.

وفي ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، رفعت اللجنة أسماء مصرف ليبيا المركزي والمصرف الليبي الخارجي من القائمة الموحدة لحظر السفر وتجميد الأصول، بناء على طلب السلطات الليبية المختصة.

وفي ٧ آذار/مارس ٢٠١٢، أصدرت اللجنة نشرة تهدف إلى مساعدة جميع الدول الأعضاء على التنفيذ الصحيح لتدبير تجميد الأصول، وهي متاحة على الموقع الشبكي للجنة.

وفي ٢٣ آذار/مارس، اعتمدت اللجنة تقريراً (انظر S/2012/178)، على النحو المطلوب في الفقرة ٥ من القرار ٢٠١٧ (٢٠١١)، بشأن التهديدات والتحديات، وخاصة ما يتصل منها بالإرهاب، الناجمة عن انتشار كل الأسلحة والأعتدة ذات الصلة بجميع أنواعها من ليبيا في المنطقة، وخاصة قذائف الأرض - جو المحمولة على الظهر، وأحالت التقرير إلى المجلس.

وفي ٢٥ تموز/يوليه، أصدرت اللجنة نشرة تهدف إلى مساعدة جميع الدول الأعضاء في التنفيذ الصحيح لحظر توريد الأسلحة، وهي متاحة على الموقع الشبكي للجنة.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تناولت اللجنة عدة طلبات للإعفاء من حظر الأسلحة. ووافقت على ٢٣ طلبا قدّمت بموجب الفقرتين ٩ (أ) أو ٩ (ج) من القرار ١٩٧٠

الفصل ١٧

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١)

أسند مجلس الأمن إلى اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١) ولاية الإشراف على تنفيذ تدابير الجزاءات المتمثلة في تجميد الأصول وحظر السفر وحظر توريد الأسلحة المفروضة على الأفراد أو الكيانات المنتهية إلى حركة الطالبان أو المرتبطة بها على النحو الوارد في القرار ١٩٨٨ (٢٠١١).

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، شغل بيتر فيتغ (ألمانيا) منصب رئيس اللجنة، وشغل وفدا غواتيمالا والاتحاد الروسي منصبي نائبي الرئيس. وعقدت اللجنة خلال الفترة ست جلسات غير رسمية.

ولضمان تحديث قائمة الجزاءات المنشأة عملاً بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١) وكفالة دقتها قدر المستطاع، طُلب إلى اللجنة أن تستعرض كل قيد من قيود القائمة بصفة منتظمة، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، عن طريق إجراء عمليات استعراض للأفراد الذين تعددهم حكومة أفغانستان مشمولين بعملية المصالحة والأفراد الذين تفتقر القيود الخاصة بهم إلى عناصر تحديد الهوية اللازمة لضمان التنفيذ الفعال للتدابير، والأفراد المبلغ عن وفاتهم، والكيانات التي يرد بشأنها ما يفيد أو يؤكد أنها لم تعد قائمة. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أنجزت اللجنة عدة استعراضات لقائمة الجزاءات المتصلة بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١).

وأجرت اللجنة استعراضين لفردين ممن عدتهم حكومة أفغانستان مشمولين بعملية المصالحة. وأجرت اللجنة أيضاً جولتين من الاستعراض لقيود تفتقر إلى عناصر كافية لتحديد الهوية. بما يتيح التنفيذ الفعال لتدابير الجزاءات، وكذلك جولتين استعراضيتين بشأن أفراد وردت إفادات

بوفاتهم. وبالإضافة إلى ذلك، وافقت اللجنة على تحديثات عديدة بقائمة الجزاءات المتصلة بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١) لقيود وموجزات سرديّة لأسباب الإدراج في القائمة، مما حسن بالتالي من جودة القائمة والموجزات السردية.

وفي المجموع، تم تحديث قائمة الجزاءات المتصلة بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١) تسع مرات خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وفي ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢، نشرت اللجنة على موقعها الشبكي ١٣٤ موجزاً سردياً لأفراد وكيانات مرتبطة بحركة طالبان، يمكن الاطلاع عليها على الموقع التالي: www.un.org/sc/committees/1988/narrative.shtml

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أضافت اللجنة أسماء ثمانية أفراد وكيانين إلى قائمة الجزاءات المتصلة بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١)، وقامت بتحديث المعلومات الواردة في قيود القائمة الخاصة بـ ٣٢ فرداً وشطب ٣ أفراد من القائمة.

وحيث إن القرار ١٩٨٨ (٢٠١١) يضع أحكاماً محددة لتعزيز التعاون فيما بين اللجنة وحكومة أفغانستان، وبعثة الأمم المتحدة للمساعدة في أفغانستان، شارك الممثل الدائم لأفغانستان، ظاهر تانين، في مناقشات مثمرة خلال المشاورات غير الرسمية للجنة في مناسبتين خلال الفترة المشمولة بالتقرير. واجتمعت اللجنة أيضاً مع الممثل الخاص للأمين العام المعني بأفغانستان، جان كوبيس، خلال المشاورات غير الرسمية المعقودة في آذار/مارس ٢٠١٢.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات، المنشأ أساساً بموجب القرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤)، مساعدة اللجنة في الاضطلاع بالمهام المبينة في المرفق الأول بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١).

وقد قدم فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات المنشأ بموجب القرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤) تقريره الأول. وفي

وفي ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٢، انتُخب محمد لوليشكي (المغرب) لمنصب رئيس اللجنة.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقدت اللجنة جلسة واحدة في ٢ تموز/يوليه ٢٠١٢. وقدم الرئيس تقرير الأيام الثلاثين إلى مجلس الأمن (انظر S/2012/449) في ١٨ حزيران/يونيه عملاً بالفقرة ٩ (د) من القرار ٢٠٤٨ (٢٠١٢). ووافقت اللجنة على المبادئ التوجيهية لتسيير أعمال اللجنة في ١٩ تموز/يوليه، وفقاً للفقرة ٩ (ج) من القرار ٢٠٤٨ (٢٠١٢).

ويمكن الاطلاع على موقع اللجنة على الإنترنت على العنوان: www.un.org/sc/committees/2048/.

الفصل ١٩

الفريق العامل المعني بعمليات حفظ السلام

اجتمع الفريق العامل المعني بعمليات حفظ السلام في ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١١ مع قطاع من وفود البلدان المساهمة بقوات، وذلك من منطلق إصراره على مواصلة النظر في المسائل التي ولدت قدراً كبيراً من النقاش في الدورة العادية للجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام. وفي ما يلي ما نظر فيه الفريق العامل وتوصل إلى اتفاق بشأنه من المسائل المواضيعية التي اقترحت البلدان المساهمة بقوات إدراجها في برنامج عمل الفريق العامل للفترة من تموز/يوليه إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١: (أ) التحديات التي تواجهها الأمم المتحدة في اقتناء طائرات الهليكوبتر لبعثات حفظ السلام؛ (ب) وتعزيز التعاون الثلاثي بين البلدان المساهمة بقوات والأمانة العامة ومجلس الأمن؛ (ج) والفجوات الموجودة على صعيد القدرات في سياق الولايات الواضحة القابلة للتنفيذ.

نهاية الفترة المشمولة بالتقرير، كانت اللجنة بصدد النظر في موقفها من التقرير.

وواصلت اللجنة أيضاً تعاونها مع الإنتربول. ويُستعان بالنشرات الخاصة للإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة المتعلقة بالأفراد والكيانات المدرجة على قائمة جزاءات القرار ١٩٨٨ (٢٠١١) في جملة أمور، منها مساعدة الدول الأعضاء في تنفيذ تدابير الجزاءات ذات الصلة من خلال تنبيه أجهزة إنفاذ القانون الوطنية بوجود أمر بتجميد الأصول وحظر للسفر وحظر على توريد الأسلحة فيما يتعلق بالأفراد والكيانات المستهدفين. ويمكن الاطلاع على النشرات على الموقع التالي: www.interpol.int/Public/NoticesUN/Default.asp.

الفصل ١٨

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار

٢٠٤٨ (٢٠١٢) بشأن غينيا - بيساو

تم إنشاء لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٢٠٤٨ (٢٠١٢) بشأن غينيا - بيساو في ١٨ أيار/مايو ٢٠١٢ لتقوم برصد تنفيذ التدابير المفروضة بموجب الفقرة ٤ من القرار ٢٠٤٨ (٢٠١٢) في ما يتعلق بحظر السفر؛ وتعيين أسماء الأفراد الخاضعين لحظر السفر والنظر في طلبات الإعفاء؛ وتشجيع الحوار بين اللجنة والدول الأعضاء المهتمة بالمنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية؛ وبحث المعلومات المتعلقة بمزاعم انتهاك التدابير الواردة في القرار ٢٠٤٨ (٢٠١٢) أو عدم الامتثال لها واتخاذ الإجراءات اللازمة في هذا الشأن.

وهناك في الوقت الحالي ١١ فرداً مدرجة أسماؤهم في قائمة حظر السفر الموحدة.

وأشار ممثلو البلدان المساهمة بقوات إلى أن قرار مجلس الأمن ١٣٥٣ (٢٠٠١) يتوخى ما هو أبعد من مجرد تبادل المعلومات، واقترحوا إعطاء العلاقة الثلاثية زحماً إضافياً من خلال ترسيخ ممارسة إجراء المشاورات بصورة منهجية مع البلدان المساهمة بقوات قبل اتخاذ قرارات استراتيجية معينة؛ وحثوا بالأخص على التماس وجهات نظر البلدان المساهمة بقوات قبل إيفاد بعثات التقييم وأثناء عمليات إعادة النشر الاستراتيجية وعند بدء البعثات وتصفياتها وفي مراحلها الانتقالية.

وكذلك طلبت البلدان المساهمة بقوات إطالة فترات التشاور في مختلف المراحل لتمكين البلدان من تقديم مساهمات حيوية في الاجتماعات. وأكدت أيضاً ضرورة أن تشمل تلك المشاورات الأساس المنطقي للإجراء المقترح وتأثيره المحتمل في الميدان والتوصيات المتوخى أن تصدرها الجمعية العامة إلى مجلس الأمن.

وأقرت الوفود إجمالاً بأنه إذا أريد تطبيق روح القرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) بشكل فعال، فلا بد من التخفيف من حدة الفصل بين الشكل والجوهر. وأوصوا بأن يكون هيكل الاجتماعات المعقودة مع البلدان المساهمة بقوات أقل رسمية مما هو قائم حالياً.

وقد مضت عشر سنوات على إنشاء المجلس للفريق العامل المعني بعمليات حفظ السلام. وربما تكمن القيمة المضافة التي تولدت عن الفريق العامل في توفيره منبرا لإقامة حوار تفاعلي غير رسمي أقوى بين مختلف الأطراف المعنية بشأن قضايا حفظ السلام، العام منها والمرتبط بسياقات بعينها. وبفضل اعتماد الفريق العامل برنامج عمل مرنا خلال الفترة المشمولة بالاستعراض، أمكنه إدراج منظورات وشواغل البلدان المساهمة بقوات ككلاً طُرحت.

وعقد الفريق العامل اجتماعاً في ٢٤ آب/أغسطس ٢٠١١ شاركت فيه البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة. وقدم ممثلو إدارة عمليات حفظ السلام، بما في ذلك مكتب الشؤون العسكرية، إحاطات للأعضاء بخصوص مفهوم التعاون بين البعثات، مع التركيز على الدروس المستفادة من التعاون بين عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا.

وعقد الفريق العامل اجتماعاً آخر في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر شاركت فيه البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة. وقدمت الأمانة العامة إحاطة للأعضاء بخصوص الفجوات الموجودة على صعيد القدرات ومسألة تنمية قدرات الشرطة في البلد المضيف، اعتمد فيها على الدروس المستفادة من تجربة بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي على صعيد تقديم الدعم إلى الشرطة الوطنية الهايتية.

وفي اجتماع الفريق العامل المعقود في ١٢ كانون الأول/ديسمبر بمشاركة البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة، استمع الفريق إلى إحاطات من ممثلين عن إدارة عمليات حفظ السلام، بما في ذلك شعبة الشرطة ومكتب الشؤون العسكرية. وتضمنت الإحاطات تقييم العلاقة الثلاثية بين الأمانة العامة ومجلس الأمن والبلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة، وتحديد تقييم المشاورات التي أجريت مع البلدان المساهمة بقوات في عام ٢٠١١. وقد استندت الإحاطات إلى دراسات الحالات الإفرادية التي تناولت كل من بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا، وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، وتناولت العلاقة الثلاثية ودورها في المراحل الحاسمة من دورات حياة البعثات وفي أوقات حدوث تطورات أخرى في الميدان.

وفي جلسة الفريق العامل المعقودة في ٢٣ آذار/مارس، تناول الفريق العامل موضوع التعاون بين البعثات واستمع إلى إحاطة من ممثلي الأمانة العامة. وأكد رئيس الفريق في ملاحظاته التمهيديّة أن التعاون بين البعثات، كأداة للعمل التعاوني، يوفر العديد من المكاسب، ومنها الاستغلال الأمثل للموارد واتباع نهج شامل لحفظ السلام على مستوى المناطق الإقليمية. وفي الإحاطة التي قدّمها ممثلو الأمانة العامة، جرى إبراز توسّع إدارتي عمليات حفظ السلام والدعم الميداني في توظيف التعاون بين البعثات كأداة لتحقيق الشكل الأمثل للتواصل بين بعثات حفظ السلام في البلدان المتجاورة والتشارك في الأصول الجمّعة، كما جرى إبراز الدور الذي يقوم به مركز الخدمات الإقليمي. وأقرت الدول الأعضاء بما تتيحه هذه الأداة من إمكانيات للإسهام في تعزيز فعالية عمليات حفظ السلام. وجرى كذلك التشديد على وجوب ألا يُنظر إلى التعاون بين البعثات كحلّ سريع لما تواجهه العمليات من مشاكل هيكلية.

وفي الجلسة نفسها، تناول الفريق العامل مسألة تحوّل تكوينات الأمم المتحدة، وذلك بالتزامن مع المناقشة التي أجازها مجلس الأمن في ٢٦ آذار/مارس عن الموضوع نفسه. واستمع الفريق إلى إحاطتين من ممثلي إدارة عمليات حفظ السلام ومكتب دعم بناء السلام. وأكد مقدّم الإحاطتين أن تحوّل بعثة ما من أحد أشكال تكوينات الأمم المتحدة إلى آخر يمثل عملية معقّدة إضافية تتطلب اتباع نهج متكامل من مرحلة بدء البعثة. وشدّدت الدول الأعضاء على ضرورة أن يُعتمد في إطار تحوّل تكوينات الأمم المتحدة، كمسألة مبدأ، تعزيز القدرات المحلية بالتزامن مع تصفية عملية حفظ السلام. وعلى الأمم المتحدة، لدى إدارتها لتحوّل التكوينات، اتباع نهج شامل من خلال تحقيق الاتساق بين أهداف مجلس الأمن وخطط بناء السلام بمفهومها الأوسع.

ويُعتقد أن مناقشات الفريق العامل يمكن أن تشري المناقشات التي يجريها مجلس الأمن في المراحل الحاسمة من دورات حياة البعثات، بما في ذلك في مراحل تحديد الولايات والتخطيط للبعثات وتقييمها تقنيا. وحثّ رئيس الفريق العامل على استمرار عمل الفريق في شراكة مع الأمانة العامة والبلدان المساهمة بقوات من أجل تضمين مناقشاته المواضيعية دراسات حالات إفرادية. وأوصى الرئيس كذلك بألا تتناول دراسات الحالات الإفرادية بعثات حفظ السلام التي ستنتهي صلاحيتها في الشهور المقبلة فحسب، بل والبعثات التي قد يترتب على أنشطتها الاستراتيجية المقرّرة أثرٌ على الولايات.

وتناول الفريق العامل في النصف الأول من عام ٢٠١٢، تحت رئاسة المغرب، مجموعة واسعة من المواضيع بهدف تعزيز الشراكة العالمية في عمليات حفظ السلام.

وفي جلسة الفريق العامل المعقودة في ١ آذار/مارس ٢٠١٢، دعا الرئيس أعضاء الفريق إلى تقارع الأفكار وتقييم مختلف وجهات النظر بخصوص كيفية تحسين عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. وشارك في الجلسة إرفيه لادسو، وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، وأنتوني بانوري، الأمين العام المساعد للدعم الميداني. وكان الهدف من ذلك قياس تأثير مبادرات الإصلاح المتعاقبة التي أُخذت منذ صدور تقرير الإبراهيمي، ورسم المسار الذي سيُسلّك في مجالات العمل ذات الأولوية. وأكد الرئيس على ضرورة جعل الفريق العامل "أداة لتقارع الأفكار" في القضايا المستهدفة المتعلقة بعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. وأكدت الدول الأعضاء أنه ينبغي للفريق العامل أن يولي اهتماما خاصا خلال عام ٢٠١٢ لمواضيع التعاون الثلاثي بين مجلس الأمن والبلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة والأمانة العامة، والتعاون بين البعثات، والصلة بين حفظ السلام وبناء السلام، والقدرات المدنية.

٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ (S/PRST/2002/2)، الذي سلم فيه المجلس، في جملة أمور، بالحاجة إلى تدابير ملائمة لمنع وحل النزاعات في أفريقيا، وأشار إلى عزمه النظر في إنشاء فريق عامل مخصص لرصد التوصيات الواردة في بيانه الرئاسي وتحسين التنسيق مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي. وحُدِّدَت اختصاصات الفريق العامل وتكوينه ونمط رئاسته وأساليب عمله في مذكرة من رئيس مجلس الأمن مؤرخة ١ آذار/مارس ٢٠٠٢ (S/2002/207).

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، ظل باسو سانغكو (جنوب أفريقيا) يرأس الفريق العامل. وخلال الفترة المشمولة بالاستعراض، عقد الفريق العامل أربع جلسات لمناقشة مسائل ذات صلة بولايته.

وفي ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، أقام الفريق العامل ندوة عن "الأسباب الجذرية للنزاع في أفريقيا: التحديات الجديدة والناشئة للسلام والأمن". وخلال تلك المناسبة، استمع الفريق العامل إلى إحاطات من باتريك هايفورد، مدير مكتب المستشار الخاص لشؤون أفريقيا؛ وهنريتا فون كالتينبورن - ستاشاو، الخبيرة الاقتصادية الأقدم في مجموعة الدول الهشة والمتأثرة بالصراعات في البنك الدولي، وسيمون موناسييان، ممثل فرقة العمل المشتركة بين الوكالات ورئيس مكتب نيويورك في مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. وأثناء المناقشة، سلط المشاركون الضوء على أوجه الارتباط بين السلام والتنمية في أفريقيا، وأبرزوا أهمية التصديّ لمسألتي تعليم الشباب والعمالة في هذا الصدد. وسلّط الضوء أيضا على وجوب أن يعمل المجتمع الدولي بشكل وثيق مع المؤسسات الأفريقية، بما في ذلك التصديّ للقضايا الجامعة من قبيل إدارة الموارد الطبيعية والحوكمة الرشيدة. ونوقش أيضا موضوع إيلاء الأولوية لمساعدة الدول الهشة والمتأثرة بالنزاعات، ولا سيما على آخر إصدارات تقرير التنمية في العالم، كما جرى استكشاف

وعقد الفريق العامل جلسة في ١٨ حزيران/يونيه حول موضوع "بناء توافق الآراء بشأن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام: تحديد بارامترات الشراكة العالمية". وفي تلك الجلسة، التي كانت مفتوحة لجميع الدول الأعضاء، قام الفريق العامل بتجميع الآراء والإسهامات في المناقشة الجارية حول مستقبل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. وأكدت الدول الأعضاء على ضرورة الانتقال من تقسيم العمل بمفهومه الكلاسيكي إلى شراكة حقيقية من خلال استغلال إمكانات التعاون الثلاثي بين مجلس الأمن والأمانة العامة والبلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة. وقدمت الأمانة العامة تحليلا متعمقا للعوامل التي تعيق قيام شراكة عالمية في مجال حفظ السلام وللأسلحة المكنة لاجتياز تلك العقبات (التمويل الممكن التنبؤ به واستدامته، والعلاقات التآزرية الأقوى بين الميدان والمقر، وتقييم الولايات وتحسينها).

وسيواصل الفريق العامل، في النصف الثاني من عام ٢٠١٢، النظر في قضايا حفظ السلام الجامعة، وخاصة القضايا ذات التأثير الإيجابي على فرص قيام شراكة عالمية في مجال حفظ السلام، مع التأكيد على وجوب أن يكون توحيد الجهود الرامية إلى تعزيز فعالية عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام هو الدافع الرئيسي للجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام، واللجنة الخامسة التابعة للجمعية العامة، ومجلس الأمن.

الفصل ٢٠

الفريق العامل المخصص المعني بمنع نشوب النزاعات في أفريقيا وحلها

واصل الفريق العامل المخصص المعني بمنع نشوب النزاعات في أفريقيا وحلها القيام بوظيفته كإحدى الهيئات الفرعية لمجلس الأمن، عملا بالبيان الرئاسي المؤرخ

وفي ٢٧ آذار/مارس ٢٠١٢، اجتمع الفريق العامل للنظر في أنشطته التي اقترحها الرئيس لعام ٢٠١٢. وبعد مناقشة جرت بين الأعضاء، اتفق أعضاء الفريق العامل على برنامج العمل المقترح.

وفي ٨ حزيران/يونيه، عقد الفريق العامل جلسة مفتوحة عن تعزيز التعاون بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة، استمع خلالها إلى إحاطات من يوسف محمود، المستشار الأقدم، معهد السلام الدولي؛ ولويس بيلي، مسؤولية الشؤون السياسية الأقدم، البعثة المراقبة الدائمة للاتحاد الأفريقي لدى الأمم المتحدة؛ وسام إيبوك، مدير شعبة أفريقيا الأولى بإدارة الشؤون السياسية. وإلى جانب مداخلات أعضاء مجلس الأمن، كانت هناك مداخلتان من ممثلي اثنتين من الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي، ألا وهما تشاد وكينيا. ولاحظ المشاركون تزايد أهمية التعاون بين المنظمتين مع قيام مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي بدور أكبر في إدارة النزاعات في أفريقيا، وفي ظل التهديدات الناشئة التي تواجهها القارة كالقرصنة وأنشطة الاتجار غير المشروع عبر الحدود وتغيّر المناخ، مما يستدعي ردود أفعال دولية منسقة. وأشار المتكلمون إلى كون الاتحاد الأفريقي المنظمة الإقليمية الوحيدة التي تعقد اجتماعات سنوية مع مجلس الأمن كدلالة على أهمية العلاقة. وأشاروا إلى إمكان تعزيز علاقة العمل بين الهيئتين من خلال تقديم إحاطات لأعضاء مجلس الأمن الجدد، عند انضمامهم إلى المجلس، بخصوص أساليب عمل مجلس السلام والأمن، كما أشاروا إلى إمكان تحسين التنسيق من خلال عقد مزيد من الاجتماعات المخصصة بين الهيئتين كلما استدعى الأمر للنظر في القضايا محل الاهتمام المشترك والشواغل المشتركة. وأعرب جميع المتكلمين عن تفاؤلهم إزاء استمرار وتحسّن العلاقة بين مجلس الأمن ومجلس السلام والأمن، وساقوا أمثلة للتعاون بين الهيئتين في ما يتعلق بالعملية المختلطة للاتحاد

التحديات الخطيرة التي تعترض إحلال السلام وتحقيق التنمية في أفريقيا، مثل أنشطة الاتجار غير المشروع والقرصنة والجريمة المنظمة.

وفي ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر، عقد الفريق العامل جلسة تفاعلية بعنوان "الدروس المستفادة مؤخرًا في مجال منع نشوب النزاعات في أفريقيا وحلها: تنسيق الاستجابة ودعم القدرات المحلية". وكان من بين مقدّمي الإحاطات كل من أندرو توملينسون، مدير مكتب الكويكر لدى الأمم المتحدة؛ وفابيين هارا، نائبة رئيس الشؤون المتعددة الأطراف بالفريق الدولي المعني بالأزمات؛ وجيك شيرمان، نائب مدير البرامج (النزاعات) في مركز التعاون الدولي؛ وشيتام كومار، أخصائي الاتصال فيما بين الوكالات في البرنامج المشترك بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وإدارة الشؤون السياسية المعني ببناء القدرات الوطنية على منع نشوب النزاعات، مكتب منع الأزمات والإنعاش التابع للبرنامج الإنمائي. وأكد المشاركون أهمية بناء القدرات الوطنية وضمان شمول جميع الأطراف من أجل تحقيق المنع المستدام لنشوب النزاعات، حيث ساقوا أمثلة إيجابية من تجارب سيراليون وغانا وكينيا وليسوتو. وتمت الإشارة كذلك إلى الدور المفيد الذي يقوم به مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا في دعم قدرات دول غرب أفريقيا في هذا المجال من خلال توفير الدعم التقني، ووجه متكلمون آخرون الانتباه إلى التحديات التي تواجهها عمليات حفظ السلام المختصة بدول بعينها في التصدي للعوامل العابرة للحدود الوطنية التي تؤجج النزاعات كالأسلحة والمرتزقة في كوت ديفوار، وما يعزى إلى جيش الرب للمقاومة من عنف يمارس عبر حدود الدول. وشدّد أيضا على دور المرأة والمجتمع المدني ووسائل الإعلام في التخفيف من حدّة النزاعات والإسهام بشكل إيجابي في عمليات الانتخابات.

الحرز في وضع وتنفيذ خطط العمل المشار إليها في الفقرة ٧ من ذلك القرار، والنظر في المعلومات الأخرى ذات الصلة المقدمة إليه.

وتسعى آلية الرصد والإبلاغ إلى رصد تجنيد الأطفال الجنود واستخدامهم في انتهاك للقانون الدولي المنطبق والانتهاكات والتجاوزات الأخرى المرتكبة في حق الأطفال المتضررين من النزاع المسلح، بما يشمل القيام، في انتهاك للقانون الدولي المنطبق، بأعمال القتل والتشويه والاغتصاب وغير ذلك من أشكال العنف الجنسي والاختطاف ومهاجمة المدارس أو المستشفيات ومنع وصول المساعدة الإنسانية.

وقد كُلف الفريق العامل بوجه خاص بما يلي:
(أ) تقديم توصيات إلى المجلس بشأن التدابير الممكن اتخاذها لتعزيز حماية الأطفال المتضررين من النزاع المسلح، ومنها التوصيات المتعلقة بالمهام المناسب إسنادها إلى بعثات حفظ السلام والتوصيات فيما يتعلق بأطراف النزاع؛ (ب) وتوجيه طلبات، حسب الاقتضاء، إلى هيئات أخرى ضمن منظومة الأمم المتحدة لاتخاذ إجراءات ترمي إلى دعم تنفيذ القرارات ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩) وفقاً لولاية كل منها.

وبناء على تقارير الأمين العام التي أُعدت في سياق آلية الرصد والإبلاغ المشار إليها أعلاه، نظر الفريق العامل في حالة الأطفال في العراق (S/2011/366)، وفي السودان (S/2011/413).

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، اعتمد الفريق العامل استنتاجات بشأن حالة الأطفال في النزاع المسلح في العراق (S/AC.51/2011/6).

الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور وبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال وإدراج أجزاء مطوّلة من بيان الاتحاد الأفريقي بشأن السودان وجنوب السودان في نصّ قرار مجلس الأمن ٢٠٤٦ (٢٠١٢).

الفصل ٢١

الفريق العامل المنشأ عملاً بالقرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤)

وفقاً للقررتين ٩ و ١٠ من قرار مجلس الأمن ١٥٦٦ (٢٠٠٤)، كُلف الفريق العامل بمهمة النظر في (أ) التدابير العملية التي ستفرض على الأفراد أو الجماعات أو الكيانات الضالعين في الأنشطة الإرهابية أو المرتبطتين بها، عدا التدابير التي وضعتها اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان*؛ (ب) وإمكانية إنشاء صندوق دولي لتعويض ضحايا الأعمال الإرهابية وأسرههم.

وفي عام ٢٠١١، شغل هارديب سينغ بوري (الهند) منصب رئيس الفريق العامل. وظلّ يرأس الفريق في عام ٢٠١٢.

الفصل ٢٢

الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح

أسند مجلس الأمن إلى الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح ولاية استعراض تقارير آلية الرصد والإبلاغ المشار إليها في الفقرة ٢ من القرار ١٦١٢ (٢٠٠٥) والتقدم

* عملاً بالقرارات ١٩٨٨ (٢٠١١) و ١٩٨٩ (٢٠١١)، قسمت المهام المسندة في السابق إلى اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) فيما بين اللجنة المنبثقة عن القرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٩٨٩ (٢٠١١). (انظر أيضاً الجزء السادس، ٥ و ١٧).

الفصل ٢٣

وليختنشتاين) لمناقشة التدابير الرامية إلى تحسين أساليب عمل مجلس الأمن.

وناقش الفريق العامل، في جلسته المعقودة في ١٨ أيار/مايو، مسألة زيادة عدد وتنوع الدول الأعضاء المشاركة في توزيع رئاسات الهيئات الفرعية لمجلس الأمن واختيار حملة الأقلام.

وفي ٥ حزيران/يونيه، وعلى ضوء مناقشة جرت في وقت سابق واتفق مبدئي تم التوصل إليه داخل إطار الفريق العامل، وافق مجلس الأمن على مذكرة من رئيس المجلس (S/2012/402) عن تعزيز الكفاءة والشفافية في عمل المجلس.

وقد أتيحت المعلومات المتعلقة بعمل الفريق العامل بجميع اللغات الرسمية على الصفحة الشبكية الخاصة بالفريق العامل، على العنوان التالي: www.un.org/sc/wgdocs/.

الفصل ٢٤

الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمحكمتين الدوليتين

أنشئ الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمحكمتين الدوليتين على أساس غير رسمي في عام ٢٠٠٠ للنظر في المسائل المتصلة بمحاكم الأمم المتحدة والمحاكم المدعومة من الأمم المتحدة، ولا سيما استراتيجيات الإنجاز والمسائل المتبقية للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا. ويتألف الفريق العامل من المستشارين القانونيين العاملين في بعثات أعضاء مجلس الأمن، ويساعده في عمله مكتب الشؤون القانونية وشعبة شؤون مجلس الأمن. وفي عام ٢٠١١، شغلت البرتغال منصب رئيس الفريق العامل. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، تسلمت غواتيمالا منصب الرئيس. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل الفريق العامل عقد اجتماعاته بصورة دورية

الفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى

خلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقد الفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى ما مجموعه ١١ جلسة غير رسمية لمناقشة مسائل مختلفة تتصل بوثائق مجلس الأمن وإجراءاته.

وتولى رئاسة الفريق العامل إيفان باربالييتش (البوسنة والهرسك) في عام ٢٠١١، وجوزيه فيليبي موراييس كابرال (البرتغال) في عام ٢٠١٢.

وفي تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، ركز الفريق العامل على إعادة توزيع دورات الولايات والتقارير من أجل تقليل التفاوت في توزيع عبء عمل المجلس على أيام السنة. وفي ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، قُدمت إحاطات إلى الأعضاء من ممثلين عن إدارتي عمليات حفظ السلام والشؤون السياسية بخصوص الآثار المالية والسياسية المترتبة على إعادة توزيع دورات الولايات.

وخلال الفترة من ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ إلى ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٢، انصب تركيز الفريق العامل على المسائل التالية: (أ) دورات الولايات والتقارير، (ب) وعملية اختيار رؤساء الهيئات الفرعية و "حملة الأقلام" ("حامل القلم" هو عضو المجلس الذي يفتتح ويرأس العملية غير الرسمية لصياغة أحد مقررات المجلس)؛ (ج) واستغلال موارد المؤتمرات ومسألة التفاعلية، (د) والتقرير السنوي لمجلس الأمن والتقييمات الشهرية التي أعدها الرؤساء السابقون.

وفي ١٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢، بناء على طلب من سويسرا بالنيابة عن مجموعة الدول الخمس الصغيرة، عُقد اجتماع بين أعضاء الفريق العامل وممثلي الدول الخمس الصغيرة (الأردن وسنغافورة وسويسرا وكوستاريكا

المحكمة للعمل لبعض الوقت ومزاولة عمل قضائي آخر لغاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ (انظر S/2011/609). وإثر نظر الفريق العامل في المسألة، حول مجلس الأمن بموجب القرار ٢٠١٣ (٢٠١١) القاضي بالعمل لبعض الوقت بناء على الطلب. وفي الاجتماع ذاته، واصل أعضاء الفريق العامل تبادل الآراء بشأن مشروع القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات للآلية، بناء على التعليقات التي وصلت حتى ذلك الحين من الوفود.

وفي ٦ كانون الأول/ديسمبر، اجتمع الفريق العامل للاستماع إلى إحاطة إعلامية قدمها رئيسا المحكمتين والمدعين العامين لهما بشأن تنفيذ استراتيجية التنفيذ وإنشاء الآلية. وقدم كذلك ممثل مكتب الشؤون القانونية إحاطة إعلامية إلى الفريق العامل بشأن الإجراءات التي اتخذها المكتب لإنشاء الآلية.

وفي الاجتماع ذاته، نظر الفريق العامل في طلب رئيس المحكمة الدولية لرواندا التحويل بتمديد مدة عضوية قضاة المحكمة (انظر S/2011/780). وإثر نظر الفريق العامل في هذه المسألة، مدد مجلس الأمن بموجب القرار ٢٠٢٩ (٢٠١١) مدة عضوية أربعة قضاة دائمين وثمانية قضاة مخصصين لغاية ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢ أو لحين الانتهاء من القضايا المكلفين بها، أيهما أقرب.

وفي اجتماعه المعقود في ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، أطلع الفريق العامل على مختلف الإجراءات التي ستتخذ في هذا الشأن وعلى الجدول الزمني للمهام التي ستعجز في المستقبل. بمشاركة مكتب الشؤون القانونية والفريق العامل لإنشاء الآلية. وإضافةً إلى ذلك، ناقش الفريق العامل مسألة انتخاب رئيس الآلية الذي يختاره الأمين العام من بين قضاة الآلية بعد مشاورات مع رئيس مجلس الأمن

وعقد ثلاث جلسات في عام ٢٠١١ وخمس جلسات في عام ٢٠١٢، بما في ذلك الجلسات المعقودة مع رئيسي المحكمتين والمدعين العامين والمسجلين بهما لدى زيارتهم نيويورك لتقديم عروض إلى مجلس الأمن.

وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١١، نظر الفريق العامل غير الرسمي في رسائل أرسلت من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن بشأن ترشيح الأمين العام لحسن بوبكر جالو وسيرج براميرتز مدعين عامين للمحكمة الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة على التوالي، وتطلب إعادة تعيينهما من مجلس الأمن (الوثيقتان S/2011/561 و S/2011/566). وإثر نظر الفريق العامل في هذه المسألة، قرر مجلس الأمن بموجب القرار ٢٠٠٦ (٢٠١١) أن يعيد تعيين السيد جالو مدعياً للمحكمة الدولية لرواندا لمدة تبدأ اعتباراً من ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، ويمكن أن يقطعها مجلس الأمن قبل الموعد المحدد بمجرد إنجاز المحكمة الدولية لأعمالها. وبالمثل، فقد قرر المجلس بموجب القرار ٢٠٠٧ (٢٠١١) أن يعيد تعيين السيد براميرتز مدعياً عاماً للمحكمة الدولية لرواندا لمدة تبدأ اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، ويمكن أن يقطعها مجلس الأمن قبل الموعد المحدد بمجرد إنجاز المحكمة الدولية لأعمالها.

وفي ١٣ أيلول/سبتمبر، اجتمع الفريق العامل للاستماع إلى إحاطة قدمها مكتب الشؤون القانونية عن الأنشطة ذات الصلة بإنشاء الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين. وقدم المكتب أيضاً مشروع القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات للآلية، وأجرى أعضاء الفريق العامل تبادلاً أولياً للآراء بشأن هذه المسألة.

وفي ٣١ تشرين الأول/أكتوبر، نظر الفريق العامل في طلب رئيس المحكمة الدولية لرواندا لتحويل أحد قضاة

العمل. وعقد اجتماع للمتابعة في ١٠ أيار/مايو. وأحال رئيس الفريق العامل رد الفريق إلى مجلس الأمن في ١٨ أيار/مايو (انظر S/2012/350).

وفي الاجتماع ذاته، تلقى الفريق العامل إحاطة من مكتب الشؤون القانونية بشأن حالة نشرة الأمين العام لأمن المعلومات ونظام الاطلاع على محفوظات المحكمتين والآلية. وكان من المقرر أن تنجز، أثناء الفترة المشمولة بالتقرير، نشرة الأمين العام من أجل إصدارها.

وفي ٦ حزيران/يونيه، قدم رئيسا المحكمتين والمدعيان العمان إحاطة إعلامية إلى الفريق العامل بشأن عمل المحكمتين والأنشطة التي تضطلع بها في إطار استراتيجية الإنجاز تحضيراً للإحاطة الدورية التي تقدمها المحكمتان إلى مجلس الأمن في حزيران/يونيه (انظر S/2012/349 و S/2012/354).

وفي الاجتماع ذاته، نظر الفريق العامل في رسالة مؤرخة ٢١ أيار/مايو ٢٠١٢ وموجهة من رئيس المحكمة الدولية لرواندا بشأن طلبات تمديد ولايات قضاة المحكمة (انظر S/2012/392)، وقد مدد مجلس الأمن، بموجب القرار ٢٠٥٤ (٢٠١٢)، فترة عمل القضاة لغاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ أو الفراغ من قضية نغيراباتواري. كما مدد المجلس فترة عمل القاضي فاغن يونسن لغاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ ليتمكن من مواصلة أداء المهام المطلوبة منه بوصفه قاضياً ورئيساً للمحكمة، وذلك لإنجاز عمل المحكمة على الرغم من أن القرار سيستعرض في حزيران/يونيه ٢٠١٣.

والقضاة. كما ناقش الفريق العامل انتخاب المدعي العام الذي يعينه مجلس الأمن بناء على ترشيح الأمين العام.

وفي ٢٩ شباط/فبراير ٢٠١٢، عين الأمين العام ثيودور ميرون رئيساً لآلية تصريف الأعمال المتبقية بعد مشاورات مع رئيس مجلس الأمن وقضاة الآلية. وسواصل القاضي ميرون العمل بوصفه رئيساً للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة بينما يعمل رئيساً للآلية. وفي التاريخ ذاته، عين مجلس الأمن، بناء على ترشيح الأمين العام، حسن ب. جالو مدعياً عاماً لآلية تصريف الأعمال المتبقية بموجب القرار ٢٠٣٨ (٢٠١٢)، اعتباراً من ١ آذار/مارس ٢٠١٢ لولاية مدتها أربع سنوات. وسواصل السيد جالو العمل بوصفه مدعياً عاماً للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا. وفي آذار/مارس، عين القاضي فاغن يونسن رئيساً للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا.

وفي ٣٠ آذار/مارس، اجتمع الفريق العامل للنظر في رسالة مؤرخة ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ موجهة من رئيسي المحكمتين تتناول التعليقات المقدمة من بعض الوفود بشأن القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات للآلية. ولهذا الغرض، قدمت دفعة ثانية من المدخلات إلى رئيس الآلية المنتخب حديثاً والقضاة المنتخبين حديثاً للآلية. وفي نهاية المطاف، اعتمد القضاة القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات لبدء عمليات الآلية في ١ تموز/يوليه.

وفي ٣٠ نيسان/أبريل، اجتمع الفريق العامل للنظر في رسالة مؤرخة ٢٠ آذار/مارس ٢٠١٢ موجهة من رئيس المحكمة الدولية لرواندا ورئيس آلية تصريف الأعمال المتبقية إلى رئيس مجلس الأمن يطلب فيها إلى دائرة الاستئناف في المحكمة الاستماع إلى ما يمكن تقديمه من طعون في ثلاثة قضايا وليس إلى دائرة استئناف الآلية (انظر S/2012/218). وطلب الفريق العامل معلومات إضافية للنظر في مسار

أولا

أعضاء مجلس الأمن خلال عامي ٢٠١١ و ٢٠١٢

٢٠١١	البوسنة والهرسك	٢٠١٢	أذربيجان
	البرازيل		الصين
	الصين		كولومبيا
	كولومبيا		فرنسا
	فرنسا		ألمانيا
	غابون		غواتيمالا
	ألمانيا		الهند
	الهند		المغرب
	لبنان		باكستان
	نيجيريا		البرتغال
	البرتغال		الاتحاد الروسي
	الاتحاد الروسي		جنوب أفريقيا
	جنوب أفريقيا		توغو
	المملكة المتحدة لبريطانيا		المملكة المتحدة لبريطانيا
	العظمى وأيرلندا الشمالية		العظمى وأيرلندا الشمالية
	الولايات المتحدة الأمريكية		الولايات المتحدة الأمريكية

ثانيا

الممثلون ونواب الممثلين والممثلون المناوبون والممثلون بالنيابة المعتمدون لدى مجلس الأمن

خلال الفترة الممتدة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢، شارك في
أعمال مجلس الأمن الممثلون ونواب الممثلين والممثلون المناوبون والممثلون بالنيابة الآتية أسماؤهم:

أذربيجان*

السيد إلهام حيدر أوغلو علييف^(أ)
(رئيس أذربيجان)

السيد إلمار محمد ياروف^(ب)
(وزير الشؤون الخارجية)

السيد أغشين مهدييف

السيد توفيق موساييف

السيد يوسف ممادالييف

السيد سمير شريفوف

السيد إلشين حسينلي

السيدة إسميرة جافاروفا

السيد حبيب ميكاييلي

السيد فريد جافاروف

البوسنة والهرسك**

السيد سفين الكالاي^(ج)
(وزير الشؤون الخارجية)

السيد إيفان باربالييتش

* بدأت مدة العضوية في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢.

** انتهت مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

السيدة ميرسادا كولاكوفيتش

السيد ميلوش فوكاسينوفيتش

السيد زيليكو فوكوبراتوفيتش

السيدة فالانتينا مارينسيتش

السيدة سييلا دوربوزوفيتش

السيد آدي دورميتش

السيدة عايدة هودزيتش

السيدة سانيا كوليانين

السيدة ليليا غرجيتش - ستويانوفيتش

السيد زيليكو جركيتش

البرازيل**

السيد أنطونيو دي أغيار باتريوتا^(د)

(وزير الشؤون الخارجية)

السيدة فيرا لوسيا باروين كريفانو ماتشادو^(هـ)

(نائبة وزير الشؤون السياسية في وزارة العلاقات الخارجية)

السيدة ماريا لويزا ريبيرو فيوتي

السيدة رجينا ماريا كورديرو دانلوب

السيدة ماريا تيريزا ميسكيتا بيسوا

السيد موريسيو كافالو ليريو

السيد ليوناردو لويس غورغيلو نوغيرا فرنانديس

السيد أوجينيو فارغاس غارسيا

السيد غستافو سينيشال دي غوفريدو الابن

السيد دانييل نوغيرا ليتاو

السيد كاسياس دينيز دا سيلفا بونتيس

السيد أندريه سيماس ماغاليس

السيد جوليانو روخاس مايا

السيد لياندرو فييرا سيلفا

السيد كاميلو ليكس روستاند براتيس

السيد ريكاردو مارتنس ريزو

السيدة كريستيانا لامازير

الصين

السيد يانغ جييشي^(د)

(وزير الشؤون الخارجية)

السيد ليو غوي جين^(ب)

(المبعوث الخاص للشؤون الأفريقية)

السيد لي باودونغ

السيد وانغ مين

السيد يانغ تاو

السيد هوانغ جانغ

السيدة غو شياومي

السيد جانغ جونان

السيدة لي جيحوان

السيد وو وي

السيد تيان لين

السيد سون شياوبو

كولومبيا

السيد خوان مانويل سانتوس كالديرون^(د)

(رئيس كولومبيا)

السيدة ماريا آنخيل هولغين كوبيار^(ب)
(وزيرة الشؤون الخارجية)

السيدة بائي لوندونو خاراميو^(د)
(نائبة وزير العلاقات المتعددة الأطراف)

السيد نستور أوسوريو

السيد فرناندو ألزاتي

السيد ميغيل كاميلو رويز بلانكو

السيدة إساورا دوارتي

السيدة بيتي إيسكوريا

السيد خوان خوسيه كينتانا

السيدة ماريا بولينا دافيللا

السيد جرمان كارلديرون

السيد دافيد أورلاندو رودريغيز إيسكاندون

السيدة ديانا مويلا

السيدة ديانا لوشيا رينجيفو

السيد كاميلو لويس

السيد فرناندو بويتراغو

فرنسا

السيد آلان جوييه^(ن)

(وزير الشؤون الخارجية)

السيد إدوارد كورتيلال^(ح)

(وزير الدولة المسؤول عن شؤون الرعايا الفرنسيين في الخارج)

السيدة إيدفيج بليار^(ط)

(مديرة الشؤون القانونية)

السيد جيرار آرو

السيد مارتن بريان

السيد إيمانويل بون

السيد فيليب بيرتو

السيدة بياتريس لو فرابيه

غابون**

السيد علي بونغو أونديمبا^(٢)

(رئيس غابون)

السيد إيمانويل إيسوزي - نغونديه

السيد نويل نلسون ميسون

السيد ألفريد ألكسيس مونغاراموسوتسي

السيدة ماريان بيبالو

السيد ميشيل ريجيس أونانغا ندياي

السيد شارلس لمبوما

السيد جان كريستيان أوبام

السيد فرانكلين جواكيم ماكانغا

السيدة أنيت أندريه أونانغا

السيدة أليغرا بامبلا رومانس بونغو

السيدة أونايديا بونغو أونديمبا

السيدة جوزيفين باتريسيا نتيام إيها

السيدة ليلي ستيلانغيم ندونغ

السيد جيرفي نغيم ندونغ

السيد سيرج تيري ماندوكو أومبيغي

ألمانيا

- السيد غيدو فيسترفيله^(٥)
(وزير الشؤون الخارجية)
السيدة كورنيليا فايبر^(ب)
(وزيرة الدولة)
السيد مايكل لينك^(ك)
(وزير الدولة)
السيد بيتر ويتيج
السيد ميغيل بيرغر
السيد كريستوف إيك
السيد مارتن هوت
السيد دانييل كرول
السيد رالف شروير
السيد إلمار إيتش
السيدة سوزان فرايس - غاير
السيد فلوريان لاودي
السيدة سيغريد سومر
السيد هولغر تيلمان
السيد يانس - كرستيان غادتك
السيد الكساندر إبيرل
السيدة تاتيانا شينكي - أوليفيري
السيدة سيبيلا أوستن
السيد ستيفان روسيل
السيدة جوليان كونستانس باومان

السيد كريستيان دوكتور

السيد هيكو نيتشكه

السيد كارستن ديتيلم غير

السيد بيتر فينكلر

السيد هندريك سيبله

السيد دانييل يوهانز شيمسكه

غواتيمالا*

السيد هارولدو روداس ميلغار^(ب)

(وزير الشؤون الخارجية)

السيد هارولد كابايروس^(ل)

(وزير الشؤون الخارجية)

السيد كارلوس رؤول موسكوسو^(ق)

(نائب وزير الشؤون الخارجية)

السيد غيرد روزنتال

السيد خوسيه ألبرتو بريس غوتيريس

السيدة مونيكا بولانيوس بيريز

السيدة كوني تاراسينا سيكايرا

السيد عمر كاستانييدا سولاريس

السيدة أنا كريستينا رودريغيز - بنيدا

السيدة ماريا سوليداد أوروپلا أرينالس

السيد غابرييل أوريلانا زابالانزا

السيد جويل هومبرتو دلغادو سامايوا

السيدة ماريا خوسيه ديل أغويلا كاستيلو

السيدة فيفيانا راكيل أريناس أغيلار

السيدة خيمينا ليفا روش

الهند

السيد س م كريشنا^(د)

(وزير خارجية الهند)

السيدة برينيت كور^(ن)

(وزيرة الدولة للشؤون الخارجية)

السيد أ. أحمد^(س)

(وزير الدولة للشؤون الخارجية)

السيد دوشيانث سينغ^(ع)

(عضو البرلمان)

السيدة سانتوش تشودري^(ف)

(عضوة البرلمان)

السيد هارديب سينغ بوري

السيد مانجيف سينغ بوري

السيد فيناي كومار

السيد أميت كومار

السيد مانيش غوبته

السيد ألوك أميتاب ديمري

السيد راندير كومار جيسوال

السيد ر. رافيندرا

السيد راجيش ميشرا

السيد براديب كومار شوداري

السيد ف. د. شارما

السيد فينود. ك. جاكوب

السيدة نامغيا س. كامبا

السيدة براتييه باركار

السيد براكاش غوبتا

لبنان**

العماد ميشيل سليمان^(ص)

(رئيس لبنان)

السيد نجيب ميقاتي^(ف)

(رئيس مجلس الوزراء)

السيد نواف سلام

السيدة كارولين زيادة

السيد إبراهيم عساف

السيد توفيق جابر

السيد أسامة خشاب

السيد مجدي رمضان

السيد فادي زيادة

السيدة بريجيت طوق

السيد علي قرا نوح

المغرب*

السيد يوسف عمراني^(د)

(الوزير المنتدب لدى وزير الخارجية والتعاون)

السيد محمد لوليشكي

السيد لطفي بوشعرة

السيد عمر القادري

السيد بوشعيب اللومني

السيد اسماعيل الشكوري

السيد حسن المختتر

السيد عبد اللطيف الروجا

السيد فيصل السويسي

السيد طارق إزرارين

السيد أمين الشابي

السيدة للا سمية بوحاميدي

السيد عمر الحدير

السيد عزيز الهواري

السيدة بثينة الشرايبي

السيد إبراهيم بنموسى

السيد عصام الطيب

السيدة جميلة علوي

السيد ياسر الحلفاوي

نيجيريا**

السيد غودلاك إيبيلي جوناثان^(د)

(رئيس نيجيريا)

السيد أولوغينغا أشيرو^(ش)

(وزير الشؤون الخارجية)

السيدة فيولا أونوليري^(ت)

(وزيرة الدولة للشؤون الخارجية)

السيدة يو. جوي أوغوو

السيد راف بوكون - أولو وولي أونيمولا

السيد بولوس ز. لولو

السيد كيو سولومون أميوفوري

السيد أويينا تشييدو أونوو

السيد مارتن سنكوم أدامو

السيد جورج إيديانمين إدوكبا

باكستان*

السيد عبد الله حسين هارون

السيد رضا بشير تارار

السيد صاحب زادة أحمد خان

السيد أحمد نسيم وریش

السيد عاصم افتخار أحمد

السيد نبيل منير

السيد خليل الرحمن هاشمي

السيد مرغوب سليم بوت

السيد فاروق إقبال خان

السيد عبد الحميد

السيد سلجق مستنصر طرار

السيد طاهر حسين أندراي

السيد أحمد فاروق

السيد عمير صديق

البرتغال

السيد أنيبال أنطونيو كافاكو سيلفا^(ث)

(رئيس البرتغال)

السيد بيدرو باسوس كويليو^(د)

(رئيس الوزراء)

السيد باولو بورتاس^(خ)

(وزير الدولة والشؤون الخارجية)

السيد لوي بریتس بيريرا^(ب)

(وزير الدولة للشؤون الخارجية والتعاون)

السيد خوسي فليبي موراييس كابرال

السيد جواو ماريا كابرال

السيد فرانسيسكو فاز باتو

السيد لويس أغوستو فرنانديس غاسبار دا سيلفا

السيدة سوزانا فاز باتو

السيد جواو ميغيل مادوريرا

المقدم ماركو أنطونيو تيريزا

السيد فريديريكو سيلفا

السيد روي دا كامارا هوميم دي نورونها

السيد جواو فاسكو باراداس دوراو بالما فيلاهو

السيد بيدرو كوريلا

السيد بدرو برطلميو سانطوس ماطوس بريستريلو بيتتو

السيدة إليزابيث بروانسا رودريغيز إي كورتيس بالما

السيدة أنا إيزابيل تيكسيرا كويلو

السيدة أنا إي بریتو مانيرا

السيد نونو كابرال

السيدة أنا س. غاميرو

السيدة كلوتيلد ميسكيتا

السيدة فانيسا غوميس

السيد إيفو ألكساندر نيكولاو فرنانديز إيناسيو

الاتحاد الروسي

السيد سيرغي ف. لافروف^(د)

(وزير الشؤون الخارجية)

السيد ألكسندر زميفسكي^(ض)

(المبعوث الخاص للرئيس المعني بمكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة)

السيد فيتالي إ. تشوركين

السيد ألكسندر أ. بانكين

السيد سيرغي ن. كاريف

السيد نيكيتا إ. جوكوف

السيد أوليغ إ. كرافتشنكو

السيد غريغوري أ. لوكيانفس

السيد ألبيرت ف. سيتنيكوف

السيد أوليغ أ. ديمخين

السيدة ديانا ك. إلوفا

السيد دميتري ب. فيلاتكين

السيد سرغي أ. زدانوف

السيد ستانيسلاف ن. تولكاتش

السيد إيغور أ. بانين

السيد ميكائيل ف. أغاسانديان

السيد أندري أ. ليستوف

السيد أندري أرتاسوف

السيد أوجيني أوستينوف

السيد تيمور سالوماتين

السيد أندريه ديمين

السيد سيرغي كونونوتشينكو

السيدة آنا إفستنييفا

السيد ديمتري ريكوف

السيد أوليغ فيليمونوف

السيد ألكسندر ليتوشنيف

جنوب أفريقيا

السيد جاكوب زوما^(أ)

(رئيس جمهورية جنوب أفريقيا)

السيدة مايي نكوانا - ماشاباني^(ب ب)

(وزيرة العلاقات الدولية والتعاون)

السيد إبراهيم إبراهيم^(ج ج)

(نائب وزير العلاقات الدولية والتعاون)

السيد أندريس كارل نيل^(د د)

(وزارة العدل وتطوير الدستور)

السيد ليسلي غومي^(ه ه)

(كبير المديرين المعني بالأمم المتحدة في وزارة العلاقات الدولية والتعاون)

السيد باسو سانغو

السيد دكتور ماشاباني

السيد زهير لاهر

السيد سدريك تشارلز كراولي

السيد داير دايفيد تلادي

السيد جوزيا لياكنغ

السيد غودليب ليسيبا راتلو

العقيد سيبو دلو مو

السيدة نيكولا نو كولونغا سايلو

السيد ماغن غوفاندر

السيد ملونغيسي سيدريك مبالاتي

السيد تشامانو كوميريك ميلوي

السيد جونغي جوزف كلاس

السيد مبالى أ. ماشابا

السيد ديفيد روبن وينسلي

السيدة كارين هوسكنغ

توغو*

السيد فور إيسوزيمنا غناسينغي^(١)

(رئيس توغو)

السيد إليوت أوهين^(٢)

(وزير الدولة، ووزير الشؤون الخارجية والتعاون)

السيد كوفي إيساو^(٣)

(وزير، مستشار خاص للرئيس)

السيد كودجو مينان

السيد ليمبي باركي

السيد كوكو ناير امبيو

السيد ياكولبي جونسون

السيد كوفي كوميليو أفندي

السيد فاديبا ماداكومي واغينا

السيدة كومبالو بالي

السيد ماما رؤوف تشاغناو

السيد واكي ياغننيم

السيد عثمان آفو ساليغو

السيد أميفي أكبوتو كوملاغان

السيد كوكودا بوكو

السيد تماناوي تازو

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

السيد وليام هيغ (ح)

(عضو البرلمان، ووزير الخارجية وشؤون الكومنولث)

هنري بيلينغهام (ط) (وكيل وزارة برلماني لشؤون أفريقيا)

السير مارك لايل غرانت، حامل وسام القديس ميخائيل والقديس جاورجيوس

السيد فليب جون بارهام

السيد مايكل تاثام

السيدة باربرا هندري

السيد بول ويليامز

السيد بول ماكيل

السيد مايكل ريدموند

السيد إريك بنتن - فوك

السيد دوغلاس ويلسون

السيد رضا أفشار

السيد مالكوم غرين

السيد جيمس روسكو

السيد دانييل شيبيرد

السيد مالكوم غرين
السيدة كيري سكوت
السيد أولي هين
السيد دانييل ووركمان
السيدة كاتريونا ماسي
السيدة هان ستيفنس
السيدة جتيفير ماکوتان
السيد سيمون داي
السيد جيسي كلارك
السيد ياسر باقي
السيدة ألكسندرا دافيدسون
السيد غي دينيسون - سميث
السيد إيان غريفيث
السيدة إيمان ويكلي
السيد أوين ويليامز
السيد مونغو وودفيلد
السيدة كارولين باين
السيد سايمون كليوبري
السيدة ألكسندرا غريغوري
السيد دومينيك رودز
السيد بيتر منفورد
السيد نيل ماكيلوب
السيد دوغلاس بيندكت

السيدة هيلين والكر

الولايات المتحدة الأمريكية

السيدة هيلاري رودهام كلينتون^(ي)
(وزيرة الخارجية)

السيدة سوزان إ. رايس^(ك)

السيدة روزماري أ. ديكارلو

السيد فريدريك د. بارتون

السيد سلمان س. أحمد

السيد جيمس إ. دونغان

السيد جيمس ب. دونوفان

السيدة إيلين جيرمان

السيد ويليام غرانت

السيد بروس س. راسكهاو

السيد مارك أ. سيمونوف

السيد جيفري دي لورانتيس

السيد دايفيد ب. دون

السيد جوزيف م. تورسيا

السيدة تريزا راى فينرتي

السيدة إليزابيث م. كورنس

(أ) ترأس الجلسة ٦٧٦٥، المعقودة في ٤ أيار/مايو ٢٠١٢.

(ب) شارك في الجلسة ٦٧٠٢، المعقودة في ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢.

(ج) شارك في الجلستين ٦٦٢١ و ٦٦٦٨ المعقودتين في ٢٢ أيلول/سبتمبر و ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١.

(د) شارك في الجلسة ٦٦٢١، المعقودة في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١.

- (هـ) شارك في الجلسة ٦٦٦٨ المعقودة في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١.
- (و) شارك في الجلستين ٦٦٦٨ و ٦٧٦٥، المعقودتين في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ و ٤ أيار/مايو ٢٠١٢.
- (ز) شارك في الجلسات ٦٦٢١ و ٦٧١٠ و ٦٧٣٤ المعقودة في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ و ٣١ كانون الثاني/يناير و ١٢ آذار/مارس ٢٠١٢.
- (ح) شارك في الجلستين ٦٧٠٢ و ٦٧١٧ المعقودتين في ١٢ كانون الثاني/يناير و ٢١ شباط/فبراير ٢٠١٢.
- (ط) شارك في الجلسة ٦٦٣٧ المعقودة في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١.
- (ي) شارك في الجلسات ٦٦٢١ و ٦٧٣٤ و ٦٧٦٥ المعقودة في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ و ١٢ آذار/مارس و ٤ أيار/مايو ٢٠١٢.
- (ك) شارك في الجلسة ٦٧١٠ المعقودة في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢.
- (ل) شارك في الجلسات ٦٧١٠ و ٦٧٣٤ و ٦٧٩٠ المعقودة في ٣١ كانون الثاني/يناير و ١٢ آذار/مارس و ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٢.
- (م) شارك في الجلسة ٦٧٧٢ المعقودة في ١٦ أيار/مايو ٢٠١٢.
- (ن) شارك في الجلسة ٦٦٣٠ المعقودة في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١.
- (س) شارك في الجلستين ٦٦٣٦ و ٦٦٤٣ المعقودتين في ٢٤ و ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١.
- (ع) شارك في الجلسة ٦٦٣٣ المعقودة في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١.
- (ف) شارك في الجلسة ٦٦٤٢ المعقودة في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١.
- (ص) ترأس الجلسة ٦٦٢١ المعقودة في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١.
- (ق) ترأس الجلسة ٦٦٢٣ المعقودة في ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١١.
- (ر) شارك في الجلسات ٦٧١٠ و ٦٧١٧ و ٦٧٦٥ المعقودة في ٣١ كانون الثاني/يناير و ٢١ شباط/فبراير و ٤ أيار/مايو ٢٠١٢.
- (ش) ترأس الجلسة ٦٦٣٠ المعقودة في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١.
- (ت) ترأس الجلسة ٦٦٤٦ المعقودة في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١.
- (ث) ترأس الجلسة ٦٦٥٠ المعقودة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١.
- (خ) ترأس الجلسة ٦٦٦٨ المعقودة في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ وشارك في الجلستين ٦٧١٠ و ٦٧٣٤ المعقودتين في ٣١ كانون الثاني/يناير و ١٢ آذار/مارس ٢٠١٢.
- (ذ) شارك في الجلسة ٦٧٣٤ المعقودة في ١٢ آذار/مارس ٢٠١٢.
- (ض) شارك في الجلستين ٦٧١٧ و ٦٧٦٥ المعقودتين في ٢١ شباط/فبراير و ٤ أيار/مايو ٢٠١٢.
- (أأ) شارك في الجلسة ٦٦٢١ المعقودة في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ وترأس الجلسة ٦٧٠٢ المعقودة في ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢.
- (ب ب) ترأس الجلسات ٦٧٠٠ و ٦٧٠١ و ٦٧٠٢ المعقودة في ١١ و ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢.
- (ج ج) ترأس الجلسة ٦٧٠٦ المعقودة في ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢.
- (دد) شارك في الجلسة ٦٦٧٨ المعقودة في ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

- (هـ هـ) شارك في الجلسة ٦٦٣٦ المعقودة في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١.
- (و و) ترأس الجلسة ٦٧١٧، المعقودة في ٢١ شباط/فبراير ٢٠١٢.
- (ز ز) ترأس الجلسات ٦٧١٨ و ٦٧١٩ و ٦٧٢٠ و ٦٧٢١ و ٦٧٢٢ و ٦٧٢٣ المعقودة في ٢٢ و ٢٣ و ٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٢، وشارك في الجلسة ٦٧٦٥ المعقودة في ٤ أيار/مايو ٢٠١٢.
- (ح ح) شارك في الجلستين ٦٦٢١ و ٦٧١٠، المعقودتين في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ و ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، وترأس الجلسة ٦٧٣٤ المعقودة في ١٢ آذار/مارس ٢٠١٢.
- (ط ط) ترأس الجلسة ٦٧٢٩، المعقودة في ٥ آذار/مارس ٢٠١٢.
- (ي ي) شاركت في الجلستين ٦٧١٠ و ٦٧٣٤ المعقودتين في ٣١ كانون الثاني/يناير و ١٢ آذار/مارس ٢٠١٢.
- (ك ك) شاركت في الجلسات ٦٦٢١ و ٦٦٣٠ و ٦٦٣٦ و ٦٧٠٢ و ٦٧١٧ و ٦٧٦٥ المعقودة في ٢٢ أيلول/سبتمبر و ١٢ و ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ و ١٢ كانون الثاني/يناير و ٢١ شباط/فبراير و ٤ أيار/مايو ٢٠١٢ بصفتها ممثلة دائمة للولايات المتحدة لدى الأمم المتحدة وعضوة إدارة الرئيس أوباما.

ثالثا

رؤساء مجلس الأمن

ترأس الممثلون التالية أسماءهم مجلس الأمن خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢:

الهند

السيد هارديب سينغ بوري ٣١-١ آب/أغسطس ٢٠١١

لبنان

السيد نواف سلام ٣٠-١ أيلول/سبتمبر ٢٠١١

نيجيريا

السيدة يو. حوي أوغو ٣١-١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١

البرتغال

السيد خوسي فيليب موراييس كابرال ٣٠-١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١

الاتحاد الروسي

السيد فيتالي إ. تشوركين ٣١-١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

جنوب أفريقيا

السيد باسكو سانغكو ٣١-١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢

توغو

السيد كودجو مينان ٢٨-١ شباط/فبراير ٢٠١٢

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

السير مارك ليال غرانت، حامل وسام القديس

ميخائيل والقديس جاورجيوس ٣١-١ آذار/مارس ٢٠١٢

الولايات المتحدة الأمريكية

السيدة سوزان إ. رايس ٣٠-١ نيسان/أبريل ٢٠١٢

أذربيجان

السيد أغشين مهدييف ٣١-١ أيار/مايو ٢٠١٢

الصين

السيد لي باودونغ ٣٠-١ حزيران/يونيه ٢٠١٢

كولومبيا

السيد نستور أوسوريو ٣١-١ تموز/يوليه ٢٠١٢

رابعاً

الرسائل الموجهة من رئيس مجلس الأمن أو الأمين العام خلال الفترة من
١ آب/أغسطس ٢٠١١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

البند المتعلق بالحالة في الشرق الأوسط

قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٥ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/458
رسالتان موجهتان من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	١٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/459

قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان وقرار مجلس الأمن ١٧٠١ (٢٠٠٦)

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٥ آب/أغسطس ٢٠١١	S/2011/488
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/34
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/35
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/53
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/54
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٢ آذار/مارس ٢٠١٢	S/2012/151

قرار مجلس الأمن ١٥٩٥ (٢٠٠٥)

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	S/2011/702
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	S/2011/703
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/22
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/23
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٦ شباط/فبراير ٢٠١٢	S/2012/101
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	١٧ شباط/فبراير ٢٠١٢	S/2012/102
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/2012/205
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١١ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/335
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	١٧ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/336

المسائل الأخرى المتصلة بالحالة في الشرق الأوسط

الجمهورية العربية السورية

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/55
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/71
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٨ آذار/مارس ٢٠١٢	S/2012/142
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/2012/199
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/2012/200
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/2012/206
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/2012/238
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٤ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/2012/269
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/2012/270
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٥ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/363
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٧ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/368
رسالتان متطابقتان موجهتان من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن	٥ تموز/يوليه ٢٠١٢	S/2012/522
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٣ تموز/يوليه ٢٠١٢	S/2012/542
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٧ تموز/يوليه ٢٠١٢	S/2012/549

اليمن

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/469
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	٢١ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/470

الحالة المتعلقة بالصحراء الغربية

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/2012/441
رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/442

الحالة في ليبيا

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	S/2011/559
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	S/2011/577

٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن	S/2011/594
٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	S/2011/730
٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	S/2011/747
٢٤ شباط/فبراير ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	S/2012/110
١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	S/2012/266
٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	S/2012/267
١٨ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	S/2012/344

الحالة في الصومال

٢٤ آب/أغسطس ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	S/2011/536
٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	S/2011/560
١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	S/2011/586
٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	S/2011/591
٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	S/2011/602
١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	S/2011/720
٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	S/2011/802
٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	S/2011/803
٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	S/2012/19
٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	S/2012/21
٢٣ آذار/مارس ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	S/2012/176
٢٣ آذار/مارس ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	S/2012/177
٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	S/2012/468
١٣ تموز/يوليه ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	S/2012/576
٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٢	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	S/2012/577

البنود المتصلة بالحالة في يوغوسلافيا السابقة

الحالة في البوسنة والهرسك

٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	S/2011/682
١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	S/2011/717

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٧ آذار/مارس ٢٠١٢	S/2012/138
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٩ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/307
قرارات مجلس الأمن ١١٦٠ (١٩٩٨) و ١١٩٩ (١٩٩٨) و ١٢٠٣ (١٩٩٨) و ١٢٣٩ (١٩٩٩) و ١٢٤٤ (١٩٩٩)		
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٩ آب/أغسطس ٢٠١١	S/2011/548
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	S/2011/631
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	S/2011/632
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٢	S/2012/120
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٠ آذار/مارس ٢٠١٢	S/2012/169
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٨ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/420
المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١		
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	S/2011/566
المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤		
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	S/2011/561
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	S/2011/609
رسالتان متطابقتان موجهتان من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن	١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	S/2011/780
رسالتان متطابقتان موجهتان من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	S/2011/781
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/2012/218
رسالتان متطابقتان موجهتان من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن	١ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/392

المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

S/2011/659	٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/112	٢٣ شباط/فبراير ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/113	٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٢	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام

المسألة المتعلقة بهاييتي

S/2012/82	٨ شباط/فبراير ٢٠١٢	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام
S/2012/179	٢٢ آذار/مارس ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/180	٢٧ آذار/مارس ٢٠١٢	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام

الحالة في بوروندي

S/2012/310	١٠ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/397	١ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/398	٥ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام
S/2012/584	٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٢	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام

الحالة في أفغانستان

S/2011/562	٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/733	٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/734	٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام
S/2011/760	٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/150	٩ آذار/مارس ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2012/424	٨ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

الحالة في سيراليون

S/2012/291	١ أيار/مايو ٢٠١٢	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
------------	------------------	---

S/2012/292 ٣ أيار/مايو ٢٠١٢ رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام

S/2012/344 ١٨ أيار/مايو ٢٠١٢ رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام

الحالة المتعلقة بجمهورية الكونغو الديمقراطية

S/2011/589 ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

S/2012/62 ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

S/2012/85 ١٠ شباط/فبراير ٢٠١٢ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

S/2012/143 ٨ آذار/مارس ٢٠١٢ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

الأطفال والتزاع المسلح

S/2011/485 ٢ آب/أغسطس ٢٠١١ رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام

S/2011/697 ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام

الحالة في غينيا - بيساو

S/2012/254 ٢٣ نيسان/أبريل ٢٠١٢ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

S/2012/298 ٤ أيار/مايو ٢٠١٢ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

المرأة والسلام والأمن

S/2011/582 ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

التهديدات التي يتعرض لها السلام والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية

S/2011/789 ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

S/2012/812 ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

S/2011/813 ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام

الحالة في كوت ديفوار

S/2011/577 ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

S/2011/594 ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام

S/2011/638 ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

S/2011/730 ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

S/2011/747 ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام

S/2011/788 ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٣ آذار/مارس ٢٠١٢	S/2012/183
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	٢٨ آذار/مارس ٢٠١٢	S/2012/184
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	١٨ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/344
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١١ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/430
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/479

بعثة مجلس الأمن

رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	٨ شباط/فبراير ٢٠١٢	S/2012/82
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	١٨ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/344

منطقة وسط أفريقيا

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/12
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/481

عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٢	S/2012/585
---	--------------------	------------

تقارير الأمين العام عن السودان

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٥ آب/أغسطس ٢٠١١	S/2011/510
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	٩ آب/أغسطس ٢٠١١	S/2011/511
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	S/2011/593
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	S/2011/613
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	S/2011/614
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	S/2011/628
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	S/2011/658
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	S/2011/816
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/8
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/9
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/62
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٦ آذار/مارس ٢٠١٢	S/2012/135

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٩ آذار/مارس ٢٠١٢	S/2012/166
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/2012/253
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٤ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/298
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٥ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/367

بناء السلام بعد انتهاء النزاع

رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	٢١ شباط/فبراير ٢٠١٢	S/2012/103
---	---------------------	------------

الحالة المتعلقة بالعراق

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٤ آب/أغسطس ٢٠١١	S/2011/502
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	٨ آب/أغسطس ٢٠١١	S/2011/503

عدم الانتشار

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٥ تموز/يوليه ٢٠١٢	S/2012/521
---	-------------------	------------

توطيد السلام في غرب أفريقيا

مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا

رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	١٨ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/344
---	-------------------	------------

القرصنة في خليج غينيا

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/45
---	----------------------------	-----------

عدم الانتشار/جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٢ آب/أغسطس ٢٠١١	S/2011/533
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/493

السلام والأمن في أفريقيا

منطقة الساحل

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/42
---	----------------------------	-----------

تأثير الجريمة المنظمة عبر الوطنية على السلام والأمن والاستقرار في غرب أفريقيا ومنطقة الساحل

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/42
---	----------------------------	-----------

مالي

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/2012/209
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/2012/237
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٤ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/298
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/439
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/466
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢١ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/478

الحالة في ليبيا

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	S/2011/542
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	S/2011/578
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	S/2011/587
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	S/2011/588
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/42
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٧ آذار/مارس ٢٠١٢	S/2012/139
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٢	S/2012/240
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٣ أيار/مايو ٢٠١٢	S/2012/357
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/440

رسائل بشأن المسألة الهندية الباكستانية

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٦ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/418
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	٨ حزيران/يونيه ٢٠١٢	S/2012/419

الرسائل المتعلقة بالحالة بين العراق والكويت

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/51
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	S/2012/52
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٢	S/2012/579
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٢	S/2012/580

الرسالة المتعلقة بالعلاقات بين الكاميرون ونيجيريا

S/2012/28 ٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

S/2012/29 ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

الرسالة المتعلقة بالجماعة الكاريبية

S/2011/516 ١٢ آب/أغسطس ٢٠١١ رسالتان متطابقتان موجهتان من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن

الرسالة المتعلقة بالمؤامرة المزعومة لاغتيال دبلوماسي رفيع المستوى

S/2011/649 ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ رسالتان متطابقتان موجهتان من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن

